يُطبعُ لأوّلِ مرّةٍ على ستِّ مخطوطاتٍ

ذمُّ الوسواسِ وأهلِهِ

تصنيفُ العلّامةِ المجتهدِ

مُوفّقِ الدّينِ عبدِ اللهِ بنِ أحمدَ بنِ قُدامةَ المقدسيِّ

صاحبِ المغني رحمهُ الله

دِراسة وتحقيق

أبي عمرٍو الأثريِّ

أُسامة بنِ إسماعيلَ آلِ عُكاشة

عفا اللهُ عنهُ

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

ذم الوسواس وأهله

تصنيف

العلامة المجتهد موفق الدين

عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي

صاحب المغني

دراسة وتحقيق

أبي عمرو الآثري

أسامه بن إسماعيل آل عكاشة

عفا الله عنه

يطبع لأول مرة على ٦ مخطوطات

دار اللؤلؤة
للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

١٤٤٢هـ / ٢٠٢١ م

رقم الايداع: ٢٠٢١/٤٢٠٠

الترقيم الدولى: ٩-٠٢١-٩٩٧-٩٧٧-٩٧٨

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع

@DarElollaa

Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

01050144505 - 0225117747

المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر .

01007868983 -0502357979

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده، ونستعين به ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهدي هدي محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد:

* اعلم أيها المسترشد هدانا الله وإياك أن الأنبياء -صلوات الله وسلامه عليهم- جاءوا بالبيان الكافي، وقابلوا الأمراض بالدواء الشافي، وتوافقوا عَلَى مِنْهاج لم يختلف عليه، فأقبل الشَّيْطَان يخلط بالبيان شُبهًا، وبالدواء سُمًا، وبالسبيل الواضح جردًا[1]، مضلًا وما زال يلعب بالعقول إِلَى أن فرق الجاهلية فِي مذاهب

---

(١) يقال مكان جرد أي لا نبات فيه ويقال أيضا جرز بالمعجمة.

سخيفة، وبدع قبيحة، فأصبحوا يعبدون الأصنام فِي البيت الحرام ويحرمون السائبة[1] والبحيرة والوصيلة والحام ويرون وأد البنات ويمنعونهن الميراث إِلَى غير ذلك من الضلال الذي سوله لهم إبليس.

فابتعث الله سبحانه وتعالى محمدًا فرفع المقابح وشرع المصالح فسار أصحابه معه وبعده فِي ضوء نوره سالمين من العدو وغروره فلما انسلخ نهار وجودهم أقبلت أغباش الظلمات فعادت الأهواء تنشىء بدعًا وتضيق سبيلًا مَا زال متسعًا ففرق الأكثرون دينهم وكانوا شيعًا ونهض إبليس يلبس ويزخرف ويفرق ويؤلف وإنما يصح لَهُ التلصص فِي ليل الجهل فلو قد طلع عَلَيْهِ صبح العلم افتضح.

فرأيت أن أحذر من مكايده وأدل عَلَى مصايده فَإِن فِي تعريف الشر تحذيرًا عَنِ الوقوع فيه.

ففي الصحيحين من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **«كان الناس يسألون رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الخير وكنت أسأله عَنِ الشر مخافة أن يدركني»**.[2]

---

(١) السائبة: هي الناقة المنذورة تسيب فترعى حيث شاءت، فلا يمسها أحد بسوء.
والبحيرة: بنتها، تبحر إذنها أي: تشق وتخلي مع أمها.
والوصيلة: هي الشاة تلد سبعة أبطن عناقين عناقين، أي: اثنين اثنين فإن ولدت في الثامنة جديًا ذبحوه لآلهتهم، وإن ولدت جديًا وعناقًا.
قالوا: وصلت أخاها فلا يذبحونها من أجلها ولا تشرب لبنها النساء وكان للرجال، وجرت مجرى السائبة والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فإذا قضاه تركوه للطواغيت وأعفوه من الحمل.

(٢) أثر صحيح أخرجه البخاري (٣٦٠٦) ومسلم (١٨٤٧).

وبعد...

فإن الله سبحانه وتبارك وتعالى لم يخلق خلقه سُدًى مُهمَلًا، بل جعلهم مَوْرِدًا للتكليف، ومحلًّا للأمر والنهي، وألزمَهم فَهْمَ ما أرشدهم إليه مجملًا ومفصلًا، وقسَّمهم إلى شقي وسعيد، وجعل لكل واحد من الفريقين منزلًا، وأعطاهم موادَّ العلم والعمل: من القلب، والسمع،والبصر، والجوارح، نعمةً منه وتفضُّلًا؛ فمن استعمل ذلك في طاعته، وسلك به طريقَ معرفته على ما أرشد إليه ولم يَبْغِ عنه عُدولًا، فقد قام بشكر ما أُوتيَه من ذلك، وسلك به إلى مرضاة الله سبيلًا، ومن استعمله في إرادته وشهواته ولم يَرْعَ حق خالقه فيه، تحسَّر إذا سُئل عن ذلك، وحَزن حُزنًا طويلًا؛ فإنه لا بدَّ من الحساب على حق هذه الأعضاء؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

ولما كان القلب لهذه الأعضاء كالملك المتصرف في الجنود، الذي تَصدُر كلُّها عن أمره، ويستعملها فيما شاء، فكلها تحت عبوديته وقهره، وتكتسب منه الإقامة والزيغ، وتتَّبعه فيما يعقده من العزم أو يحُلّه، قال النبي ﷺ: «**ألا إن في الجسد مُضْغَةً؛ إذا صَلَحَتْ صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله**»[(١)]، فهو مَلِكها، وهي المنفِّذة لما يأمرها به، القابلة لما يأتيها من هديته، ولا يستقيم لها شيء من أعمالها حتى تصدُر عن قصده ونيته، وهو المسؤول عنها كلها؛ لأنَّ كل راعٍ مسؤولٌ عن رعيته كان الاهتمام بتصحيحه وتسديده أولى ما اعتمد عليه السالكون، والنظرُ في أمراضه وعلاجها أهمَّ ما تنسَّك به الناسكون.

---

(١) حديث صحيح أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) من حديث النعمان بن بشير.

ولَمَّا علم عدو الله إبليس أن المدار على القلب والاعتماد عليه؛ أجلبَ عليه بالوساوس، وأقبل بوجوه الشهوات إليه، وزيَّن له من الأحوال والأعمال ما يصدُّه به عن الطريق، وأمدَّه من أسباب الغَيّ بما يقطعه عن أسباب التوفيق، ونصبَ له من المصايد والحبائل ما إن سَلِم من الوقوع فيها لم يَسلَمْ من أن يحصل له بها التعويق.

فلا نجاة من مصايده ومكايده إلا بدوام الاستعانة بالله تعالى، والتعرُّضِ لأسباب مرضاته، والْتِجَاءِ القلب إليه وإقباله عليه في حركاته وسكناته، والتحقُّق بِذُلِّ العبودية الذي هو أو لى ما تلبَّس به الإنسان ليحصل له الدخول في ضمانِ ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَـٰنٌ﴾ [الحجر: ٤٢]؛ فهذه الإضافة هي القاطعة بين العبد وبين الشياطين، وحصولها بسبب تحقيق مقام العبودية لرب العالمين، وإشعار القلب بإخلاص العلم ودوام اليقين، فإذا أُشرب القلبُ العبوديةَ والإخلاص صار عند الله من المقربين، وشَمِلَه استثناءُ ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنۡهُمُ ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾ [الحجر: ٤٠].

ولَمَّا منَّ الله الكريم بلطفه بالاطِّلاع على ما أَطْلَعَ عليه من أمراض القلوب وأدوائها، وما يَعرِض لها من وساوس الشياطين أعدائها، وما تُثمِرُها تلك الوساوس من الأعمال، وما يكتسب القلبُ بعدها من الأحوال، فإن العمل السيئ مصدره عن فساد قصد القلب، ثم يعرض للقلب من فساد العمل قسوة، فيزداد مرضًا على مرضه حتى يموت، ويبقى لا حياة فيه ولا نور له، وكل ذلك من انفعاله لوسوسة الشيطان، وركونه إلى عدوه الذي لا يفلح إلَّا من جاهره بالعصيان.

أردتُ أن أقيِّد ذلك في دراسة هذا الكتاب؛ لأستذكره معترفًا فيه لله بالفضل والنعمة ؛ وينتفع به من نظر فيه داعيًا لمؤلفه ومحققه وناسخه وناشره بالمغفرة والرحمة.

فهذه هي كوكبة من النصائح الغالية، ومن الإرشادات الغالية، تشفي -بإذن الله- أمراض القلوب، وتجعل الشيطان منكوس مغلوب.

فرحم الله أخًا نظر فيه نظرة تجرد وإنصاف، ودعا لي بظهر الغيب على صوابٍ وفقني الله إليه، واستغفر لي زلاتي الكثيرة فيه.

والله أسأل أن يجعله في زادًا لحسن المصير إليه، وعياذًا ليمن القدوم عليه، أنه بكل جميل كفيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

وكتبه

راجي عفو ربه الغفور

أبو عمرو الأثري

أسامه بن إسماعيل آل عكاشة

عفا الله عنه.

ترجمة المصنف

◆ **اسم المصنف ونسبه:**

الشيخ الإمام القدوة العلامة المجتهد، شيخ الاسلام، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسيُّ الجماعي ثم الدمشقيُّ الصالحيُّ الحنبليُّ، صاحب (المغني) في الفقه.

إمام عالم، بارع لم يكن في عصره بل ولا قبل دهره بمدةٍ أفقه منه.

◆ **مولده:**

ولد الامام بجمَّاعيل، من عمل نابلس -فلسطين- سنة إحدى وأربعين وخمسمائة، شهر شعبان.

وقدم مع أهله الى دمشق في سنة إحدى وخمسين.

وهاجر مع اهل بيته وأقاربه وله عشر سنين.

◆ **رحلته في طلب العلم:**

الرحلة في طلب العلم كانت من لوازم الطلب حتى أن لم يرحل في طلب العلم يُذم بذلك.

فكان للإمام رحلتين إلى العراق، إحداهما في سنة إحدى وستين مع ابن خالته الحافظ عبد الغني، والأخرى سنة سبع وستين. فأدركا نحو أربعين يوماً من

جنازة الشيخ عبد القادر، فنزلا عنده بالمدرسة، واشتغلا عليه تلك الأيام، ومن والأخرى سنة سبع وستين.

أقام هو والحافظ ببغداد أربع سنين فأتقنا الفقه والحديث والخلاف، أقام عند الشيخ عبد القادر خمسين ليله ومات.

ثم أقاما عند ابن الجوزي، ثم انتقلا إلى رباط النعال واشتغلا على ابن المنِّي، ثم سافر في سنة سبع وستين ومعه الشيخ العماد، وأقاما سنة.

◆ **وصفه:**

عمل الشيخ الضياء (سيرته) في جزأين فقال:

كان تام القامة، أبيض، مشرق الوجه، أدعج كأن النور يخرج من وجهه لحسنه واسع الجبين، طويل اللحية، قائم الأنف، مقرون الحاجبين، صغير الرأس، لطيف اليدين، والقدمين، نحيف الجسم، ممتعاً بحواسه.

◆ **حياته:**

تزوج بمريم بنت أبي بكر بن عبد الله بن سعد المقدسي، عَمّ الموفق، ورُزق منها بخمسة من الأولاد: ثلاثة من الذكور وهم: أبو الفضل محمد، وأبو العز يحي، وأبو المجد عيسى.

وبنتان: وهما: فاطمة وصفية.

◆ **شيء من سيرته:**

قال الضياء: كان حسن الاخلاق لا يكاد يراه أحد الا مبتسماً، يحكي الحكايات ويمزح، وسمعت البهاء يقول: كان الشيخ في القراءة يمازحنا وينبسط.

وكلموه مرة في صبيان يشتغلون عليه، فقال: هم صبيان ولا بد لهم من اللعب، وأنتم كنتم مثلهم.

وكان لا ينافس أهل الدنيا، ولا يكاد يشكوا، وربما كان أكثر حاجة من غيره وكان يؤثر.

◆ **حكايات في طلاقة لسانه وسرعة بديهته:**

قال الحافظ اليونيني: لما كنت أسمع شناعة الخلق على الحنابلة بالتشبيه عزمت على سؤال الشيخ الموفق.

وبقيت أشهراً أريد أن أسأله، فصعدت معه الجبل فلما كنا عند دار ابن محارب قلت: يا سيدي!!.

وما نطقت بأكثر من يا سيدي؟!.

فقال لي: التشبيه مستحيل، فقلت: لم؟!.

قال: لأن من شرط التشبيه أن نرى الشيء ثم نشبهه، من الذي رأى الله ثم شبهه لنا؟!.

قال ابن كثير:

وكان ينتقل بين العشاءين بالقرب من محرابه، فإذا صلى العشاء انصرف إلى منزله بدرب الدولعي بالرصيف، وأخذ معه من الفقراء من تيسر، يأكلون معه من طعامه.

وكان منزله الأصلي بقاسيون، فينصرف في بعض الليالي بعد العشاء إلى الجبل، فاتفق في بعض الليالي أن خطف رجل عمامته، وكان فيها كاغِدٌ فيه رمل فقال له الشيخ: خذ الكاغد، وألق العمامة.

فظن الرجل أن في الكاغد مالاً، فأخذه وألقى العمامة فأخذها الموفق ثم ذهب، وهذا يدل على ذكاءٍ مفرطٍ واستحضار حسن في الساعة الراهنة. حتى خلص عمامته من يده بتلطف.

◆ **شيوخه:**

سمع من الشيخ هبة الله بن الحسن الدقاق، وأبي الفتح بن البطي، وأبي زرعة ابن ظاهر، وأحمد بن المقرب، وعلي بن تاج القراء، ومعمر بن الفاخر، وأحمد بن محمد الرحبي، وحيدرة بن عمر العلوي، وعبد الواحد بن الحسين البارزي وغيرهم الكثير والكثير.

◆ **تلامذته:**

حدث عنه: البهاء عبد الرحمن، والجمال أبو موسى بن الحافظ، وابن نقطة، وابن خليل وأبو شامة وابن النجار وابن عبد الدائم والجمال بن الصيرفي والعز إبراهيم بن عبد الله والفخر على والتقى بن الواسطي، والشمس بن الكمال وخلق أخرهم موتاً التقى أحمد بن مؤمن يروي عنه بالحضور أحاديث.

◆ **أقوال أهل العلم فيه رَحِمَهُ ٱللَّهُ باختصار:**

قال ابن النجار: كان إمام الحنابلة بجامع دمشق، وكان ثقة حجة نبيلاً غزير الفضل نزهاً ورعاً عابداً، على قانون السلف، عليه النور والوقار، ينتفع الرجل

برؤيته قبل أن يسمع كلامه.

وصدر الحافظ ابن كثير ترجمته بقوله: إمام بارع، لم يكن في عصره بل ولا قبل دهره بمدة أفقه منه.

وقال محمد بن محمود الأصبهاني: ما رأى أحد مثل الشيخ الموفق.

وقال أبو بكر محمد بن معالي بن غنيمة: ما أعرف أحداً في زماننا أدرك درجة الاجتهاد إلا الموفق.

وقال البهاء عبدالرحمن: كان شيخنا ابن المنيّ يقول للموفق: إن خرجت من بغداد لا يخلف فيها مثلك وقال أبو شامة: كان إماماً علماً في العلم والعمل.

◆ **تصانيفه:**

قال الذهبي:

صنف (المغني) عشرة مجلدات و(الكافي) أربعة و(المقنع) مجلداً و(العمدة) مجيليداً و(القنعة) في الغريب مجلداً و(الروضة) مجلداً و(الرقة) مجيليداً و(التوابين) مجيليداً و(نسب قريش) مجيليداً و(ونسب الأنصار) مجيليداً (ومختصر الهداية) مجيليداً و(القدر) جزءاً و(مسألة العلو) جزءاً و(مسألة العلو) جزءاً و(فضائل الصحابة) مجيليداً و(وفضل العشر) جزء و(وذم التأويل) جزء و(فضائل الصحابة) مجلداً (فضل العشر) جزءاً و(عاشوراء) أجزاء و(مشيخته) جزئين (وصيته) جزءاً و(مختصر العلل للخلال) مجلداً وأشياء.

وفاته (نسأل الله حسن الخاتمة)

قال ابن كثير:

وكان وفاته في يوم عيد الفطر في هذه السنة وقد بلغ الثمانين، وكان يوم سبإٍ، وحضر جنازته خلق كثير، ودفن بقريته المشهورة.

ورُئيت له منامات صالحة رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

وكان له أولاد ذكور وإناث فماتوا في حياته ولم يعقب منهم سوى ابنه عيسى ولدين ثم ماتا وانقطع نسله.

من عيون شعره

لا تجلسنَّ بباب من ... يأبى عليك دخول داره

وتقول حاجاتي إليه ... يعوقها إن لم أُداره

واتركه واقصد ربها ... تُقضى وربُّ الدار كاره

قال سِبْطُ ابنِ الجوزيِّ: وأنشدني لموفق لنفسه.

أبعدَ بياضِ الشَّعرِ أُعمِّرُ مَسكناً ... سِوى القَبْرِ؟ إنِّي إنْ فَعلْتُ لأحمَقُ

يُخَبِّرُني شَيْبِي بأنيَ مَيِّمتٌ ... وَشيكًا، ويَنْعَاني إليَّ، فَيَصْدُقُ

تخرَّقَ عُمري كُلَّ يومٍ وليلةٍ ... فهلْ مستطيعٌ رَفْلَ ما يَتَخَرَّقُ

كأني بجسمِي فوقَ نَعْشِي مُمَدَّداً ... فَمِنْ سَاكِتٍ أو مُعْولٍ يَتَحَرَّقُ

إذا سُئِلوا عَنِّي أَجَابوا وأَعْوَلُوا   وأدمُعُهم تَنْهَلُّ: هَذا المُوفَّقُ
وغُيِّبْتُ في صَدْعٍ من الأرضِ ضَيِّقٍ   وأُودعْتُ لَحْداً فوقَهُ الصَّخْرُ مُطبِقُ
ويحثُو عَليَّ التُّربَ أوثقُ صَاحِبٍ   ويُسْلِمُني للقبرِ مَنْ هُو مُشْفِقُ
فيا ربِّ كُنْ لي مُؤْنساً يومَ وَحْشَتي   فإنِّي لِما أنزلْتَهُ لَمُصَدِّقُ
وَمَا ضَرَّني أَنِّي إلى اللهِ صَائِرٌ   وَمَنْ هو مِنْ أَهْلي أَبَرُّ وأَرْفَقُ

◆ **وللمزيد انظر:**

- سير أعلام النبلاء (٢٢/ ١٦٥).
- البداية والنهاية (١٣/ ١٠٧).
- معجم البلدان (٣/ ١١٣، ١١٤).
- مراة الزمان (٨/ ٦٢٧-٦٣٠).
- ذيل الروضتين (٢/ ١١٣، ١١٤).
- شذرات الذهب (٥/ ٨٨-٩٢).
- التاج المكلل (٢٢٩-٢٣١).
- العبر (٥/ ٧٩).

وصف نسخ الكتاب من المخطوط

(كتاب ذم الوسواس وأهله) كتاب عزيز، وهذا باب قل من يكتب عنه، وقد اجتهدت قدر طاقتي لِلَمّ شتات الكتاب، ساعيًا أن يكون كما كتبه مصنفه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقد تحصل لدىَ مخطوطات، ومطبوعات.

أما المخطوطات، فقد توفر لدي ست مخطوطات، وثلاث مطبوعات.

وابدأ بوصف المخطوطات، والفرق بينهم، وأيهم اعتمدت عليه وجعلته أصلًا.

وأثني بكلام على المطبوع وما كان فيه من سقط أو تحريف.

- **النسخة الاولى:**

ورمزت لها برمز (أ)، أو الأصل.

وجعلتها الأصل لأنها أتم نسخة، وبها زيادات كثيرة، وعليها عام النسخ، واسم الناسخ، كما سيأتي في وصفها.

وهي من محفوظات المكتبة الأزهرية، حفظها الله من عبث العابثين.

- **لوحه المخطوط:**

كتاب ذم الوسوسة

وقف لله تعالى، بروان المغاربة...

كامل فرز محمود س ٢٣، كتابته يوم الأربعاء ٢١ جمادى أول سنة ١١٢٨.

◆ طُرّة المخطوط:

كتاب ذم الوسوسة.

نمرة: ١٢٥٦، مجموع داخله خمسة رسائل.

٢١٢٦ على ٩٧٦٧٢ مجاميع.

◆ وصف المخطوط:

يتكون المخطوط من طُرّة المخطوط، ثم ثمان لوح، اللوح به وجهين اثنان، كل وجه به ثلاثة وعشرين سطرًا.

السطر به عشر كلمات تقريبًا.

❊ تاريخ النسخة: سنه ١١٢٨.

❊ اسم الناسخ: ناسخها صالح بن يوسف الأشموني، كما في آخر المخطوط، فقال:

وكان الفراغ من كتابتها يوم الاربع المبارك أول جماد أول سنة ألف ومائة وثمانون وعشرون، من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام على يد أفقر العباد، وأحوجهم إلى عفو ربه الغني، الفقير الحقير كثير الذنوب في المساوي.

صالح بن يوسف الأشموني، غفر الله له ولوالديه ولمن يدعوا له بالمغفرة ولكل المسلمين أجمعين.

رقم النسخة الأزهرية: ٣٢٧٦١١.

كتبت بخط رائق، ليس بها طمس ولا خرم ولا رطوبة، وكما ذكرت آنفًا فقد جعلتها الأصل.

- **تبدأ النسخة ب:**

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر، أخبرنا الإمام العالم العلامة موفق الدين، شيخ الإسلام، أبو محمد عبد الله بن أحمد المقدسي رضي الله تعالى عنه قال:

الحمد لله الذي هدانا بنعمته وشرفنا بمحمد ورسالته، ووفقنا للإقتداء به والتمسك بسنته...

- **وآخر المخطوط:**

ورضى الرب عز وجل والمحبة من الله سبحانه وتعالى ورفع الدرجات، وراحة القلب، ودعة البدن وترغيم الشيطان، وسلوك الصراط المستقيم، وفقنا الله تعالى لذلك، وجنبنا البدع، والمهالك، برحمته وفضله.

تم ذم الوسواس بحمد لله تعالى وعونه وحسن توفيقه...

- **النسخه الثانيه:**

ورمزت لها برمز (ب).

- **طُرّة المخطوط:**

ذم الوسواس وأهله.

عبد الله بن محمد بن قدامه المقدسي.

تاريخ النسخ: القرن الحادي عشر الهجري ٢٧٠٨، م: ٣, ١٥×٧, ١٠.

- **وصف المخطوط:**

يتكون المخطوط من طُرّة المخطوط، ثم اثنا عشر لوحًا.

اللوح به وجهان اثنان، كل وجه به ثلاثة عشر سطرًا، السطر به: تسع كلمات تقريبًا.

النسخه معيوبة، وأرى أنه من المصور، فقد أدخل مخطوطًا آخر على آخر المخطوط، فأدرج فيه ألواح من مخطوط آخر.

- **تاريخ النسخة:**

تاريخ النسخ القرن الحادي عشر الهجري.

- **النسخة الثالثة:**

ورمزت لها برمز (ج).

وهي من محفوظات الحرم المكيّ، زاده الله تشريفًا.

- **لوحه المخطوط:**

مقدمه في ذم الوسواس وأهله وبيان عيبه.

تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه بن نصر بن مقدام، المقدسي الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ وقدس روحه، ونور ضريحه ونفعنا ببركاته.

وصلي الله على سيدنا وآله وصحبه وسلم.

قال أبو عمرو: وقول الناسخ (المقدسي الشافعي) فهذه غفلة، إذ الإمام مشهور بالمذهب الحنبلي، بل هو إمام في المذهب مشهور بذلك، فلا أدري على أي إتكأ الناسخ والله أعلم.

- **عنوان المخطوط:**

كما تقدم آنفًا عَنْونَ الناسخ للمخطوط بقوله:

مقدمه في ذم الوسواس وأهله وبيان عيبه.

وكنت أميل أن أعنون بهذا العنوان على لوحة الكتاب، لكن ما ستراه أخي القارئ أن باقي المخطوطات توافقت على غير ما كتبه هذا الناسخ.

- **وصف المخطوط:**

يتكون المخطوط من لوحة الكتاب وتسع لوحات.

واللوح به وجهان اثنان، كل وجه به اثنين وعشرين سطرًا، والسطر به أحد عشر كلمة.

◆ **تبدأ النسخة ب:**

بسم الله الرحمن الرحيم، أخبرنا الإمام العالم موفق الدين شيخ الإسلام أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال:

الحمد لله الذي هدانا بنعمته وشرفنا بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

◆ **وآخر المخطوط:**

وفقنا الله تعالى لذلك وجنبنا البدع والمهالك، برحمته وفضله، تم ذم الوسواس والحمد لله وحده، وصلي الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوه إلا بالله العلي العظيم.

◆ **النسخة الرابعة:**

وهي من محفوظات المكتبة البرطانية.

ورمزت لها بالرمز (د).

◆ **طُرّة المخطوط:**

كتب باللغة الإنجليزية، وكانت ترجمة ما كتب.

العنوان: ذم الوسواس.

المؤلف: ابن قدامة، عبد الله بن أحمد.

عدد الألواح: من ٥٧ أ - إلي: ٦٨ ب.

رقم المخطوط: 6/ 4/ OR9289

◆ **اسم المخطوط:**

كتاب ذم الوسواس تصنيف الشيخ الإمام العالم العامل شيخ الإسلام موفق الدين بن قدامة المقدسي.

◆ **وصف المخطوط:**

يتكون المخطوط من طُرّة المخطوط، وكتب باللغة الإنجليزية، ثم لوحة فيها اسم الكتاب، ثم أحد عشر لوحًا بعد ذلك، اللوح به وجهان اثنان، كل وجه به سبعة عشر سطرًا، السطر به أحد عشر كلمة تقريبًا.

لكنه به طمس في بعض الألواح مما يصيب، قراءة المخطوط، لكن الله أعانني عليه والحمد لله رب العالمين.

◆ **تبدأ النسخه ب:**

بسم الله الرحمن الرحيم، وهو حسبي، الحمد لله الذي هدانا بنعمته، وشرفنا بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبرسالته...

◆ **وآخر المخطوط:**

وسلوك الصراط المستقيم، وفقنا الله تعالى لذلك، وجنبنا البدع والمهالك برحمته وفضله، تم الكتاب، والحمد لله وصلواته على خير خلقه محمد و على آله وصحبه و اتباعه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل.

◆ **النسخة الخامسة:**

وهي من محفوظات المكتبة الوطنية، باريس.

ورمزت لها برمز (هـ).

◆ **طُرّة المخطوط:**

جاء على طُرّة المخطوط: في ذم الوسواس، لموفق الدين رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

كتاب في ذم الوسواس لموفق الدين.

◆ **وصف المخطوط:**

يتكون المخطوط من لوحة الكتاب ثم تسعة ألواح.

اللوح به وجهان اثنان، كل وجه به أربعة وعشرون سطرًا، والسطر به أحد عشر كلمة تقريبًا.

◆ **تبدأ النسخة بـ:**

بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر، قال الشيخ الإمام العالم العلامة موفق الدين أبومحمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ورضي عنه، الحمد لله الذي هدانا بنعمته، وشرفنا بمحمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبرسالة...

◆ **وآخر المخطوط:**

وفقنا الله تعالى كذلك، وجنبنا البدع والمهالك، برحمته وفضله إنه سميع قريب.

تم الجزء في ذم الوسواس، والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا.

◆ **النسخة السادسة:**

وهي من محفوظات راغب باشا.

ورمزت لها برمز (غ).

طُرّة المخطوط: عبارة عن مجموع، فيها رسائل كثيرة، وطرة المخطوط عليه أسماء هذه الرسائل والكتب، فكان فيها: مجموع لطيف، رسالة للمقدسي في الوسوسة.

◆ **وصف المخطوط:**

يتكون المخطوط من لوحة بها أسماء الرسائل والكتب للمجموع، وست لوحات، كل لوحة بها وجهين، كل وجه به ثلاثون سطرًا، والسطر به ثمان عشر كلمة تقريبًا.

رقم المخطوط: ٥٧٠ راغب باشا.

◆ **يبدأ المخطوط:**

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلي الله على سيدنا محمد وآله.

قال الشيخ الإمام العالم العامل الرباني موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

الحمد لله الذي هدانا بنعمته...

- **وآخر المخطوط:**

وترغيم الشيطان وسلوك الصراط المستقيم، وفقنا الله تعالى لذلك، وجنبنا البدع والمهالك بمنه وكرمه، والحمد لله رب العالمين، وصلي الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وصف نسخه الكتاب من المطبوع

أما بالنسبة للمطبوع من الكتاب، فقد توفر لدى أكثر من نسخة، لكن أقدمهم وأعرقهم نسخة قديمة جدًا، وقد انتخبت منهم ما يلي:

* نسخة قديمة.

* نسخة محققة، تحقيق الشيخ لأبي الأشبال الزهيري حسن أمين آل مندوره.

* مكائد الشياطين في الوسوسة وذم الموسوسين، شرح ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة، للإمام الفقية موفق الدين بن قدامة المقدسي الحنبلي، تأليف: الإمام أبي عبد الله شمس الدين ابن القيم الجوزية.

* إغاثة اللهفان في مصائد الشيطان لشيخ الإسلام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية.

لنبدأ في الكلام عن النسخ.

◆ **النسخة الأولى:**

وهي نسخة قديمة جدًا عريقة، وهي صغيرة الحجم، عنوان النسخة: كتاب ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة.

للإمام المحقق والعلامة الموفق الشيخ/ موفق الدين بن قدامة المقدسي الجماعيلي المتوفى ٦٢٠.

على الغلاف خاتم، لم أتحقق مما هو مكتوب فيه.

وكان على الغلاف كذلك: يطلب من إدارة الطباعة المنيرية بمصر بشارع الكحكيين نمرة ١.

لصاحبها ومديرها: محمد منير الدمشقي، ثم ورقة بعدها مكتوب فيها:

ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة، للإمام الموفق المحقق موفق الدين بن قدامه المقدسي الحنبلي الجماعيلي عنيت بنشره المطبعة العربية ومكتبتها، لصاحبها: خير الدين الزركلي.

◆ **وصف الرسالة:**

هي رسالة صغيرة الحجم، عشرون صفحة، ليس فيها تعليقات ولا حاشية.

قال ناشرها:

ولقد كان في من جملة ما تهيأ لنا العثور عليه من نفيس المخطوط ونادرة هذه الرسالة النافعة، بما فيها من إيجاز في القول، وإقناع في الحجة، وجهد بالنصيحة، فرأيت أن أزفها للمطالعين، من رجال الدين الحنيف.

ثم قال: وبالجملة فإن هذه الرسالة من الكتب الجديرة بالنشر والمطالعة، وفقنا الله إلى نشر أمثالها وهدانا صراطه المستقيم.

وفي الرسالة بعض الخلاف في الكلمات، وبها بعض النقص والزيادة، لكنها ليست بكثيرة.

◆ **طباعتها:**

طبعت سنه ١٣٤٢ هجرية، الموافق سنة: ١٩٢٣ ميلادية وهذا يعني أنها مما يقارب القرن.

◆ **النسخة الثانية:**

وهي رسالة طبعت باسم: ذم الموسوسين (لشيخ الإسلام العلامة المجتهد موفق الدين ابن قدامة.

تحقيق: أبو الأشبال الزهيري حسن ابن أمين آل مندوره.

◆ **وصف الرسالة:**

بدأت الرسالة بمقدمة للناشر عن الكتاب، ومؤلف الكتاب.

ثم تصدر بالرسالة بدون ذكر خطة التحقيق، واعتمد عليه من المخطوطات.

من تجربتي، وجدت أن الشيخ حفظه الله، لم يرى المخطوط، و لم يطلع عليه.

وهذا مما وقفت عليه من سقط، وتحريف، وتصحيف في الألفاظ والأسماء كما سترى في الحاشية.

نعم، ليس من عادتي تتبع الثغرات ولا الزلات، ولكنها أمانة العلم تقتضي أن أذكر ما ذكرته، مع استعمال الألفاظ ليس فيها خدش ولا أذى، وكانت النية -والله حسيبي- إصلاح الخطأ.

وكذلك، لم يهتم الشيخ إلا بالأحاديث المرفوعة، بل، وقد ترك التعليق على بعضها:

أما الآثار، فقد ترك بعضها دون تعليق عليها والرسالة طبعت عام: ١٤٠٧ هجرية، وهي الطبعة الأولى، ثم طبعت بعد ذلك على تحقيق الشيخ الزهيري أكثر من مرة الرسالة تحتوي على ثمان وأربعين صفحة.

◆ **النسخة الثالثة:**

سماها ناشرها: مكائد الشياطين في الوسوسة وذم الموسوسين، شرح كتاب ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة للإمام الفقية موفق الدين ابن قدامة المقدسي الحنبلي.

تأليف -زعم-: الإمام ابن عبد الله شمس الدين ابن قيم الجوزية.

قال أبو عمرو: هذا تحريف الكلم، فلم يكن لشيخ الإسلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالة بهذا الإسم.

وألف المؤلف -ظني- هذا الاسم التجاري البحت من بنيات فكره.

ثم أورد في الرسالة منقولًا من كتاب إغاثة اللهفان استلها منه وضعها في صدر الرسالة، وأورد فصلًا نقل فيه شيخ الاسلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالة ابن قدامة، وقال في الحاشية:

ومن هنا يبدأ العلامة ابن القيم الجوزية شرح كتاب الفقيه ابن قدامة ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة.

- **وصف الرسالة:**

الرسالة طبعت عام ١٤٠١ هجرية، طبعت، مكتبه ابن تيميه لطباعة ونشر الكتب السلفية.

وطبعت الرسالة في أكثر من تسعين صفحة ليس فيها ثم تحقيق؛ وليس بهذا بعيب، إنما ما يعيبها أن تنسب الدار للشيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما لم يؤلفه.

- **النسخة الرابعة:**

كتاب إغاثة اللهفان لشيخ الإسلام ابن القيم، طبع في دار عالم الفؤاد، تمويل مؤسسه سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية.

حقق على يدي علماء من المحققين المعروفين.

وقد وضع شيخ الإسلام ابن القيم رسالة ابن قدامة رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلها في كتابه، وزاد عليها، بما سماه سالف الذكر شرح رسالة ابن قدامة.

وقد استفدت كثيرًا من هذه، فالله أسأل أن يبارك في مؤلفها ومحققها وطابعها وناشرها.

صحة نسبة الكتاب لمؤلفه

شغلني بُرهة من الزمن إثبات صحة الكتاب للإمام ابن قدامة -رَحِمَهُ ٱللَّهُ- وذاك لمكانة الإمام رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فهو إمام في المذهب الحنبلي، يشار إليه بالبنان، وعلم على المذهب.

فملت إلى أن الكتاب له، قد سطره نصيحة للمسلمين، وإرشادًا للمبتلين، وسراجًا لمن ضل الطريق، واتخذ كل سبيل ومضيق وذلك لأمور:

١- ما كان على طُرّة المخطوطات، وذكر اسمه صراحة، مرفق صور لطرة المخطوطات.

٢- نقل ابن القيم الكتاب وضمنه ضمن كتابه (إغاثة اللهفان) كما ذكرت في الكلام على المطبوع.

٣- ذكر من ترجم له، أن له رسالة في هذا الموضوع كما في ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب فقال: (جزء من ذم الوسواس).

٤- من تتبع الإمام في كتاباته علم أن هذا كلمه، وهذه طريقته، والله أعلم.

إثبات عنوان الكتاب

للأسف الشديد، قد طبع الكتاب بأكثر من عنوان، ولا أراه إلا من صنع المحققين، ومن ذلك.

١- مكائد الشياطين في الوسوسة وذم الموسوسين، شرح كتاب (ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة) للإمام الفقيه موفق الدين ابن قدامة، وكما أشرت في فصل الكلام على المطبوع، أنه لا يوجد أصلا كتاب بهذا الاسم لشيخ الإسلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٢- أما الشيخ الزهيري حفظه الله فقد كانت طبعته موسومة بـ(ذم الموسوسين) ولا أدري على أي شيء اعتمد في إخراج الكتاب، وكذلك عنوانه.

وبعد صبر، وبحث، وتتبع، استخرجت هذا العنوان (ذم الوسواس وأهله) ذلك لأمور:

طُرّة المخطوطات: الأزهرية المرموز لها (أ)، وراغب باشا المرموز لها بـ (غ): (ذم الوسوسة).

وفي المكتبة الوطنية باريس المرموز لها بـ (هـ)، والمكتبة البريطانية المرموز لها بـ (د)، (ذم الوسواس).

وعند الظاهرية المرموز لها بـ(ذم الوسواس وأهله)

وأخيرا الحرم المكي المرموز له بـ (ج)، (مقدمة في ذم الوسواس وأهله وبيان عيبه).

اتفق أغلبهم على ذم الوسواس، وزاد بعضهم (وأهله) وهذا هو المعتمد، على ما تقدم ذكره من أدله، ولا يوجد بأصل ما خطه من طبع الرسالة قبل ذلك بقوله (ذم الموسوسين) أو ما شابه ذلك.

ومما يزيد ما توجهت إليه، ذكر شيخ الإسلام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ للرسالة بقوله: قال الشيخ أبو محمد المقدسي في كتابه (ذم الوسواس).

رموز النسخ المعتمد عليها

أ- النسخة الأزهرية (الأصل).

ب- النسخة الظاهري.

ج- الحرم المكي.

د- بريطانيا.

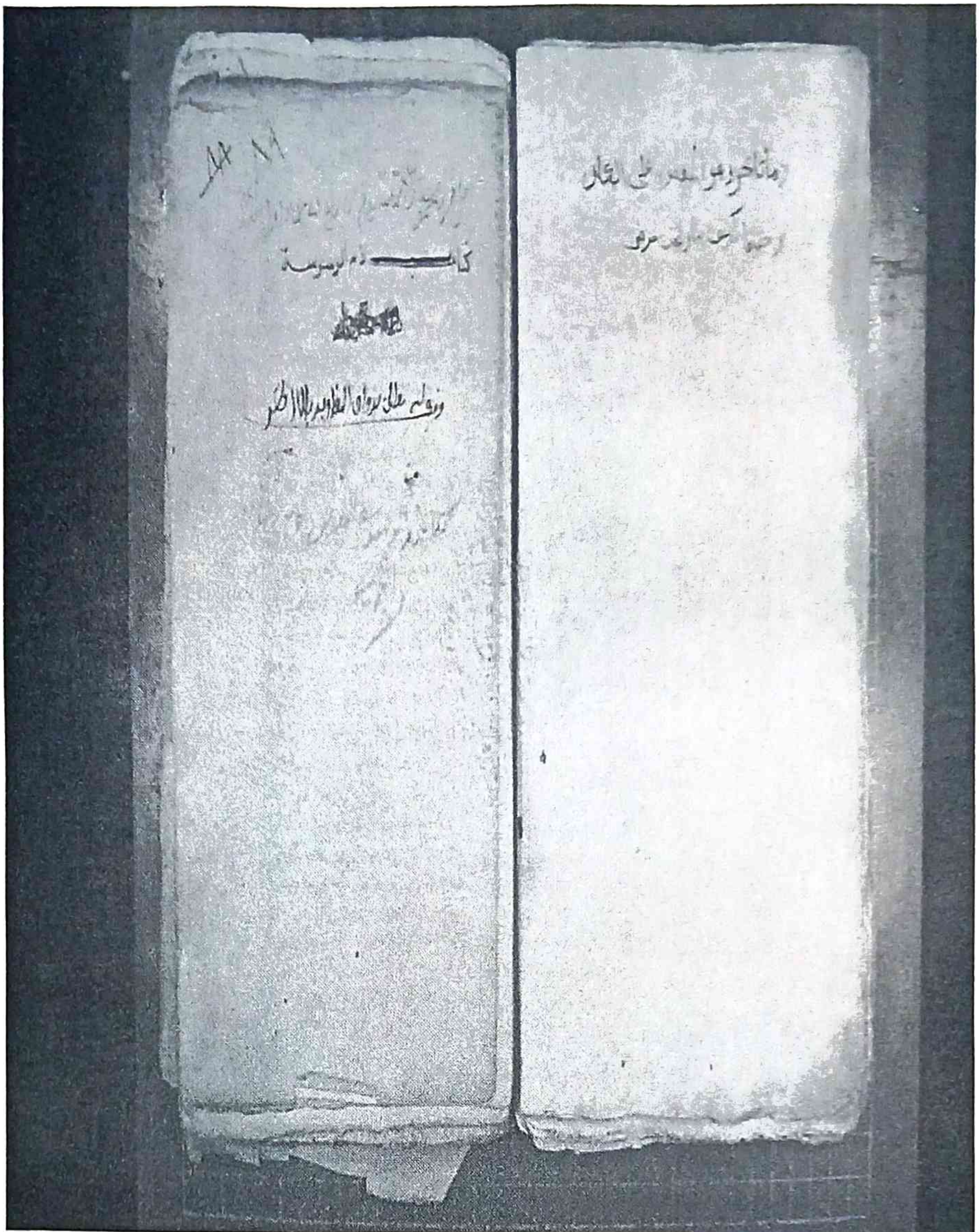
هـ - المكتبة الوطنية باريس.

غ- نسخة راغب باشا.

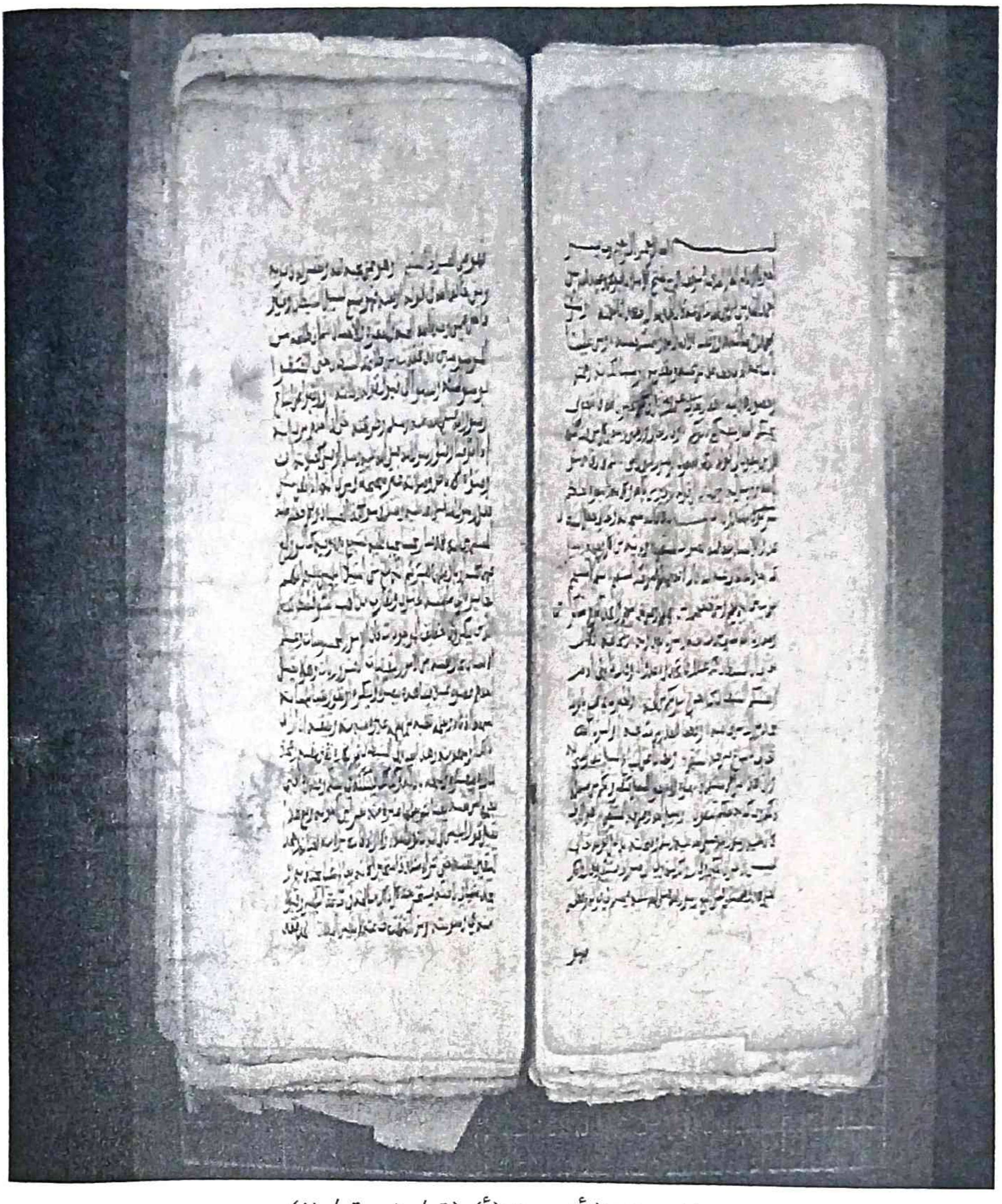
ق- نسخة قديمة.



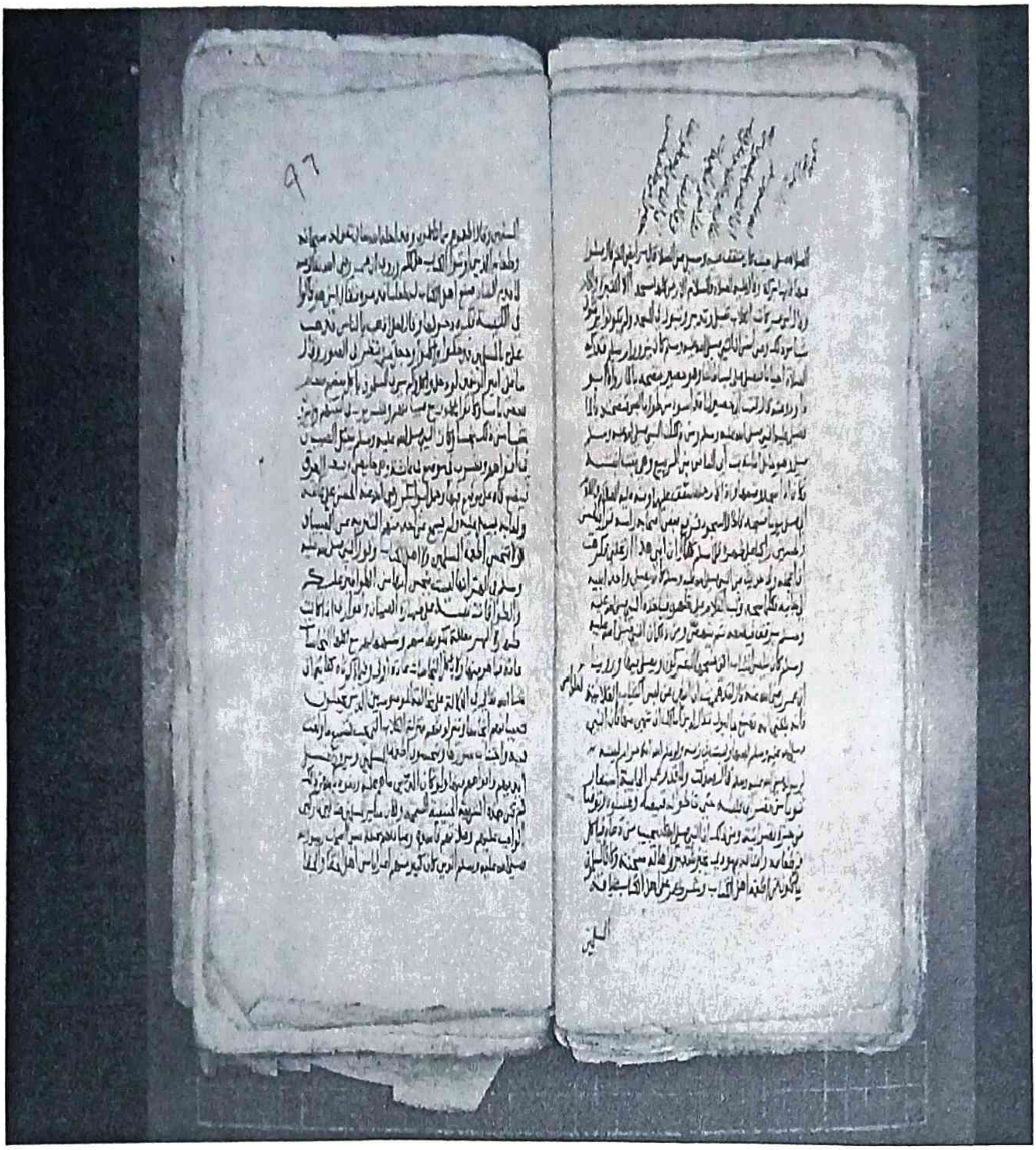
النسخة الأزهرية (أ) (صورة الغلاف)



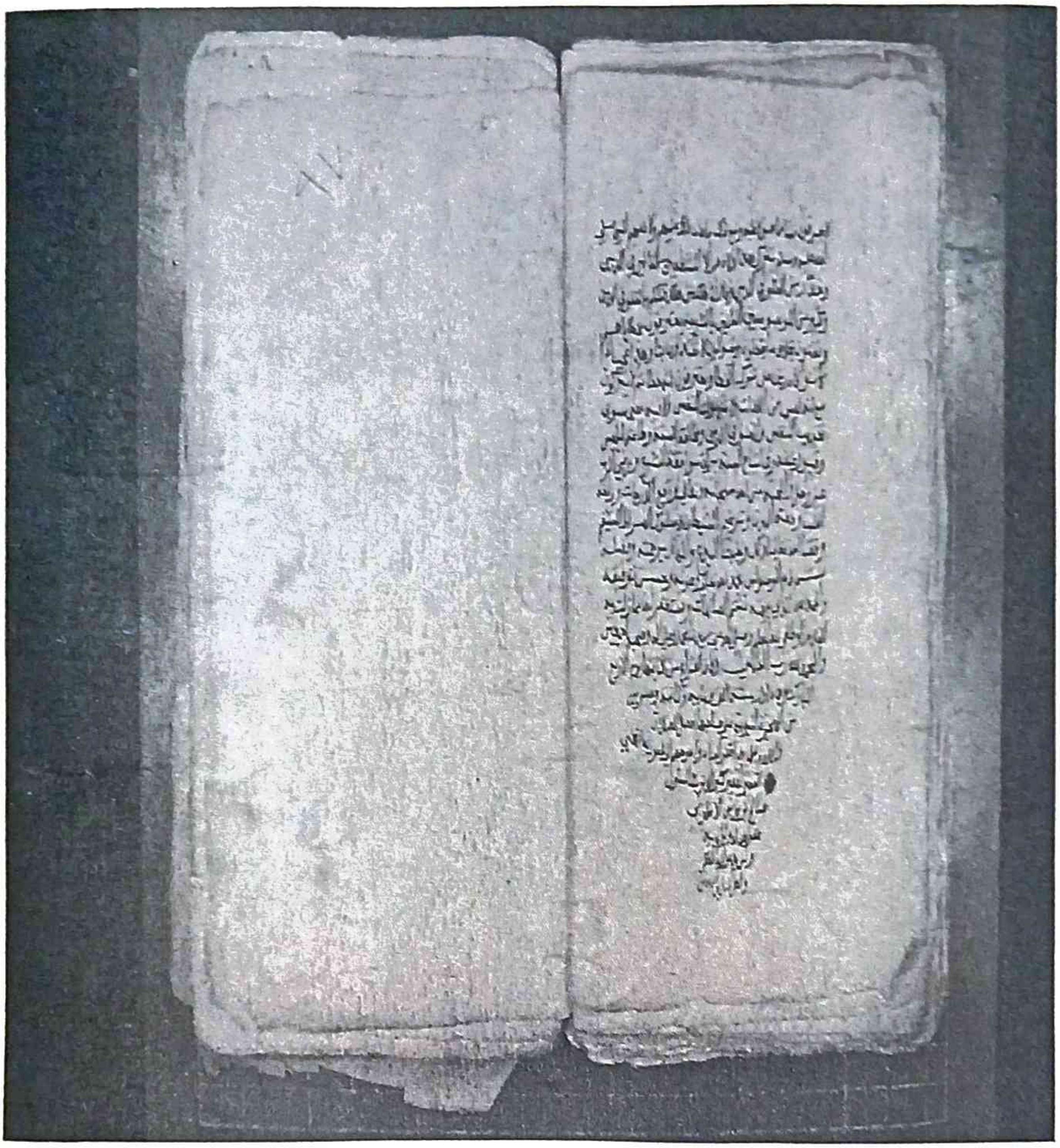
النسخة الأزهرية (أ) (طُرّة المخطوط)



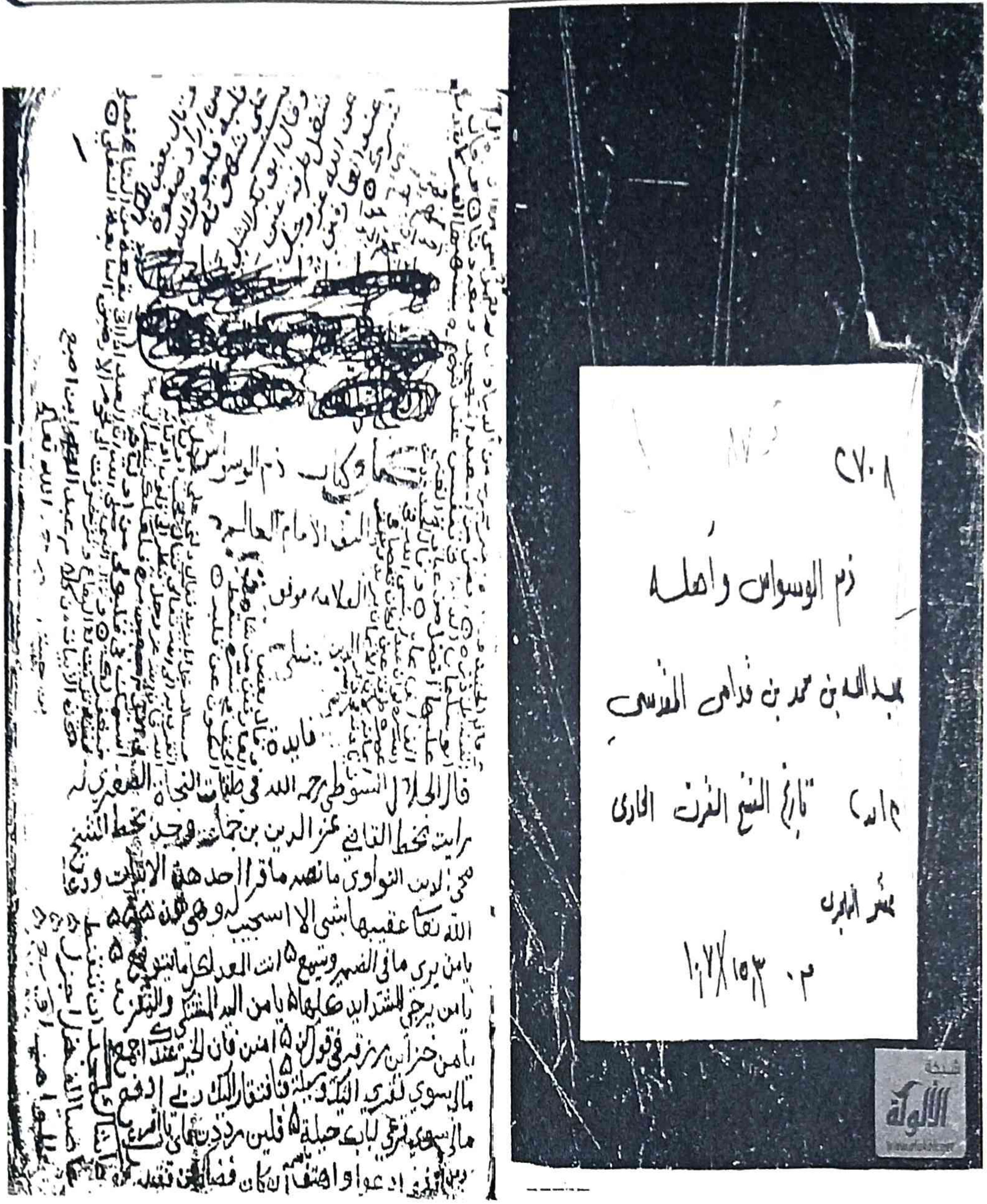
النسخة الأزهرية (أ) (ق/ ١ ، ق/ ٢)



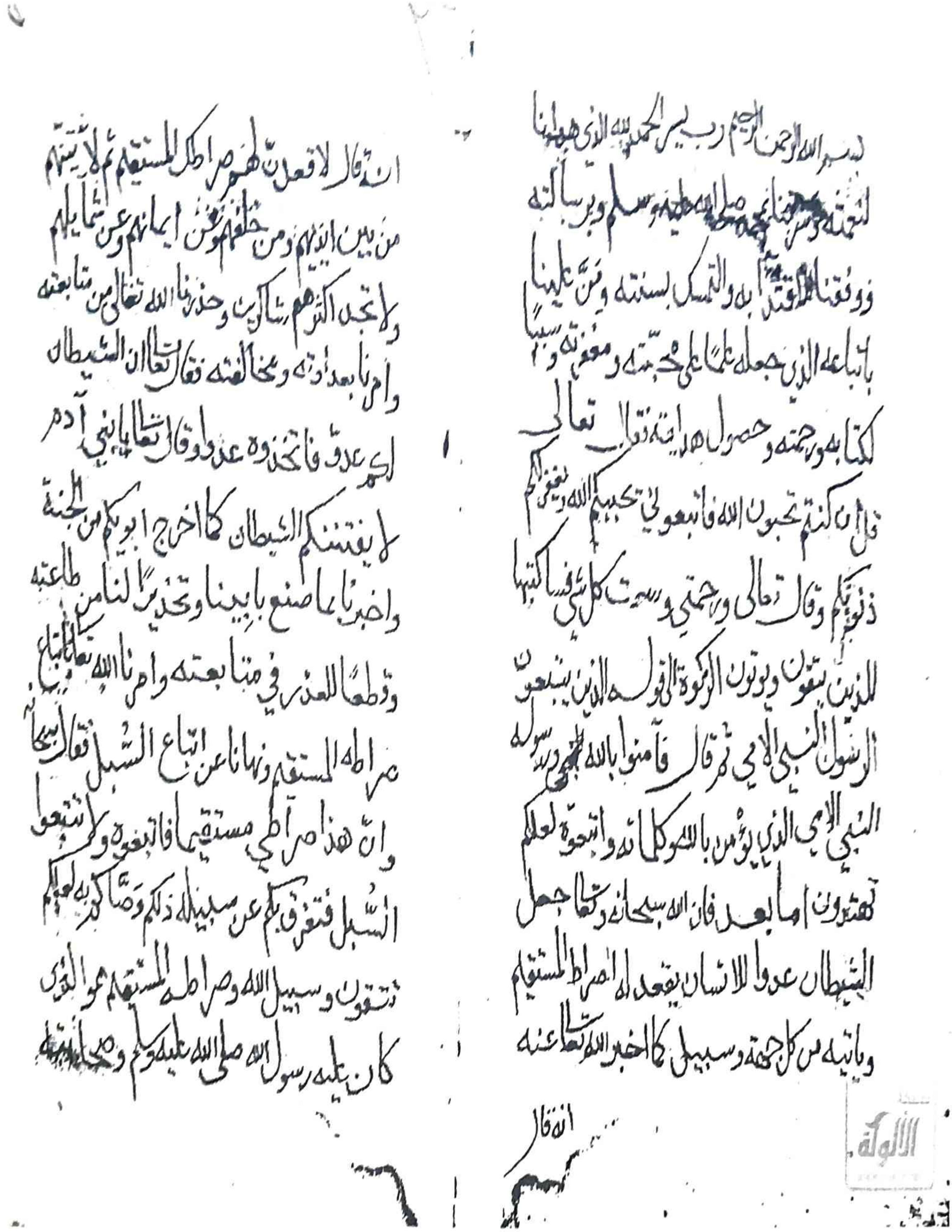
النسخة الأزهرية (أ) (ق/ ١٣، ق/ ١٤)



النسخة الأزهرية (أ) (ق/ ١٥)



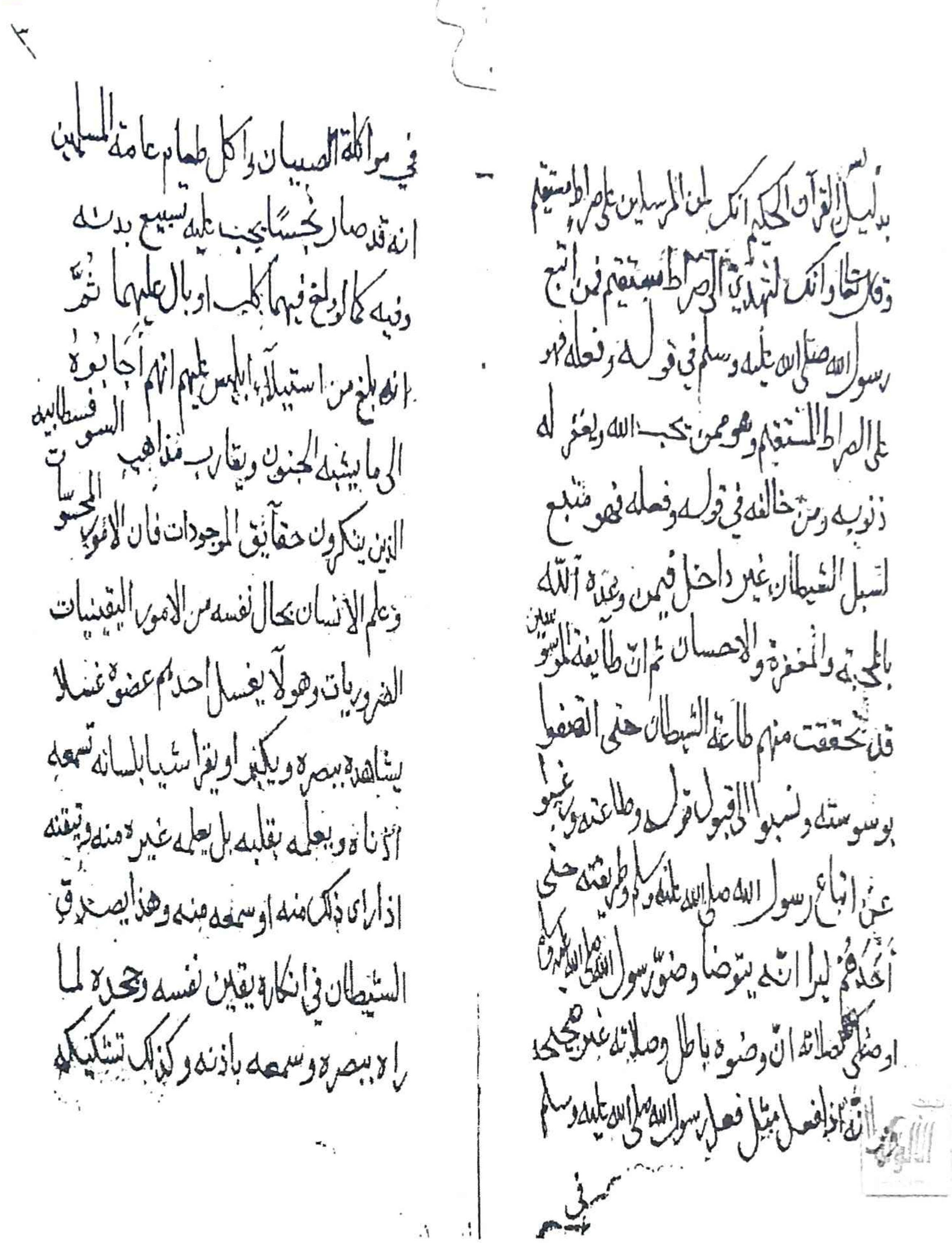
النسخة الظاهرية (ب) (طُرّة المخطوط)



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر الحمد لله الذي هدانا
لنعمته ومن علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبرسالته
ووفقنا للاقتداء به والتمسك بسنته ومن علينا
باتباعه الذي جعله علما على محبته ومغفرته وسببا
لكتابة رحمته وحصول هدايته فقال تعالى
قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم
ذنوبكم وقال تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها
للذين يتقون ويؤتون الزكوة إلى قوله الذين يتبعون
الرسول النبي الأمي ثم قال فآمنوا بالله ورسوله
النبي الأمي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم
تهتدون أما بعد فإن الله سبحانه وتعالى جعل
الشيطان عدوا للإنسان يقعد له الصراط المستقيم
ويأتيه من كل جهة وسبيل كما أخبر الله تعالى عنه
انه قال

انه قال لأقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم
من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم
ولا تجد أكثرهم شاكرين وحذرنا الله تعالى من متابعته
وأمرنا بعداوته ومخالفته فقال تعالى إن الشيطان
لكم عدو فاتخذوه عدوا وقال تعالى يا بني آدم
لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة
وأخبرنا بما صنع بأبينا وتحذيرا لنا من طاعته
وقطعا للعذر في متابعته وأمرنا الله تعالى باتباع
صراطه المستقيم ونهانا عن اتباع السبل فقال سبحانه
وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا
السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم
تتقون وسبيل الله وصراطه المستقيم هو الذي
كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته

النسخة الظاهرية (ب) (ق/ ١، ق/ ٢)



٣

بدليل القرآن الحكيم انك لمن المرسلين على صراط مستقيم
وقال تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم فمن اتبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله وفعله فهو
على الصراط المستقيم وهو ممن يحبه الله ويغفر له
ذنوبه ومن خالفه في قوله وفعله فهو متبع
لسبل الشيطان غير داخل فيمن وعده الله
بالمحبة والمغفرة والاحسان ثم ان طايفة للموسوسين
قد تحققت منهم طاعة الشيطان حتى اتصفوا
بوسوسته ونسبوا الى قبول قوله وطاعته ورغبوا
عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم وطريقته حتى
ان احدهم ليرى انه يتوضا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
او صلى بصلاته ان وضوءه باطل وصلاته غير صحيحة
انه اذا فعل مثل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
في

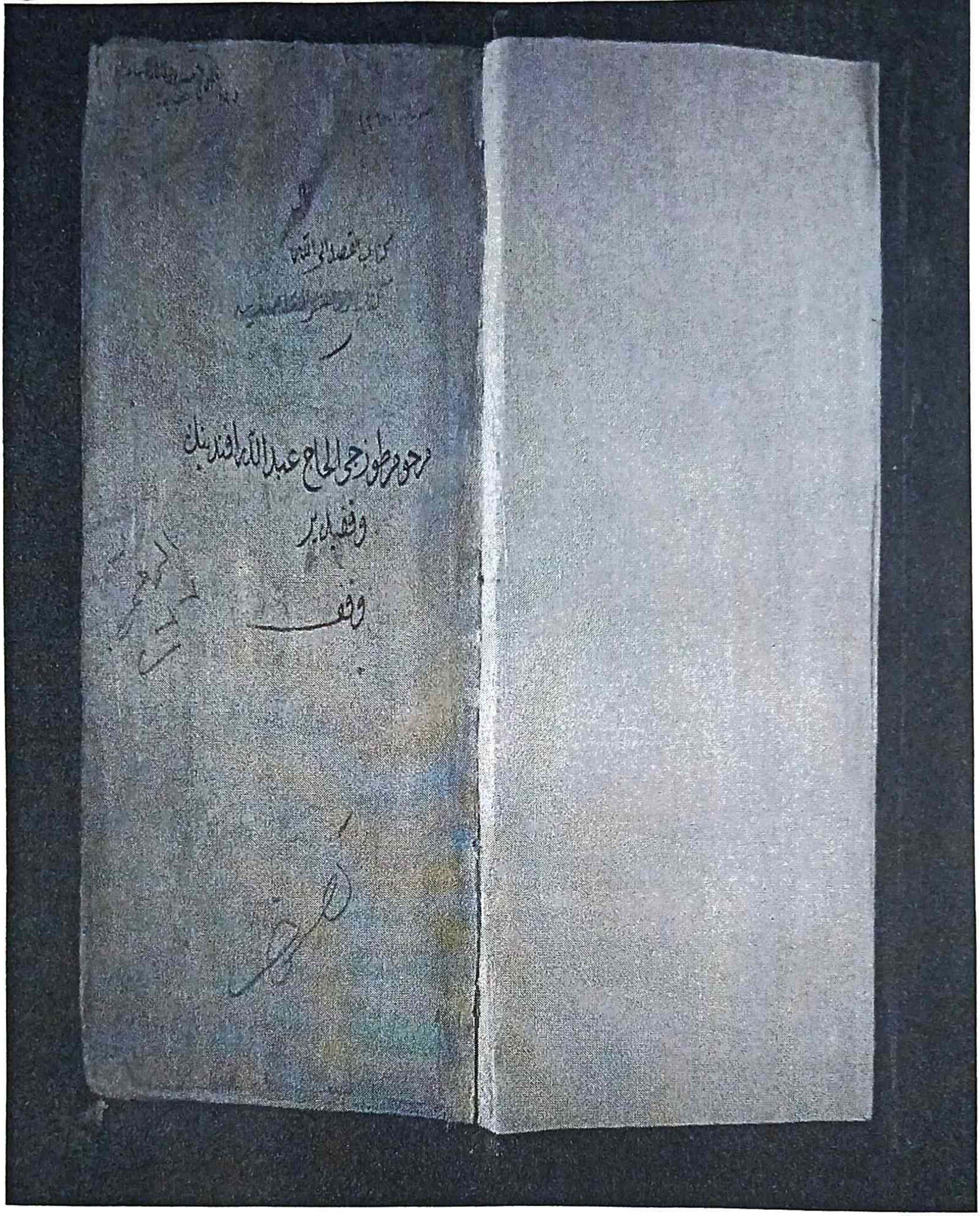
في مواكلة الصبيان واكل طعام عامة المسلمين
انه قد صار نجسا يجب عليه تسبيع بدنه
وثيابه كما لو ولغ فيهما كلب او بال عليهما هر ثم
انه بلغ من استيلاء ابليس عليهم انهم اجابوه
الى ما يشبه الجنون ويقارب مذاهب السوفسطائية
الذين ينكرون حقائق الموجودات فان الامور المحسوسات
وعلم الانسان بحال نفسه من الامور اليقينيات
الضروريات وهو لا يغسل احدهم عضوه غسلا
يشاهده ببصره ويكبر او يقرا شيا بلسانه تسمعه
اذناه ويعلمه بقلبه بل يعلمه غيره منه ويتيقنه
اذا راى ذلك منه او سمعه منه وهذا يصدق
الشيطان في انكاره يقين نفسه ويجحده لما
راه ببصره وسمعه باذنه وكذلك تشكيكه

النسخة الظاهرية (ب) (ق/ ٣، ق/ ٤)

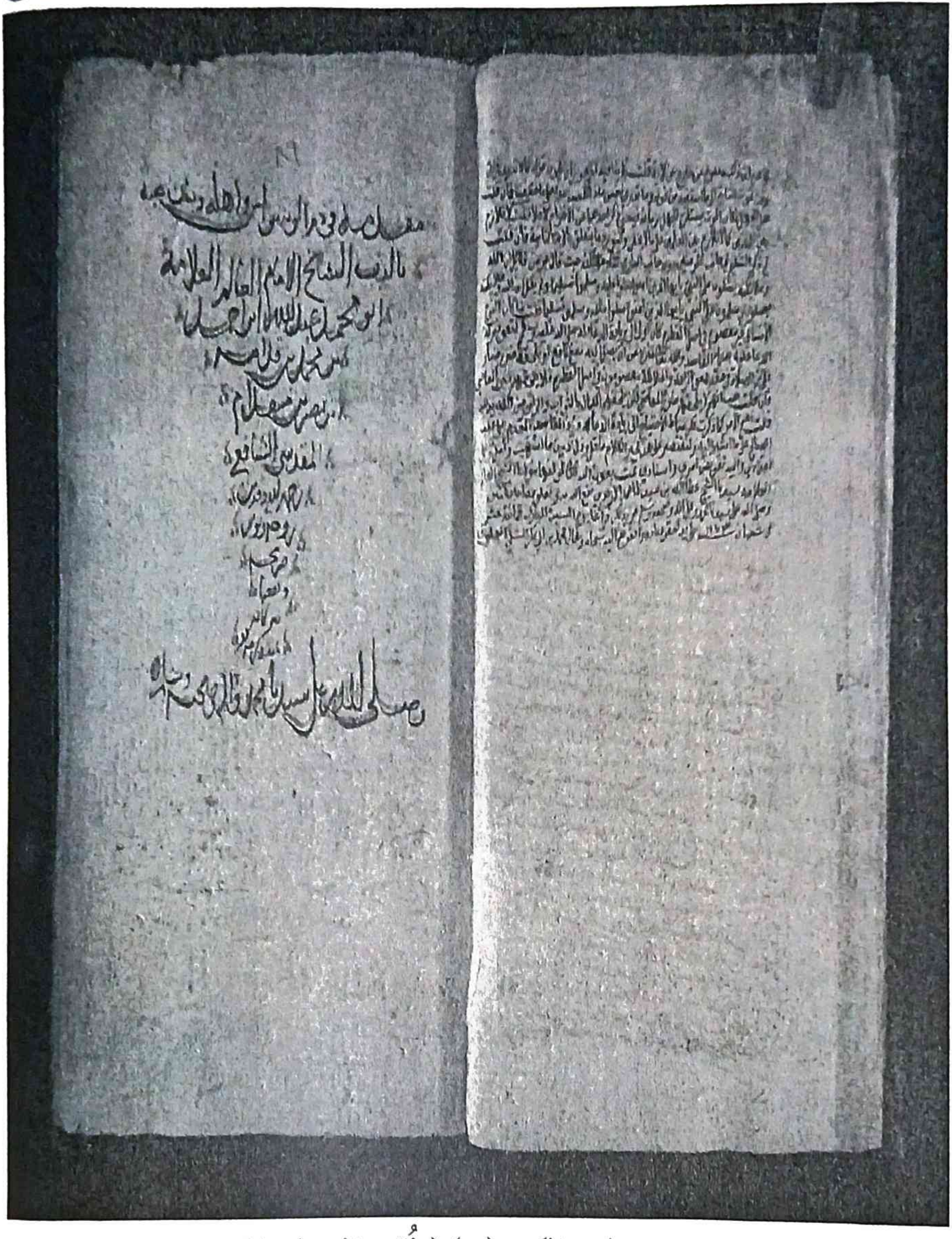

وقال الامام ابو عبد الله احمد كان يقال من
قلة فقه الرجل ولوعه بالما وقال الميموني كنت
اتوضا بما كثير فقال عبد الله ابن احمد قلت لابي
اني اكثر الوضو فنهاني عن ذلك وقال يا بني يقال
ان للوضو شيطانا يقال له الولهان وقال لي في
ذلك غير مرة ينهاني عن كثرة صب الما وقال لي
اقلل من هذا الما يا بني فهذه سنة النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه والايمة من بعدهم فما في العدول
عنهم فضل ولا الذين دين عنهم رغبة فانهم
كانوا على الصراط المستقيم فمن اراد النجاة فليتبعهم
يسعد ولا يفارق طريقتهم يبعد الفصل
الرابع في الزيادة على الغسلات الثلاث رواه
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا
اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف
الطهور فوصف له الوضو ثلاثا ثلاثا الى ان قال
هكذا

هكذا الوضو فمن زاد على هذا او نقص فقد اسا
وظلم رواه ابو داود وفي رواية فمن زاد على هذا
فقد اسا وظلم او تعدى وظلم قال اسحق ابن منصور
قلت لاحمد تزيد على الثلاث في الوضو قال لا والله
الا رجلا مبتلي وعن اسود بن سالم قال كنت
مبتلي بالوضو فنزلت دجلة اتوضا فسمعت
هاتفا يقول من تحتي يا اسود روى سعيد ان
الوضو ثلاثا ما كان اكثر لم يرفع فالتفت فلم
ار احدا ويسميه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسيئا ظالما يلزم منه ان لا يكون من احسن
وضوءه فلا يدخل فيمن له ثواب من احسن وضوءه
وهو خليق ان لا ينال بركة الوضو وفضيلته
لغلوه في الدين ومخالفته سنة سيد المرسلين
وكونه من جملة المعتدين فان عبد الله ابن المغفل قال

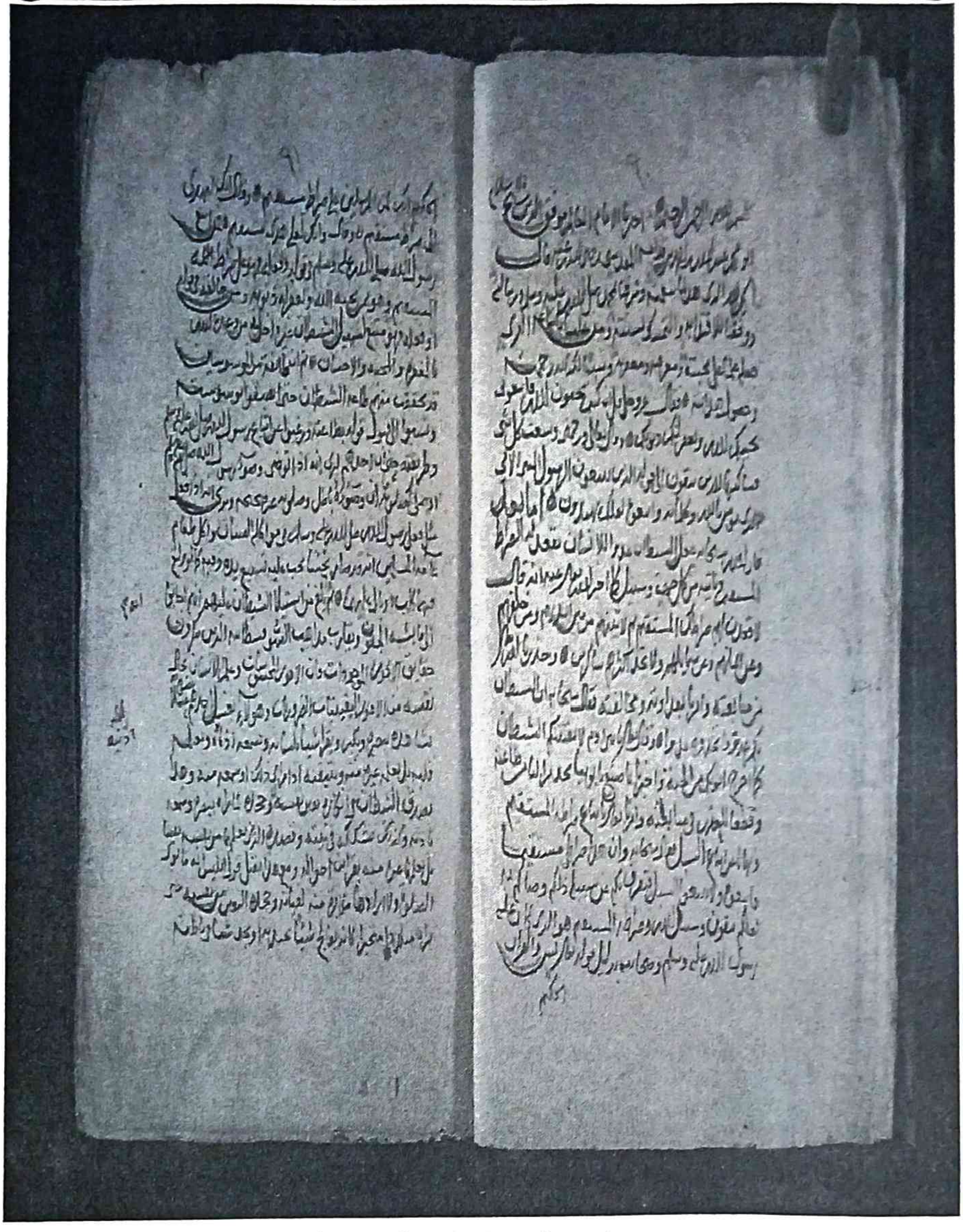
النسخة الظاهرية (ب) (ق/ ١٣، ق/ ١٤)



نسخة الحرم المكي (ج) (صورة الغلاف)



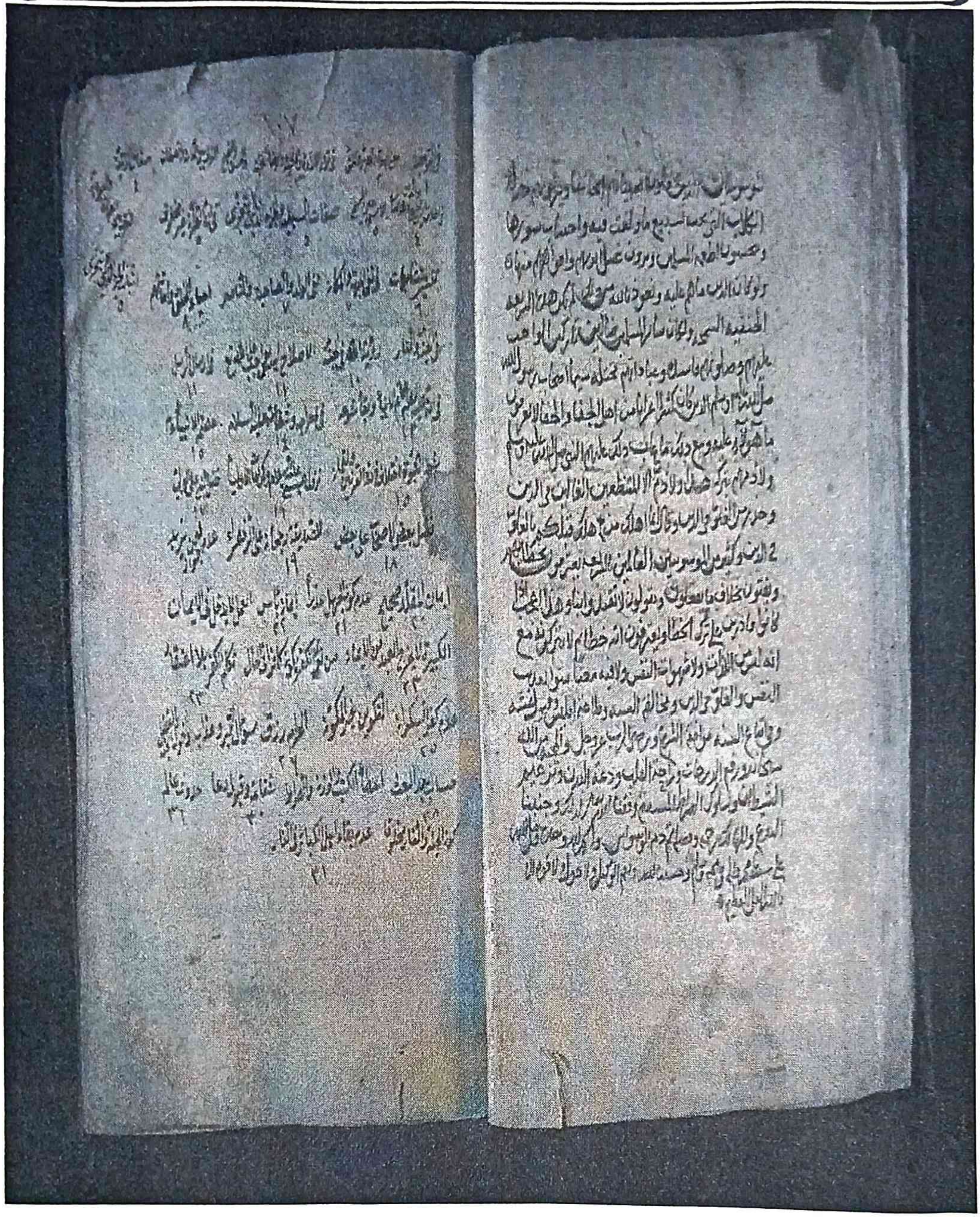
نسخة الحرم المكي (ج) (طُرَّة المخطوط)



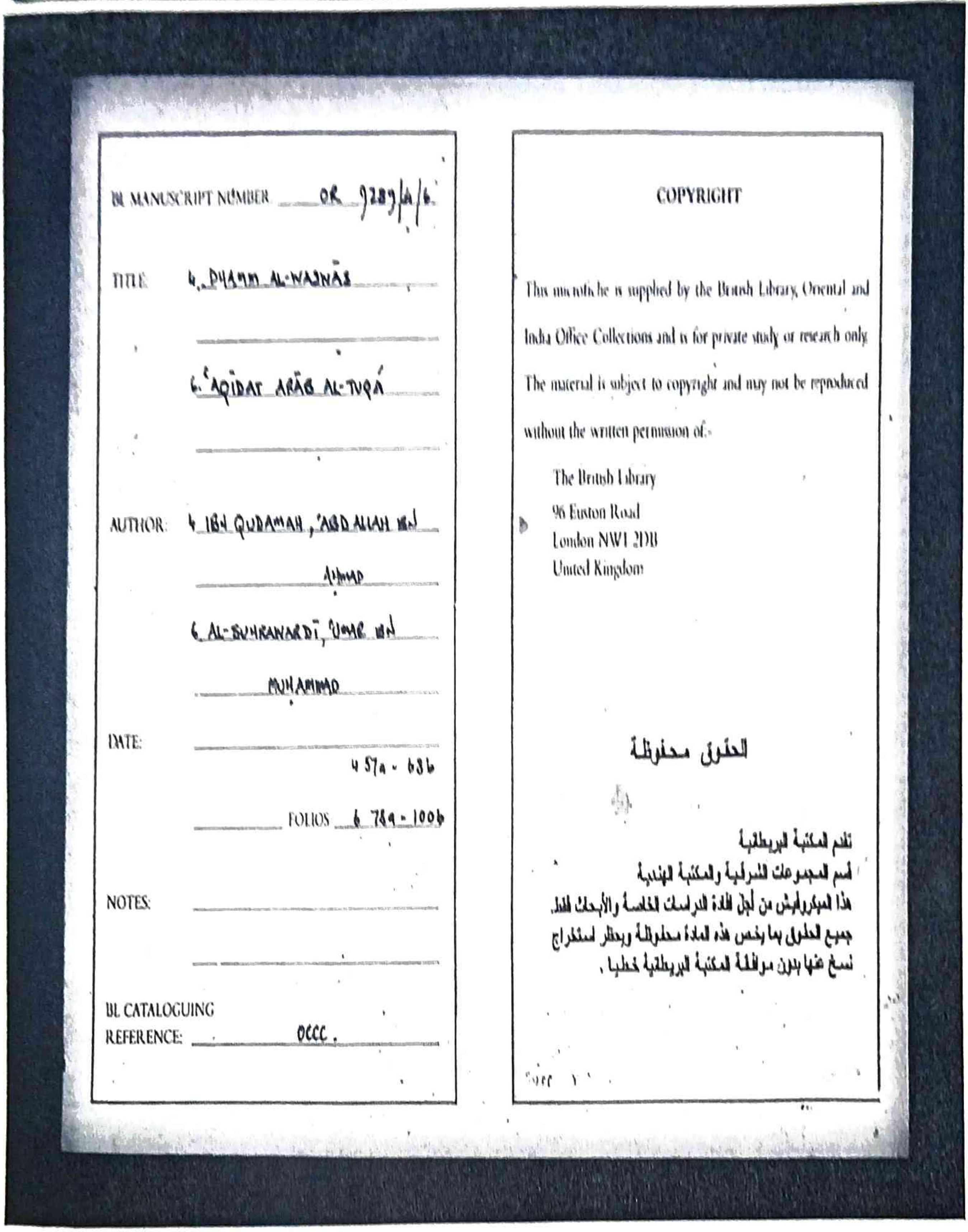
نسخة الحرم المكي (ج) (ق/ ١ ، ق/ ٢)



نسخة الحرم المكي (ج) (ق/ ١٢، ق/ ١٣)



نسخة الحرم المكي (ج) (ق/ ١٤، ق/ ١٥)



BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 9287/A/6.

TITLE: 4. DHAMM AL-WASWAS

6. 'AQIDAT ARBAB AL-TUQA

AUTHOR: 4 IBN QUDAMAH, 'ABD ALLAH IBN AHMAD

6. AL-SUHRAWARDI, 'UMAR IBN MUHAMMAD

DATE:

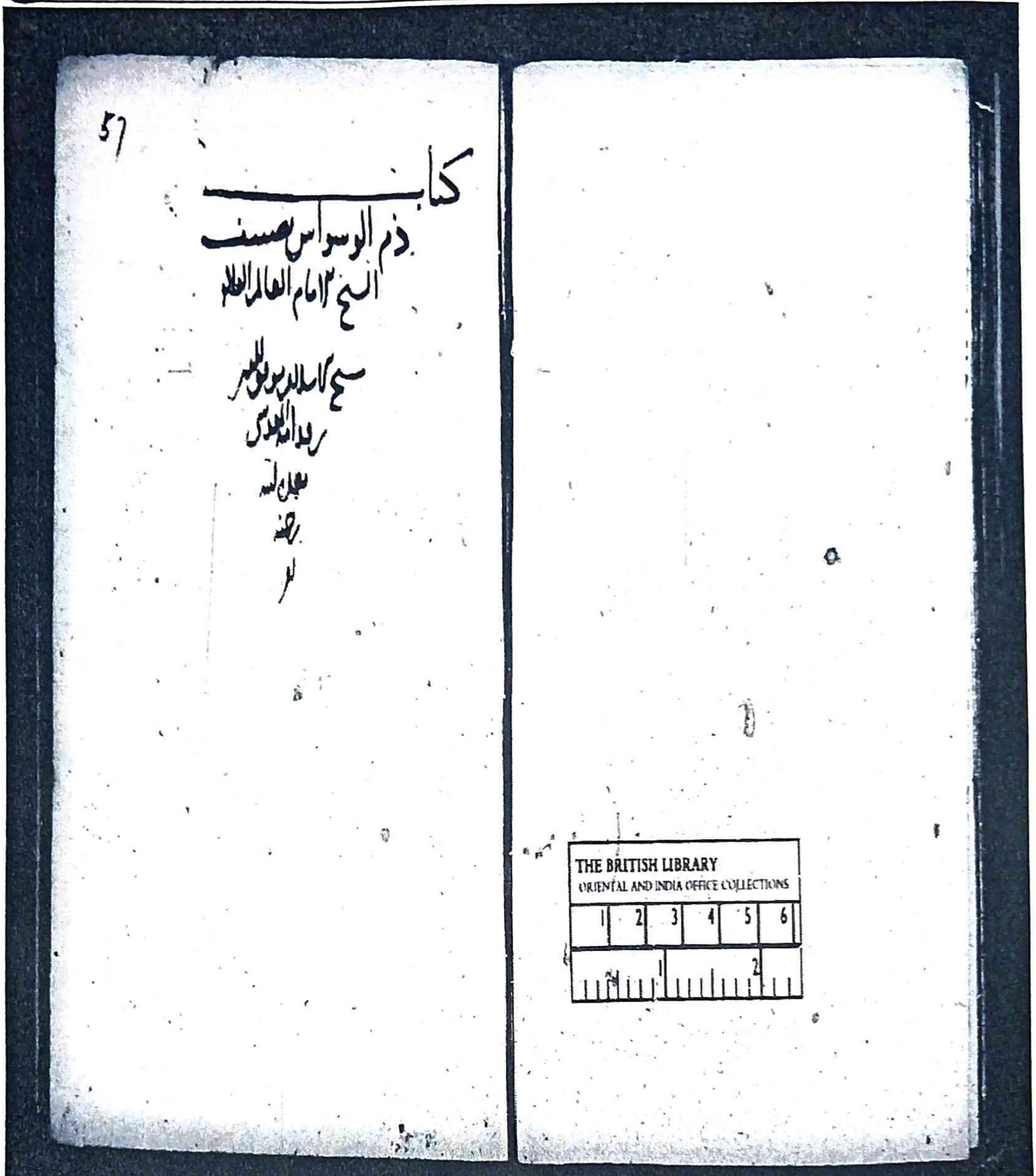
4 57a - 63b

FOLIOS 6 78a - 100b

NOTES:

BL CATALOGUING REFERENCE: OCCC.

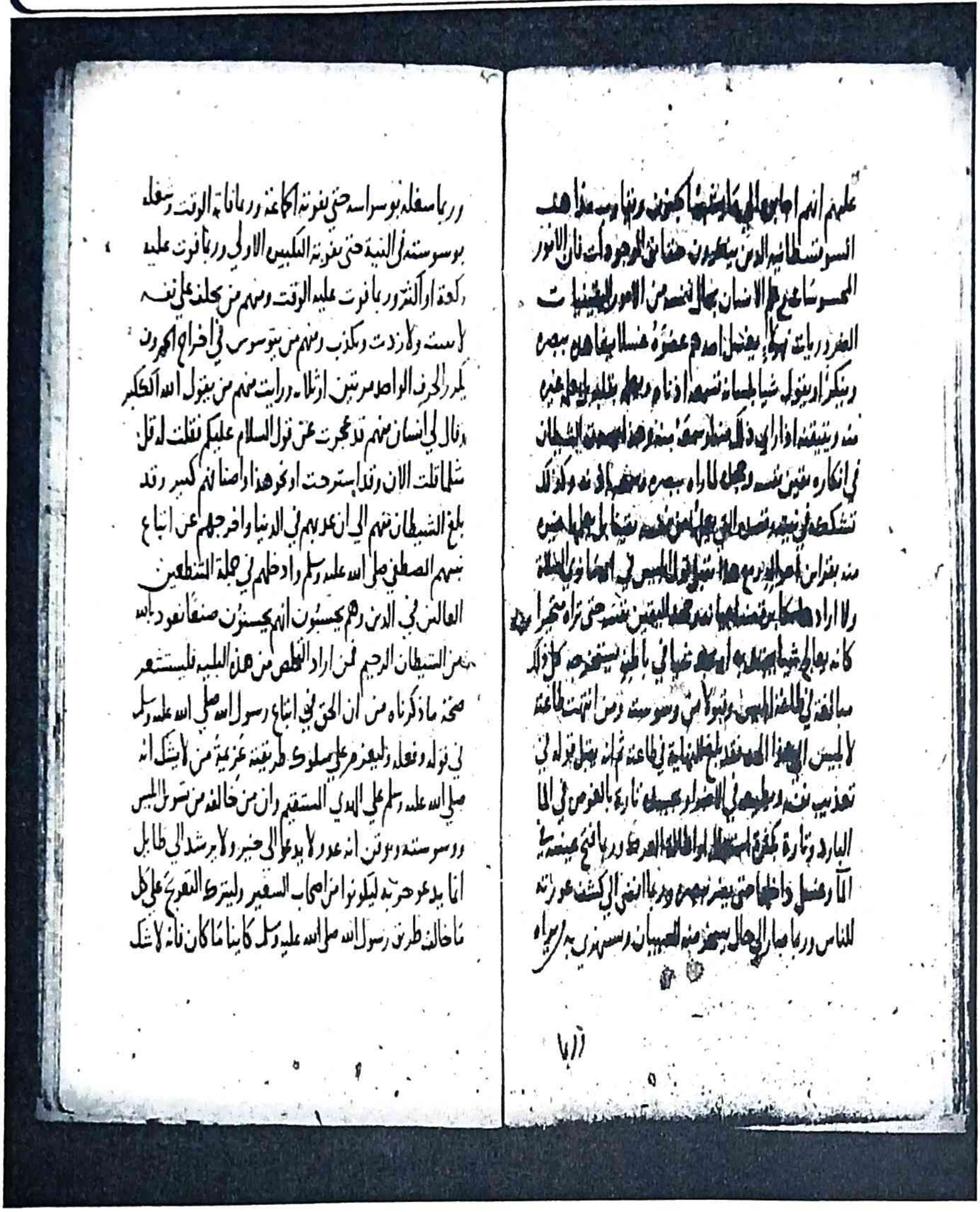
نسخة بريطانيا (د) (صورة الغلاف)



نسخة بريطانيا (د) (طُرّة المخطوط)


بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي
الحمد لله الذي هدانا بنعمته، وشرفنا بمحمد صلى الله عليه وسلم
وبرسالته، ووفقنا للاقتداء به والتمسك بسنته، ومنّ
علينا باتباعه الذي جعله علما على محبته ومغفرته، وسببا
لكسب رحمته وحصول هدايته، فقال سبحانه وتعالى: قل إن
كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم، وقال
تعالى: ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون إلى
قوله: الذين يتبعون الرسول النبي الأمي إلى قوله: الذي يؤمن
بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون. أما بعد: فإن
الله سبحانه جعل الشيطان عدوا للإنسان يقعد له الصراط
المستقيم، ويأتيه من كل جهة وسبيل، كما أخبر الله تعالى عنه
أنه قال: لأقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم من بين أيديهم
ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين
وحذرنا الله تعالى من متابعته، وأمرنا بمعاداته ومخالفته، فقال تعالى:
إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا، وقال تعالى: يا بني آدم لا يفتننكم
الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة، وأخبرنا بما صنع بأبوينا تحذيرا
لنا من طاعته، وقطعا للعذر في متابعته، وأمرنا الله تعالى باتباع
صراطه

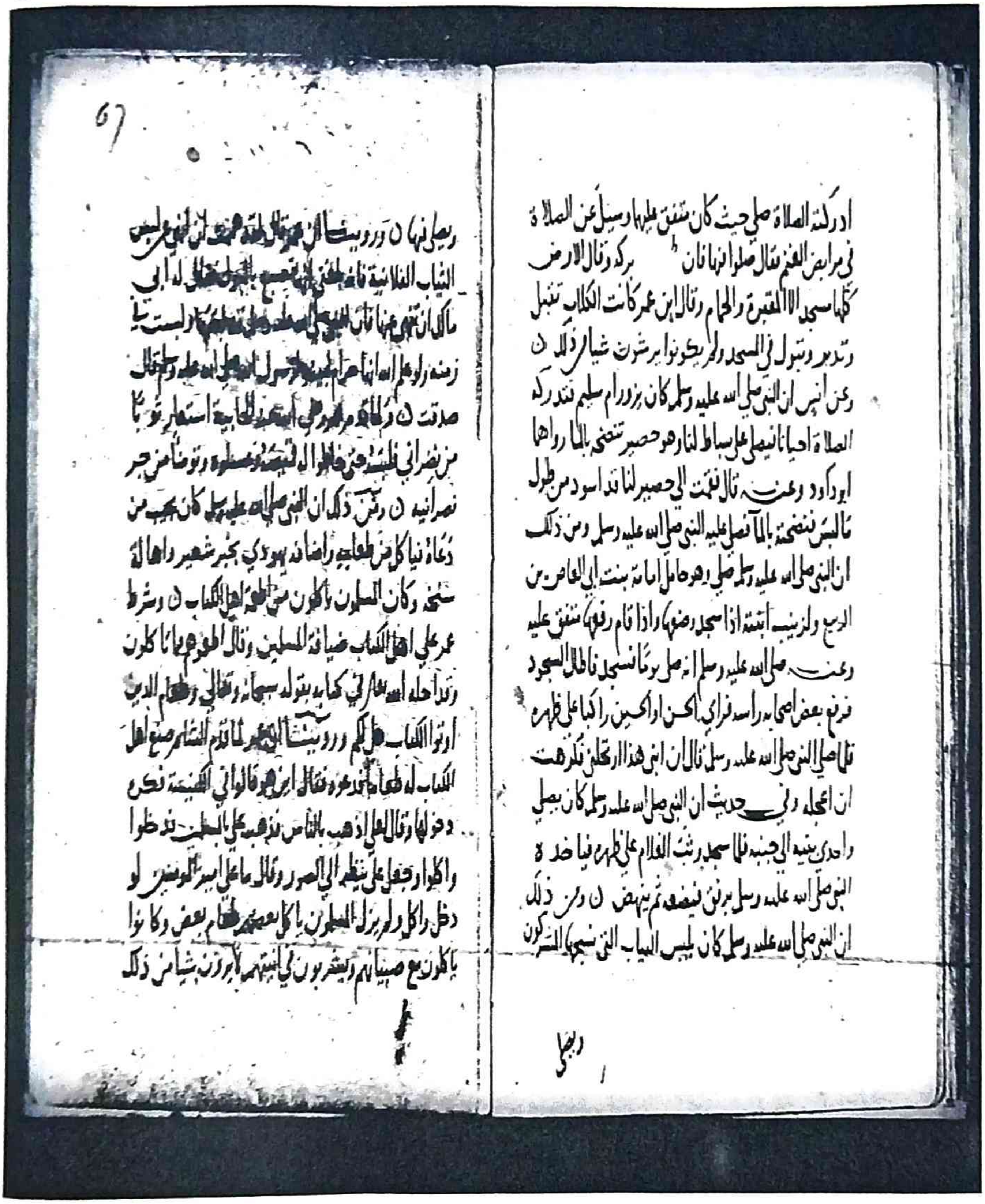
نسخة بريطانيا (د) (ق/ ١ ، ق/ ٢)



علمهم انهم [illegible] ومنها [illegible] هذا
الشيطان الذين [illegible] حقائق الوجود [illegible] الامور
المحسوسة [illegible] الانسان بحال نفسه من الامور اليقينيات
المقررة [illegible] يغسل [illegible] عضوه غسلا يشاهده ببصره
ويكبر او يقول شيئا بلسانه تسمعه اذناه [illegible] بقلبه بل يعلمه غيره
منه ويتيقنه اذا رأى ذلك [illegible] الشيطان
في انكاره [illegible] ببصره [illegible] وكذلك
تشكك في نيته [illegible] عليها غيره
منه بقرائن احواله ومع هذا [illegible]
ولا اراد [illegible] حتى تراه متحيرا
كانه يعالج شيئا [illegible] كل ذلك
مبالغة في طاعة ابليس وقبولا من وسوسته ومن انتهت طاعته
لابليس الى هذا الحد فقد بلغ النهاية في طاعته ثم انه يقبل قوله في
تعذيب نفسه ويطيعه في الاضرار بجسده تارة بالغوص في الماء
البارد وتارة بكثرة [illegible] واطالة العرك وربما فتح عينيه في
الماء وغسل داخلهما حتى يضر ببصره وربما افضى الى كشف عورته
للناس وربما صار الى حال يسخر منه الصبيان ويستهزئ به من يراه

وربما شغله بوسواسه حتى تفوته الجماعة وربما فاته الوقت ويشغله
بوسوسته في النية حتى تفوته التكبيرة الاولى وربما فوت عليه
ركعة او اكثر وربما فوت عليه الوقت ومنهم من يحلف على نفسه
لا [illegible] ولا زدت ويكذب ومنهم من يتوسوس في اخراج الحروف
يكرر الحرف الواحد مرتين او ثلاثا ورأيت منهم من يقول الله اككبر
وقال لي انسان منهم قد عجزت عن قول السلام عليكم فقلت له قل
مثل ما قلت الان وقد استرحت اذكر هذا واصنافهم كثير وقد
بلغ الشيطان منهم الى ان عذبهم في الدنيا واخرجهم عن اتباع
نبيهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وادخلهم في جملة المتنطعين
الغالين في الدين وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا نعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فمن اراد التخلص من هذه البلية فليستشعر
صحة ما ذكرناه من ان الحق في اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قوله وفعله وليعزم على سلوك طريقته عزيمة من لا يشك انه
صلى الله عليه وسلم على الهدى المستقيم وان ما خالفه من تسويل ابليس
ووسوسته ويوقن انه عدو لا يدعو الى خير ولا يرشد الى طائل
انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير وليترك التعريج على كل
ما خالف طريقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا ما كان فانه لا شك

نسخة بريطانيا (د) (ق/ ٣ ، ق/ ٤)

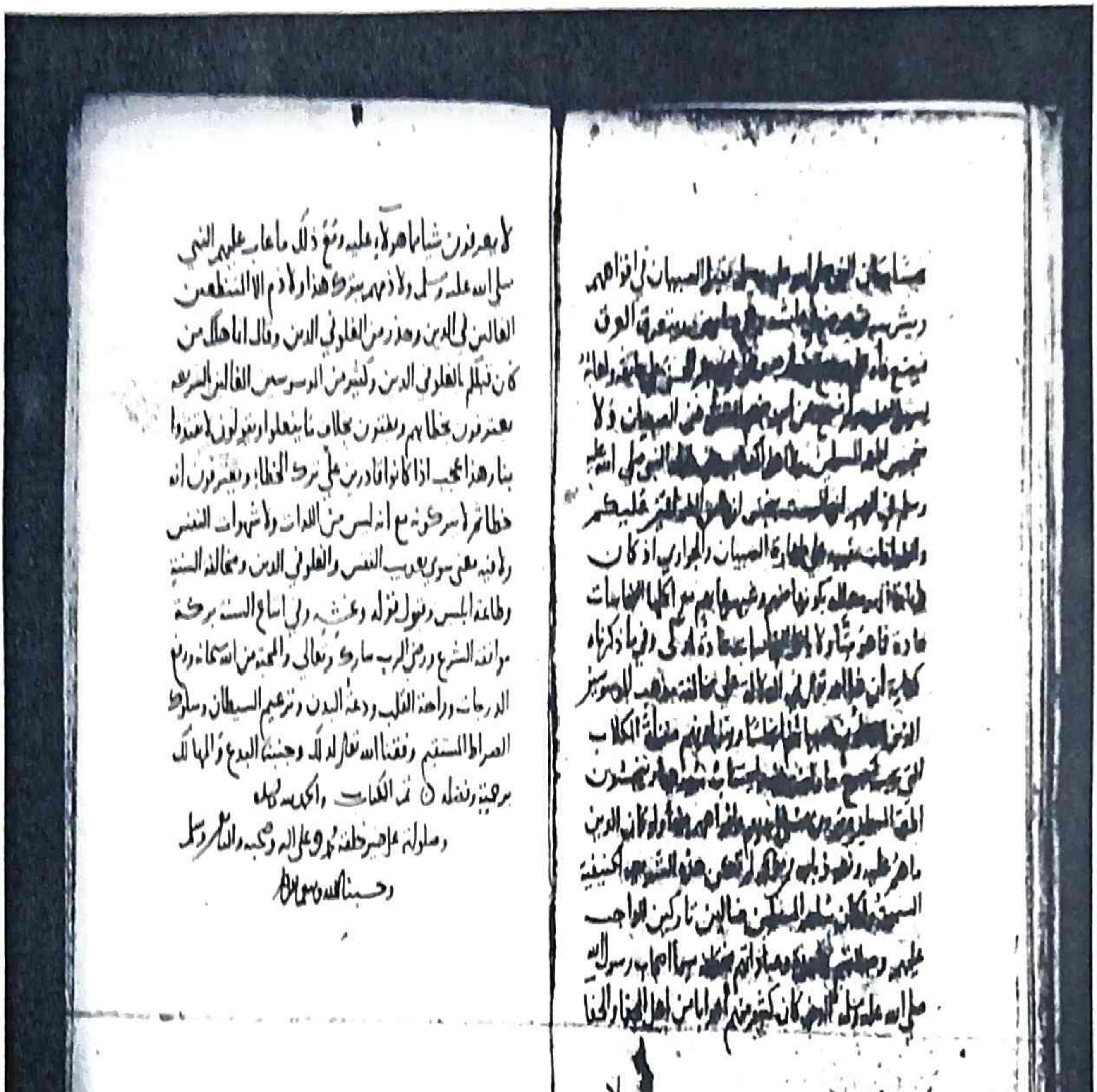


ادركته الصلاة صلى حيث كان متفق عليها وسئل عن الصلاة
في مرابض الغنم فقال صلوا فيها فإنها بركة وقال الأرض
كلها مسجد إلا المقبرة والحمام وقال ابن عمر كانت الكلاب تقبل
وتدبر وتبول في المسجد ولم يكونوا يرشون شيئا من ذلك ن
وعن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور أم سليم فتدركه
الصلاة أحيانا فيصلي على بساط لنا وهو حصير ننضحه بالماء رواها
أبو داود وعنه قال قمت إلى حصير لنا قد اسود من طول
ما لبس فنضحته بالماء فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم ومن ذلك
أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهو حامل أمامة بنت أبي العاص بن
الربيع ولزينب ابنته إذا سجد وضعها وإذا قام رفعها متفق عليه
وعنه صلى الله عليه وسلم أنه صلى يوما فسجد فأطال السجود
فرفع بعض أصحابه رأسه فرأى الحسن أو الحسين راكبا على ظهره
فلما صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال إن ابني هذا ارتحلني فكرهت
أن أعجله وفي حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
وأحد ابنيه إلى جنبه فلما سجد وثب الغلام على ظهره فيأخذه
النبي صلى الله عليه وسلم برفق فيضعه ثم ينهض ن ومن ذلك
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الثياب التي نسجها المشركون
ويصلي

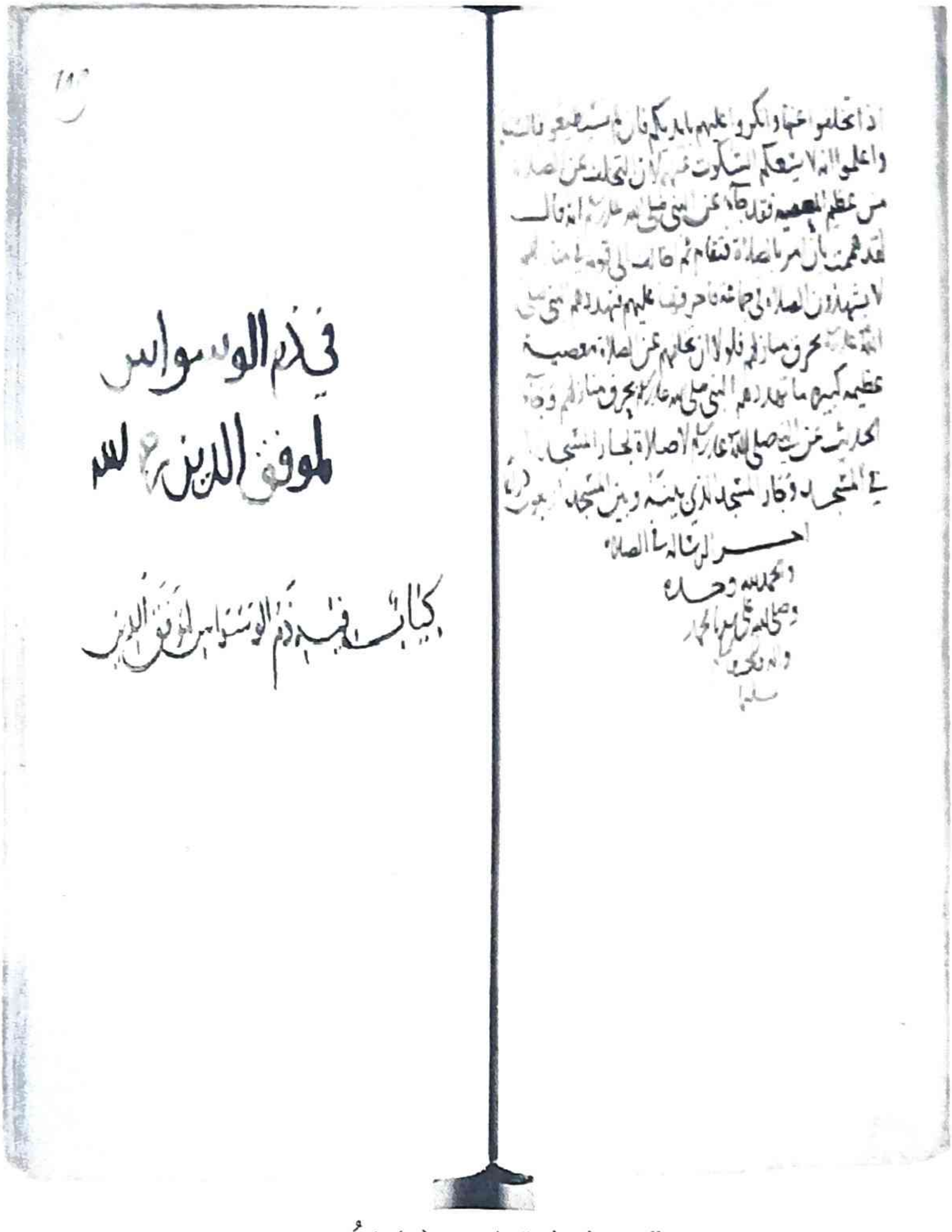
67

ويصلي فيها ن وروينا أن عمر قال لقد هممت أن أنهى عن لبس
الثياب الفلانية فإنه بلغني أنها تصبغ بالبول فقال له أبي
ما لك أن تنهى عنها فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد لبسها ولبست في
زمنه ولو علم الله أنها حرام لبينه لرسوله صلى الله عليه وسلم فقال
صدقت ن [illegible] استعار ثوبا
من نصراني فلبسه حتى خاطوا قميصه وغسلوه وتوضأ من جرة
نصرانية ن ومن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجيب من
دعاه فيأكل من طعامه وأضافه يهودي بخبز شعير وإهالة
سنخة وكان المسلمون يأكلون من أطعمة أهل الكتاب ن وشرط
عمر على أهل الكتاب ضيافة المسلمين وقال أطعموهم مما تأكلون
وقد أحله الله تعالى في كتابه بقوله سبحانه وتعالى وطعام الذين
أوتوا الكتاب حل لكم وروينا أن عمر لما قدم الشام صنع أهل
الكتاب له طعاما فدعوه فقال أين هو قالوا في الكنيسة فكره
دخولها وقال لعلي اذهب بالناس فذهب علي بالمسلمين فدخلوا
وأكلوا وجعل علي ينظر إلى الصور وقال ما على أمير المؤمنين لو
دخل وأكل ولم يزل المسلمون يأكل بعضهم طعام بعض وكانوا
يأكلون مع صبيانهم ويشربون في آنيتهم لا يرون بشيء من ذلك

نسخة بريطانيا (د) (ق/ ١٦ ، ق/ ١٧)


لا يعرفون شيئا ماهو لازم عليه ومع ذلك ما عاب عليهم النبي
صلى الله عليه وسلم ولا ذمهم بترك هذا ولا ذم الا المتنطعين
الغالين في الدين وهذه من الغلو في الدين وقال انما هلك من
كان قبلكم بالغلو في الدين وكثير من الموسوسين الغالين
يعترفون بخطاهم ويعتذرون بخلاف ما يفعلوا ويقولون لا تقتدوا
بنا وهذا العجب اذا كانوا قادرين على ترك الخطاء ويعترفون انه
خطاء ثم لا يتركونه مع انه ليس من اللذات ولا شهوات النفس
ولا فيه معنى سوى تعذيب النفس والغلو في الدين ومخالفة السنة
وطاعة ابليس وقبول قوله وغشه وفي اتباع السنة بركة
موافقة الشرع ورضى الرب سبحانه وتعالى والقرب من الله ورفع
الدرجات وراحة القلب ودعة البدن وترغيم الشيطان وسلوك
الصراط المستقيم وفقنا الله تعالى لذلك وجنبنا البدع واهلها
برحمته وفضله تم الكتاب والحمد لله وحده
وصلواته على خير خلقه محمد وعلى اله وصحبه والتابعين وسلم
وحسبنا الله ونعم الوكيل

نسخة بريطانيا (د) (ق/ ١٩، ق/ ٢٠)


في ذم الوسواس
لموفق الدين رحمه الله

كتاب فيه ذم الوسواس لموفق الدين

نسخة المكتبة الوطنية باريس (هـ) (طُرّة الكتاب)



بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر
قال الشيخ الإمام العالم العلامة موفق الدين أبو
محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي رحمه الله تعالى
الحمد لله الذي هدانا بنعمته وشرفنا بمحمد صلى الله عليه وسلم
وبرسالته ووفقنا للاقتداء به والتمسك بسنته ومن
علينا باتباعه الذي جعله علماً على محبته ومغفرته وسبباً
لكتابة رحمته وحصول هدايته فقال سبحانه قل إن كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم وقال
تعالى ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة
إلى قوله تعالى الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يؤمن بالله
وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون أما بعد فإن الله سبحانه
وتعالى جعل الشيطان عدواً للإنسان يقعد له الصراط المستقيم
ويأتيه من كل جهة وسبيل كما أخبر الله تعالى عنه أنه قال
لأقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن
خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين وحذرنا
الله تعالى من متابعته وأمرنا بمعاداته ومخالفته فقال إن
الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً وقال تعالى يا بني آدم لا يفتننكم
الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة فأخبرنا بما صنع بأبوينا
تحذيراً لنا من طاعته وقطعاً للعذر في متابعته وأمرنا الله
تعالى باتباع صراطه المستقيم ونهانا عن اتباع السبل فقال
وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن
سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون وسبيل الله وصراطه المستقيم

هو الذي كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته بدليل قول الله تعالى
يس والقرآن الحكيم إنك لمن المرسلين على صراط مستقيم وقال تعالى
وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم فمن اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
قوله وفعله فهو على صراط مستقيم وهو ممن يحبه الله ويغفر له ذنوبه
ومن خالفه في قوله وفعله فهو مبتدع متبع لسبيل الشيطان غير داخل
فيمن وعد الله بالمحبة والمغفرة والإحسان ثم إن طائفة الموسوسين
قد تحقق منهم طاعة الشيطان حتى اتصفوا بوسوسته وقبلوا
قوله وطاعته ورغبوا عن اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وطريقته حتى إن أحدهم ليرى أنه إذا توضأ وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم
أو صلى كصلاته أن وضوءه باطل وصلاته غير صحيحة ويرى أنه إذا فعل
مثل فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مؤاكلة الصبيان وأكل طعام
عامة المسلمين أنه قد صار نجساً يجب عليه تسبيع يده وفيه كما لو
ولغ فيهما كلب أو بال عليهما هر ثم إنه بلغ من استيلاء إبليس عليهم أنهم
أجابوه إلى ما يشبه الجنون ويقارب مذهب السوفسطائية الذين
ينكرون حقائق الموجودات فإن الأمور اليقينيات الضروريات
لا يعلم أحدهم عضوه غسلاً يشاهده ببصره ويكبر ويقرأ
بلسانه بحيث تسمعه أذناه ويعلمه بقلبه بل يعلمه غيره منه ويتيقنه
ثم يشك هل فعل ذلك أو لا وكذلك يشك في نيته
وقصده التي يعلمها من نفسه يقيناً بل يعلمها غيره منه بقرائن أحواله
ومع هذا فيقبل قول إبليس في أنه ما نوى الصلاة ولا أرادها مكابرة
منه لعيانه وجحداً ليقين نفسه حتى تراه متلدداً متحيراً كأنه

نسخة المكتبة الوطنية باريس (هـ) (ق/١ ، ق/٢)



يعالج شيئاً يجتذبه او يجد شيئاً في باطنه يستخرجه كل ذلك مبالغة
في طاعة ابليس وقبولاً من وسوسته ومن انتهت طاعته
لابليس الى هذا الحد فقد بلغ النهاية في طاعته ثم انه يقبل قوله
في تعذيب نفسه ويطيعه في الاضرار بجسده تارةً بالغوص في الماء
البارد وتارةً بكثرة استعماله واطالة العرك وربما فتح عينيه
في الماء وغسل داخلهما حتى يضر ببصره وربما افضى الى كشف عورته
للناس وربما صار الى حال يسخر منه الصبيان ويستهزئ به من
يراه وربما شغله بوسواسه حتى تفوته الجماعة وربما فاته
الوقت ويشغله بوسوسته في النية حتى تفوته التكبيرة الاولى
وربما فوت عليه ركعة او اكثر وربما فوت عليه الوقت ومنهم من
يحلف على نفسه لا نيت ولا زدت ويكذب ومنهم من يتوسوس
في اخراج الحروف حتى يكرر الحرف الواحد مرتين او ثلاثا
وقال الشيخ رحمه الله تعالى ورايت منهم من يقول الله اككبر
وقال لي انسان منهم قد عجزت عن قول السلام عليكم فقلت له قل
مثل ما قد قلت الآن وقد استرحت اذ نحو هذا واصنافهم كثيرة
وقد بلغ الشيطان منهم الى ان عذبهم في الدنيا واخرجهم من اتباع
نبيهم المصطفى وادخلهم في جملة المتنطعين الغالين في الدين وهم
يحسبون انهم يحسنون صنعا نعوذ بالله من الشيطان الرجيم
فمن اراد التخلص من هذه البلية فليستشعر صحة ما ذكرناه
من ان الحق في اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله وفعله وليعزم
على سلوك طريقته عزيمة من لا يشك في انه عليه السلام على
الصراط المستقيم وان ما خالفه من تسويل ابليس ووسوسته
ويوقن انه عدو لا يدعو الى خير ولا يرشد الى طائل انما
يدعو حزبه

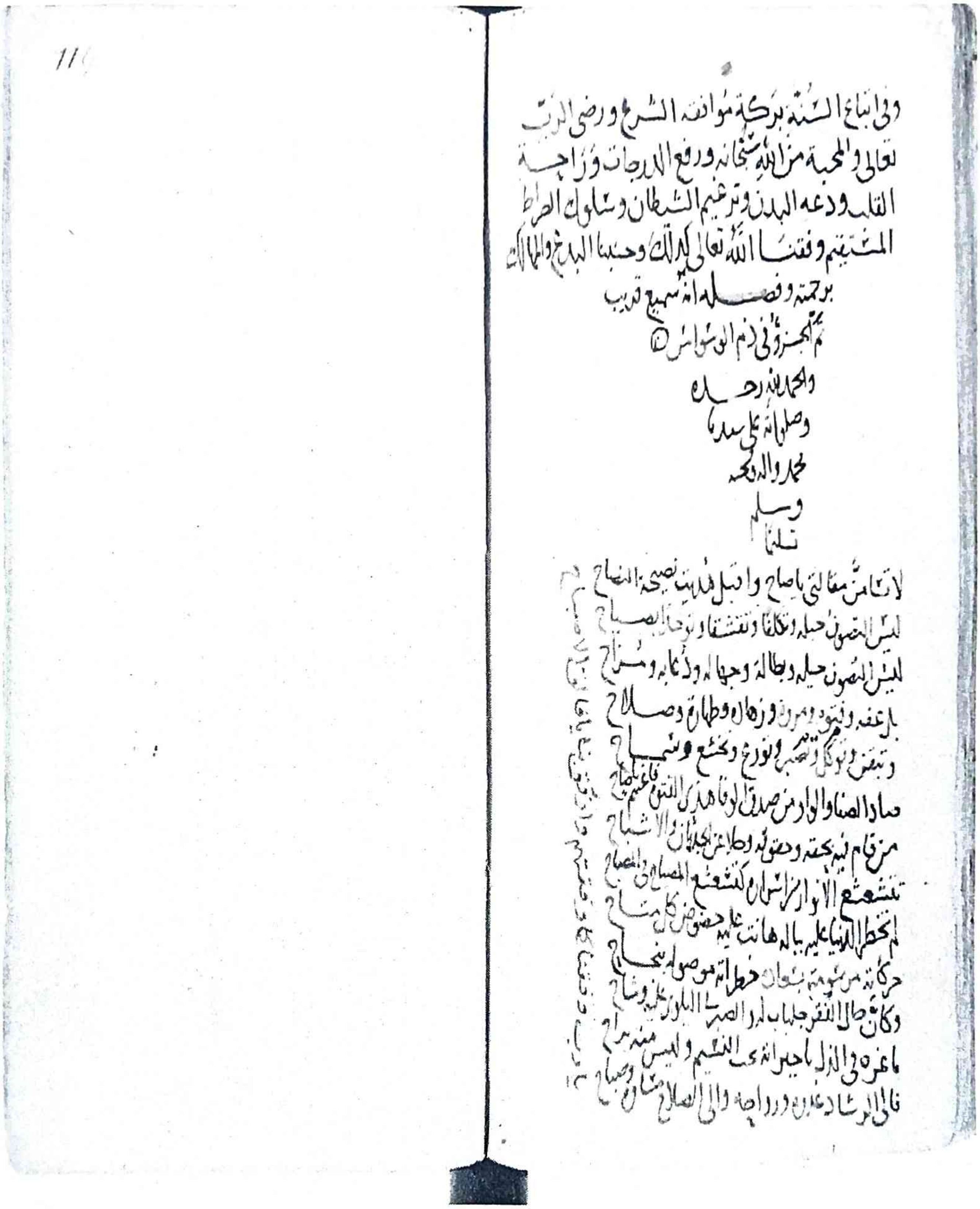
107

يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير وليترك التعريج على
كل ما خالف طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم كائنا ما كان فانه لا
شك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على الصراط المستقيم ومن
شك في هذا فليس بمسلم ومن علم هذا فالى اين العدول عن
سنته واي شيء يبتغي غير طريقه ويقول لنفسه الست تعلمين
ان طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم هي الصراط المستقيم فانها
ستقول بلى فيقول لها فهل كان يفعل هذا فستقول لا فيقول لها فهل
عندك شك في هذين الامرين او هل يشك فيهما مسلم فما لم
يطرق رسول الله صلى الله عليه وسلم فستقول لا فيقول فهل بعد الحق
الا الضلال وهل بعد طريق الجنة الا طريق النار وهل بعد
سبيل الله وسبيل رسوله الا سبيل الشيطان فهل لك رغبة
في مقارنة الشيطان وكونه ممن يقول يا ليت بيني وبينك بعد
المشرقين فبئس القرين ولينظر احوال السلف في متابعتهم
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فليقتد بهم وليختر طريقهم قال الشيخ رحمه الله
تعالى فقد روينا عن بعضهم وهو ابراهيم النخعي انه قال لو تقدمني
قوم لو لم يتجاوزوا بالوضوء الظفر ما تجاوزته وقال زين العابدين
لابنه يوما يا بني اتخذ لي ثوبا البسه عند قضاء الحاجة فاني
رايت الذباب يسقط على الشيء ثم يقع على الثوب ثم انتبه فقال
وما كان للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الا ثوب واحد فتركه وكان
عمر رضي الله عنه يهم بالامر ويعزم عليه فاذا قيل له لم يفعله رسول
الله صلى الله عليه وسلم انتهى حتى انه قال لقد هممت ان انهى عن لبس هذه
الثياب فانه بلغني انها تصبغ بابوال العجائز فقال له ابي ما لك ان
تنهى عنها فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد لبسها ولبست في زمنه

نسخة المكتبة الوطنية باريس (هـ) (ق/ ٣، ق/ ٤)



نسخة المكتبة الوطنية باريس (هـ) (ق/ ٨ ، ق/ ٩)



وفي اتباع السنة بركة موافقة الشرع ورضى الرب تعالى والمحبة من الله سبحانه ورفع الدرجات وراحة القلب ودعة البدن وترغيم الشيطان وسلوك الصراط المستقيم وفقنا الله تعالى لذلك وجنبنا البدع والمهالك برحمته وفضله انه سميع قريب

تم الجزء في ذم الوسواس

والحمد لله وحده

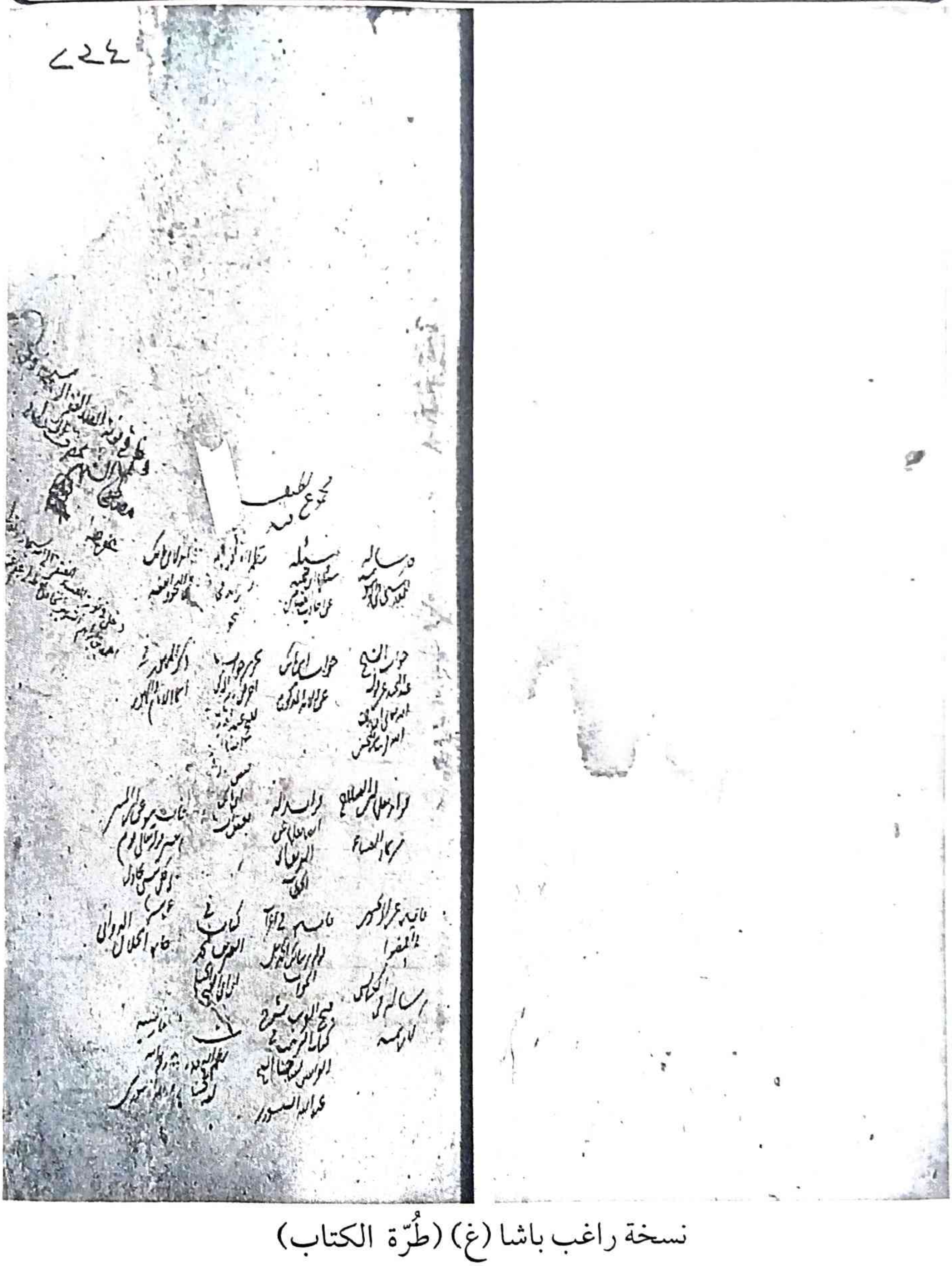
وصلواته على سيدنا

محمد وآله وصحبه

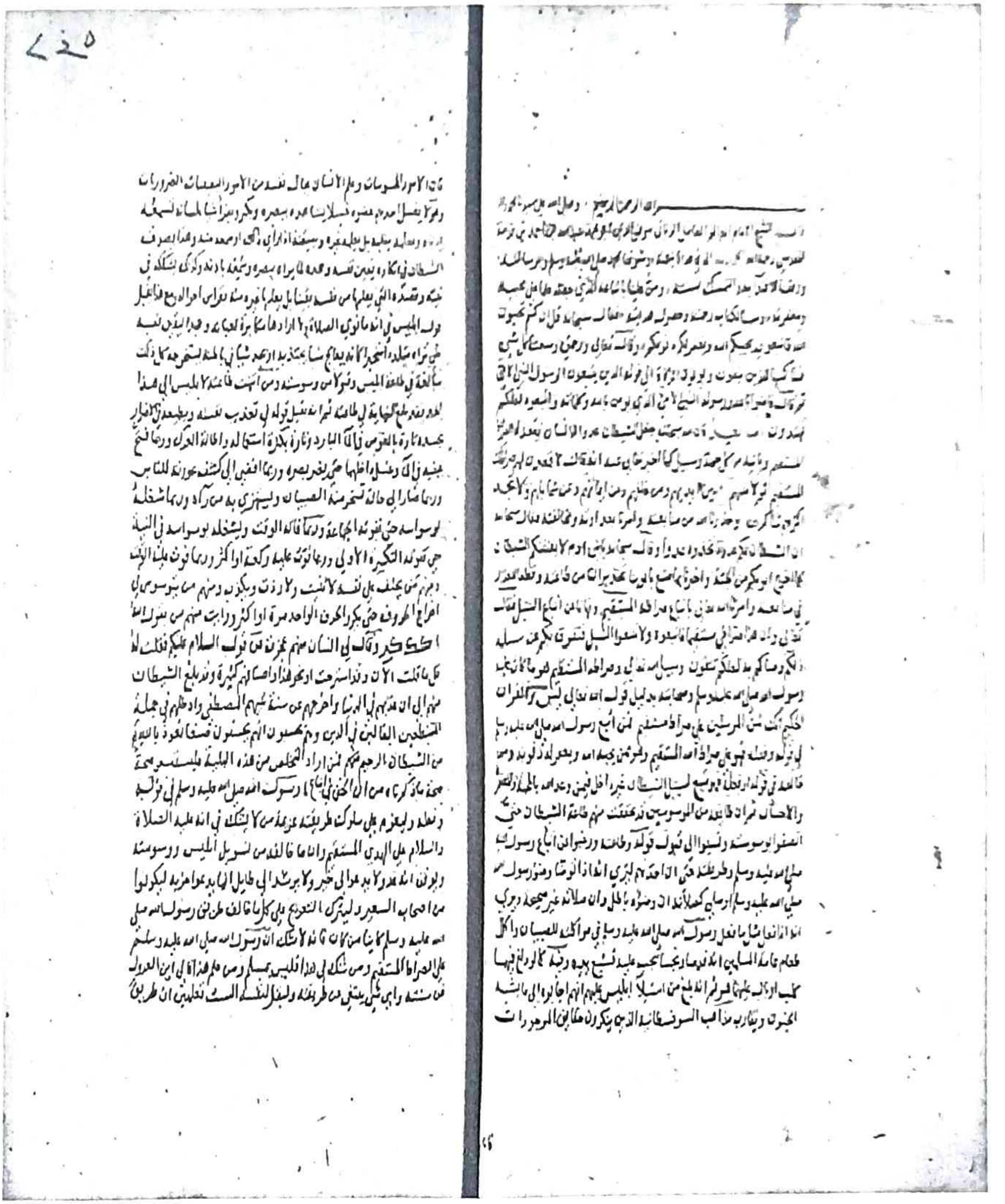
وسلم

تسليما

نسخة المكتبة الوطنية باريس (هـ) (آخر المخطوط)



نسخة راغب باشا (غ) (طُرّة الكتاب)



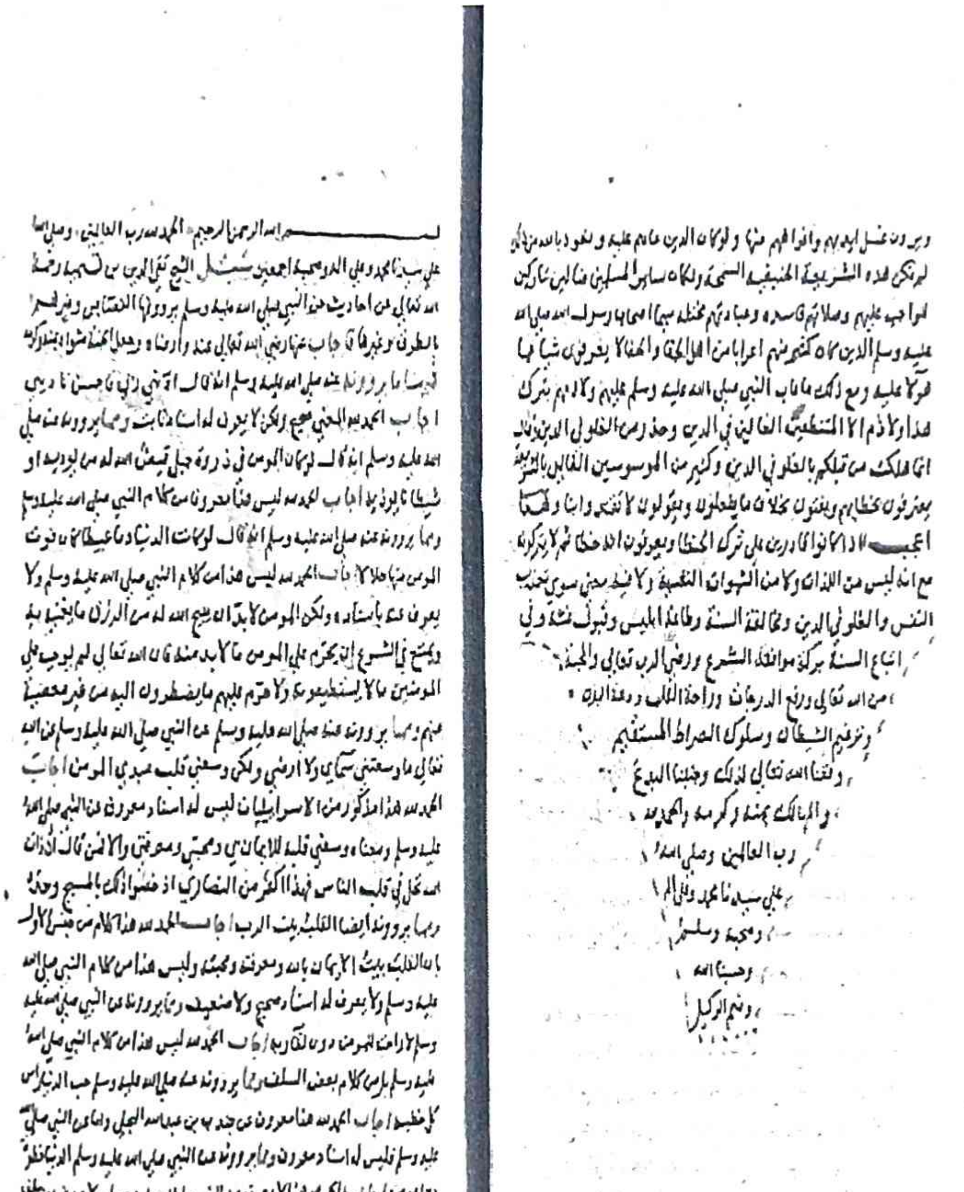
نسخة راغب باشا (غ) (ق/ ١ ، ق/ ٢)



نسخة راغب باشا (غ) (ق/ ٣، ق/ ٤)



نسخة راغب باشا (غ) (ق/ ٩، ق/ ١٠)


ويرون غسل أيديهم وأفواههم منه، ولو كان الدين ما هم عليه ونعوذ بالله من ذلك
لم تكن هذه الشريعة الحنيفية السمحة ولكان سائر المسلمين غالين تاركين
لما يجب عليهم وصلاتهم فاسدة وعباداتهم مختلة سيما أصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذين كان كثير منهم أعرابا من أهل الجفا والجفاء لا يعرفون شيئا مما
هم عليه ومع ذلك ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ولا أمرهم بترك
هذا ولا ذم إلا المتنطعين الغالين في الدين وحذر من الغلو في الدين وقال
إنما هلك من قبلكم بالغلو في الدين وكثير من الموسوسين القائلين بالوسوسة
يعترفون بخطائهم ويفتون بخلاف ما يفعلونه ويقولون لا نقدر وإنا وهذا
العجب ... إلا أنهم كانوا قادرين على ترك الخطأ ويعرفون أنه خطأ ثم لا يتركونه
مع أنه ليس من اللذات ولا من الشهوات النفسية ولا فيه معنى سوى تعذيب
النفس والغلو في الدين ومخالفة السنة وطاعة إبليس ونسأل الله تعالى في
اتباع السنة بركة موافقة الشرع ورضى الرب تعالى والجنة
من الله تعالى ورفع الدرجات وراحة القلب وتعذيب
وترغيم الشيطان وسلوك الصراط المستقيم
وفقنا الله تعالى لذلك وجنبنا البدع
والمهالك بمنه وكرمه والحمد لله
رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم
وحسبنا الله
ونعم الوكيل

٤٠١
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، سئل الشيخ تقي الدين بن تيمية رحمه
الله تعالى عن أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويها القصاص وغيرهم
بالطرق وغيرها فأجاب شيخنا رضي الله تعالى عنه وأرضاه وجعل الجنة مثواه بقوله
فيما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال أدبني ربي فأحسن تأديبي
أجاب الحمد لله المعنى صحيح لكن لا يعرف له إسناد ثابت ومما يروونه عنه صلى
الله عليه وسلم أنه قال لو كان المؤمن في ذروة جبل لقيض الله له من يؤذيه أو
شيطانا يؤذيه أجاب الحمد لله ليس هذا معروفا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم
ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لو كانت الدنيا دما عبيطا لكان قوت
المؤمن منها حلالا أجاب الحمد لله ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولا
يعرف عنه بإسناد ولكن المؤمن لا بد أن يتيح الله له من الرزق ما يغنيه به
ويمتنع في الشرع أن يحرم على المؤمن ما لا بد منه فإن الله تعالى لم يوجب على
المؤمنين ما لا يستطيعونه ولا حرم عليهم ما يضطرون إليه من غير معصية
منهم ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله
تعالى ما وسعني سمائي ولا أرضي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن أجاب
الحمد لله هذا مذكور من الإسرائيليات ليس له إسناد معروف عن النبي صلى الله
عليه وسلم ومعناه وسع قلبه الإيمان بي ومحبتي ومعرفتي وإلا فمن قال إن ذات
الله تحل في قلب الناس فهذا أكفر من النصارى إذ خصوا ذلك بالمسيح وحده
ومما يروونه أيضا القلب بيت الرب أجاب الحمد لله هذا الكلام من جنس الأول
فإن القلب بيت الإيمان بالله ومعرفته ومحبته وليس هذا من كلام النبي صلى الله
عليه وسلم ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف ومما يروونه عن النبي صلى الله عليه
وسلم لا راحة للمؤمن دون لقاء ربه أجاب الحمد لله ليس هذا من كلام النبي صلى الله
عليه وسلم بل من كلام بعض السلف ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم حب الدنيا رأس
كل خطيئة أجاب الحمد لله هذا معروف عن جندب بن عبد الله البجلي وأما عن النبي صلى الله
عليه وسلم فليس له إسناد معروف ومما يروونه عن النبي صلى الله عليه وسلم الدنيا خطوة
رجل مؤمن أجاب الحمد لله هذا لا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن غيره من أهل
الإسناد ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم من تورك لدي شيء فليلزمه ومن ألزم نفسه شيئا
لزمه أجاب الحمد لله الأول ما يؤثر عن بعض السلف والثاني باطل فإن من ألزم نفسه شيئا
فقد يلزمه وقد لا يلزمه بحسب ما أمر الله ورسوله ومما يروونه عنه صلى الله عليه وسلم

نسخة راغب باشا (غ) (ق/ ١١)

كتاب

ذم الموسوسين والتحذير

من الوسوسة

للإمام المحقق والعلامة المدقق الشيخ

موفق الدين بن قدامة المقدسي

الجماعيلي المتوفى سنة ٦٢٠

يطلب من

إدارة الطباعة المنيرية

بمصر بشارع الكحكيين نمرة ١

لصاحبها ومديرها محمد منير الدمشقي

نسخة قديمة (ق) (طُرّة الكتاب)

كتاب

ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة

للامام المدقق الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي
الحنبلي الجماعيلي

عنيت بنشره

المطبعة العربية ومكتبتها

لصاحبيهما . خير الدين الزركلي

مصر - شارع الزرايب بالموسكي

صندوق البريد ٦٩٨ .

سنة ١٣٤٢ هـ سنة ١٩٢٣ م

نسخة قديمة (ق) (صورة من الكتاب)

كلمة للناشر

وترجمة المؤلف

في مجاميع المخطوطات دفائن ثمينة من آثار السلف الصالح ، يؤزها التنقيب والبحث عنها ونشرها ، خدمة للعلم وأهله ، وابقاء على ثمراته من الضياع والاندثار.

وانه كان في جملة ما تهيأ لنا العثور عليه من نفيس المخطوط ونادره هذه الرسالة ، النافعة بما فيها من ايجاز في القول ، وإقناع في الحجة ، وجهر بالنصيحة . فرأيت أن أزفها للمطالعين من رجال الدين الحنيف مبتدئاً بترجمة مؤلفها : الامام الثقة أبي محمد ، موفق الدين ، عبدالله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن قدامة الجاعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي صاحب التصانيف الممتعة والآثار الخالدة .

قال صاحب فوات الوفيات في ترجمته : كان إماما حجة مصنفاً متفنناً محرراً متبحراً في العلوم كبير القدر ، من تصانيفه « البرهان » جزآن ، و « الاعتقاد » جزء و « ذم التأويل » جزء ، و « المغني » في الفقه عشر مجلدات ، و « الكافي » أربع مجلدات ، و « المقنع » مجلد و « العمدة » مجلد ، و « التبيين في نسب القرشيين » مجلد ، و « والاستنصار في نسب الانصار » مجلد — الخ

ثم قال : وكان اماماً في علم الخلاف والفرائض والاصول والفقه والنحو والحساب والنجوم السيارة والمنازل ، واشتغل الناس عليه مدة . ولد بجماعيل في شعبان سنة ٥٤١ هـ وحفظ القرآن في صغره وارتحل الى بغداد وسمع بالبلاد من المشايخ وتوفي سنة ٦٢٠ هـ

وذكر في جملة تصانيفه هذا الكتاب مسمياً اياه « ذم الوسواس » فلعله سمع به ولم يره : لأن اسمه كما في النسخة التي اعتمدنا عليها انما هو « ذم الموسوسين والتحذير من الوسوسة » ـ وفي « دول الاسلام » للذهبي : أنه توفي يوم الفطر ودفن بسفح قاسيون (في دمشق) وقبره يزار .

وبالجملة فان هذه الرسالة من الكتب الجديرة بالنشر والمطالعة ، وفقنا الله الى نشر أمثالها وهدانا صراطه المستقيم .

نسخة قديمة (ق) (صورة من الكتاب)



قال الشيخ الامام العالم الصدر أوحد عصره وفريد دهره محيي السنة وقامع البدعة موفق الدين أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي قدس الله روحه ونور مرقده وضريحه :

الحمد لله الذي هدانا بنعمته ، وشرفنا بمحمد صلى الله عليه وسلم وبرسالته ، ووفقنا للاقتداء والتمسك بسنته ، ومن علينا باتباعه الذي جعله علماً على محبته ومعرفته ، وسبباً لكتابه ورحمته . وحصول هدايته ، فقال سبحانه وتعالى : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم » وقال تعالى : « ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون » الى قوله تعالى : « الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والانجيل » الى قوله تعالى : « فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون » .

أما بعد فان الله سبحانه وتعالى جعل الشيطان عدواً للانسان يقعد له الصراط المستقيم ويأتيه من كل وجهة وسبيل كما أخبر الله تعالى عنه بقوله : « لاقعدن لهم صراطك المستقيم ثم لآتينهم من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمانهم وعن شمائلهم ولا تجد أكثرهم شاكرين» وحذرنا تعالى من متابعته وأمرنا بعداوته ومخالفته ، فقال سبحانه : « ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً » وقال : « يابني آدم لا يفتننكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة »

نسخة قديمة (ق) (ق/ ١)

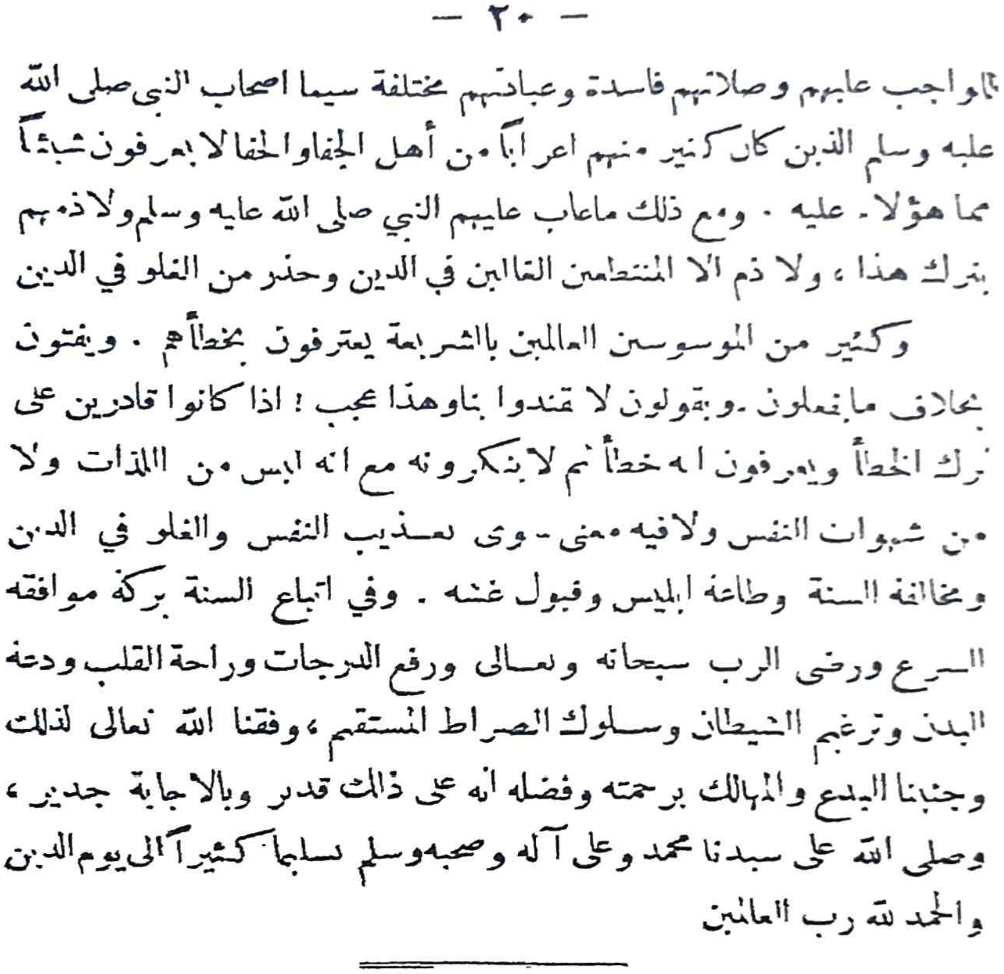
- ١٩ -

[illegible]كتاب . وشرط عمر على أهل الكتاب ضيافة المسلمين وقال : أطعموهم مما تأكلون . وقد أحله الله تعالى في كتابه بقوله سبحانه وتعالى « وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم » وروينا أن عمر لما قدم الشام صنع له أهل الكتاب طعاماً فدعوه فقال . اين هو ؟ قالوا : في الكنيسة . فكره دخولها وقال لعلي : اذهب بالناس . فذهب علي بالمسلمين فدخلوا واكلوا وجعل علي ينظر الى الصور ، وقال : ما على أمير المؤمنين لودخل وأكل ؟ ولم يزل المسلمون يأكل بعضهم طعام بعض ويأكلون مع صبيانهم ويشربون في آنيتهم لا يرون شيئاً من ذلك نجساً

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الصبيان في افواههم . ويشرب من موضع في عائشة وهي حائض . ويتعرق العرق فيضع فاه على موضع فيها . وحمل ابوبكر الحسن على عاتقه ولعابه يسيل عليه . ولم يسمع عن احد منهم التنزه عن الصبيان ولا تنجيس اطعمة المسلمين ولا أهل الكتاب وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم في الهر : إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات ، تنبيه على طهارة الصبيان والجواري اذا كانت طهارة الهر معللة بكونها بينهم وشبهها بهم مع اكلها للنجاسات وما هو منا . وما كان يأكل النجاسات عادة اولى .

وفيما ذكرناه كفاية ان شاء الله تعالى في الدلالة على مخالفة الموسوسين الذين جعلوا صبيانهم أنجاساً وينزلونهم منزلة الكلاب التي يجب تسبيع ما ولغت فيه واجتناب سؤرها . وينجسون اطعمة المسلمين ويرون غسل أيديهم وافواههم منها . ولو كان الذي ماهم عليه حقاً - ونعوذ بالله من ذلك - لم تكن هذه الشريعة الحنيفية السمحة ولكان سائر الناس ضالين تاركين

نسخة قديمة (ق) (ق/ ٢٠)


— ٢٠ —

تاواجب عليهم وصلاتهم فاسدة وعباداتهم مختلفة سيما اصحاب النبى صلى الله
عليه وسلم الذين كان كثير منهم اعرابا من أهل الجفاوالخفا لا يعرفون شيئاً
مما هؤلاء عليه . ومع ذلك ماعاب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذمهم
بترك هذا ، ولا ذم الا المتنطعين الغالين في الدين وحذر من الغلو في الدين
وكثير من الموسوسين العالمين بالشريعة يعترفون بخطأهم . ويفتون
بخلاف ما يفعلون . ويقولون لا تقتدوا بنا وهذا عجب ! اذا كانوا قادرين على
ترك الخطأ ويعرفون انه خطأ ثم لا ينكرونه مع انه ليس من اللذات ولا
من شهوات النفس ولا فيه منى - وى تعذيب النفس والغلو في الدين
ومخالفة السنة وطاعة ابليس وقبول غشه . وفي اتباع السنة بركة موافقة
الشرع ورضى الرب سبحانه وتعالى ورفع الدرجات وراحة القلب ودعة
البدن وترغيم الشيطان وسلوك الصراط المستقيم ، وفقنا الله تعالى لذلك
وجنبنا البدع والمهالك برحمته وفضله انه على ذلك قدير وبالاجابة جدير ،
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيراً الى يوم الدين
والحمد لله رب العالمين

نسخة قديمة (ق) (ق/ ٢١)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

(وهو حسبي،)(١) **(رب يسّر)**(٢)

([قال الشيخ الإمام العالم الصدر أوحد عصره، وفريد دهره، محيي السنة وقامع البدعة، موفق الدين](٣) أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي قدّس الله روحه ونوّر مَرقَده وضَريحه)(٤).

الحمد لله الذي هدانا بنعمته، وشرفنا بمحمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبرسالته، ووفقنا للإقتداء به(٥) والتمسك بسنته، ومنَّ علينا باتباعه الذي جعله علَماً على محبته (ومغفرته)(٦)، وسبباً (لكتابه ورحمته)(٧)، وحصول هدايته.................

(١) زيادة من النسخة د وفي النسخة غ (وصلى الله على سيدنا محمد وآله).

(٢) زيادة من النسخة ب، وساقطة من النسخة ج، د، ق.

(٣) في النسخة ج (بسم الله الرحمن الرحيم أخبرنا الإمام العالم موفق الدين شيخ الإسلام).

(٤) ساقطة من النسخة ب و د، وفي النسخة غ (قال الشيخ الإمام العالم العامل الرباني موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ).

وبدأت النسخة هـ بـ (قال الشيخ الإمام العالم موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى ورضي عنه).

وبدأت نسخة ابن القيم بـ (قال الشيخ أبو محمد المقدسي في كتابه -ذم الوسواس-).

(٥) زيادة من النسخة ب و د.

(٦) زيادة من النسخة ج .

(٧) في النسخة هـ ونسخة ابن القيم (لكتابة رحمته).

فقال عز وجل: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ﴾ [سورة آل عمران: ٣١][1].

---

(١) استدل المصنف بهذه الأيه لإخراص الشيطان ودحض وسوسته وأن الصواب في العبادات ما كان عليه نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ لا ما اخترعه ذاك الشيطان الخبيث من وسوسته في الوصف وكذلك في العدد كما سنبين لاحقاً.

فأورد قوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾.

قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هذه الأيه الكريمه حاكمة على كل من ادعي محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله.

ولهذا قال ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾ أي يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه وهو محبته إياكم وهو أعظم من الأول.

وقال الحسن البصري وغيره من السلف: زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآيه ﴿ قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾.

أي باتباعكم الرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ، يحصل لكم هذا كله من بركة سفارته.

ثم قال تعالى آمراً لكل أحد من خاص وعام ﴿ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ ﴾ أي: خالفوا عن أمره ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾.

فدل علي أن مخالفته في الطريق كفر، والله لا يحب من اتصف بذلك، وإن ادّعى وزعم في نفسه أنه محب لله ويتقرب إليه حين يتابع الرسول النبي الأمي خاتم الرسل ورسول الله إلى جميع الثقلين: الجن والانس، الذي لو كان الأنبياء بل والمرسلين بل أولوا العزم منهم في زمانه ما وسعهم إلا اتباعه والدخول فى طاعته، واتباع شريعته.

قال أبو عمرو: ووجه استدلال المصنف بالآيه، أن الزياده في الوصف أو العدد في الطاعة، ليس من سبيل ولا طريقة النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ وهو من أمرنا بإتباعه والسير على طريقته حتى ننال محبة الله ورضاه.

وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٦-١٥٧][(١)].

ثم قال: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾ إلى قوله: ﴿الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ.......................................

---

(١) استدل المصنف بهذه الآيات، ليبين سعت رحمة الله سبحانه وتعالى، ثم أنه كتبها لفئة معينة، وأبان وصف هذه الثلّة.

فقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾.

قال الإمام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تحت الآيه قوله:

﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ عموم، أي: لا نهايه لها؛ أي: مَنْ دخل فيها لم تعجز عنه.

وقيل: وسعت كل شيء من الخلق حتى إن البهيمةَ لها رحمةٌ وعطفٌ على ولدها.

قال أبو عمرو: وقد أسند الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى ابن جريج قوله في الآيه:

لمّا نزلت: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ قال إبليس: أنا من كل شيء.

قال الله: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ الايه.

فقالت اليهود ونحن نتقي ونؤتي الزكاة فأنزل الله: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ قال: نزعها الله عن إبليس وعن اليهود، وجعلها لأمة محمد، ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ من قومك.

قال الامام القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ﴾ هذه الألفاظ كما ذكرنا أخرجت اليهود والنصارى من الاشتراك الذي يظهر في قوله ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ وخَلَصت هذه العدة لأمة محمد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿يَتَّبِعُونَ﴾ يعني: في شرعه ودينه وما جاء به.

قال أبو عمرو: وهذا بيت القصيد، اتباع سنه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في كل صغيرة وكبيرة، حتى ننال موعود الله سبحانه وتعالى.

وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٨][1].

أما بعد:[2] فإن الله سبحانه وتعالى جعل الشيطان عدواً للإنسان يقعد له الصراط المستقيم، ويأتيه من كل (وجهة)[3] وسبيل كما أخبر الله تعالى عنه (ب/ ١).

أنه قال: ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴾ [سورة الأعراف ١٦-١٧].

وحذرنا -(الله)[4] تعالى- من متابعته، وأمرنا (بعداوته)[5] ومخالفته، فقال سبحانه:

﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ [سورة فاطر: ٦].

وقال: ﴿ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ ﴾ [سورة الأعراف: ٢٧].

---

(١) قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قوله ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ﴾ أخبرهم أنه رسول الله إليهم ثم أمرهم باتباعه و الإيمان به، ﴿ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ﴾ أي: يصدق قوله عمله، وهو يؤمن بما أنزل إليه من ربه ﴿وَٱتَّبِعُوهُ﴾ أي: اسلكوا طريقه اقتفوا أثره ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ أي: إلى الصراط المستقيم.

(٢) إشارة إلي فصل الخطاب.

(٣) في النسخة ب وج و د ونسخة ابن القيم (جهة).

(٤) زيادة من النسخة د.

(٥) في نسخة ابن القيم (بمعاداته).

وأخبرنا بما صنع (بأبينا)[١] تحذيراً لنا من طاعته وقطعاً للعذر في متابعته.

وأمرنا الله تعالى باتباع (د / ١) صراطه المستقيم، ونهانا عن اتباع السبل فقال سبحانه:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣].

وسبيل الله وصراطه المستقيم (هـ/ ١) هو (الذي)[٢] كان عليه رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصحابته (ب/ ٢)، بدليل قوله تعالى: (ج/ ١).

﴿يسٓ ۝١ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡحَكِيمِ ۝٢ إِنَّكَ لَمِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ ۝٣ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [سورة يس: ١-٤].

وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [سورة الشورى: ٥٢].

(وقال: ﴿إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدٗى مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [سورة الحج: ٦٧].)[٣]][٤].

فمن (تبع)[٥] رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله أو (فعله)[٦] (أ/ ١) فهو على (الصراط المستقيم)[٧].

---

(١) في النسخة د وغ (بأبوينا).

(٢) وفي النسخة غ (هو ما كان عليه).

(٣) ساقطة من النسخة ب وغ.

(٤) ساقطة من النسخة د.

(٥) في النسخة ق وهـ و نسخة ابن القيم (اتّبع).

(٦) في النسخة أ (وفعله).

(٧) في النسخة ج و ق وغ ونسخة ابن القيم (على صراط الله المستقيم).

وهو ممن يحبه الله ويغفر له ذنوبه، ومن (خالف الله)(١) في قوله أو فعله، فهو (مبتدع)(٢)، متبع لسبيل الشيطان، وغير داخل فيمن وعده الله تعالى بالمحبة والمغفرة والإحسان(٣).

(فصل)(٤)

ثم إن طائفة من الموسوسين قد تحققت منهم طاعة الشيطان، حتى اتصفوا بوسوسته، (ونُسبوا إلى)(٥) (قبول قوله وطاعته)(٦)، ورغبوا عن اتباع رسول الله

---

(١) في النسخة ج وغ و هـ ونسخة ابن القيم (خالفه في قوله أو فعله).
(٢) زيادة من نسخة ابن القيم.
(٣) وهذه المقدمة الجامعة المانعة افتتح المصنف رسالته القيمة، ليبين للناس جميعًا أن الله عز وجل كتب في كتابه إلى يوم أن يرث الأرض ومن عليها، أن الشيطان عدو للإنسان، مهما لبس ثوب الموعظة الحسنة، ولا يفتح لك بابًا للخير إلا وأوقعك في سبعين باب من الشر.
والفوز باتباع النبي الهادي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كل صغيرة وكبيرة وسبيله يوصل إلى رضوان الله تعالى والجنة، ومخالفة سبيله من زيادة أو نقصان ففي النار وبئس المصير، كيف لا، وفيها اتهام مباشر واضح جلي للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتقصير وعدم التبليغ.
واضرب مثلاً لهذا الذي ابتلي بالوسوسة لما تمضمض عشر مرات، سيقول: أزيد في الطهارة والنظافة.
فأقول: وهل فعل هذا نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو دلنا عليه أو أخبرنا به.
فيقول: لا!، فنقول: ففيه تهمة مباشرة أنك اطلعت على شيء لم يطلع عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو أنه خبأ هذا الفضل عن أمته وكلاهما شر.
تُبْ إلى الله وارجع إلى صوابك ورشدك، وهذا السبيل فلا تتبع السبل فتفرق عن سبيل الله.
(٤) زيادة من نسخة ابن القيم.
(٥) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٦) في نسخة ابن القيم (وَقَبِلُوا قوله وأطاعوه).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وطريقته)[١]، حتى أن أحدهم ليرى أنه إذا توضأ وضوء رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو صلى كصلاته، أن وضوءه باطل، وصلاته غير صحيحة[٢].

ويرى أنه إذا فعل مثل فعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ب/٣) في مؤاكلة الصبيان، وأكل طعام عامة المسلمين: أنه قد صار نجساً يجب عليه تسبيع يده[٣]،...

---

(١) في نسخة ابن القيم (وصحابته).

(٢) بحجة أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال الله عز وجل له في كتابه الكريم: ﴿لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [سوره الفتح] (١٥٤).
وقال له غير واحد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جميعًا، منهم: المغيرة بن شعبة يحكي فيقول: قام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى ورمت قدماه، قالوا: قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر قال: «**أفلا أكون عبدًا شكورًا**».
والحديث أخرجه البخاري (١١٣٠) ومسلم (٢٨١٩) واللفظ له والترمذي (٤١٢) وأحمد (٤/ ٢٥٥).
فلهذا وذاك -وغيرهما- له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يتعبد بهذه العبادة التي يظن أهل الوسوسة أنها قليلة، كما جاء في حديث الثلاثه الذين أتوا بيوت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسألون عن عبادته وسيأتي الكلام عليه....

(٣) اليد معروفه، والتسبيع، في اللغه أي: سبع مرات.
قال الإمام ابن منظور رَحِمَهُ اللَّهُ: (سبع) (السَّبعُ) و(السَّبْعةُ) من العدد: معروف سبعُ نِسوة، وسبعةُ رجال.
وقد سَبَّعَ الرجل عند امرأته إذا أقام عندها سَبْعَ ليال.
وطُفْتُ بالبيت أسبوعًا أي: سبع مرات، وسَبَّعَ الإناء: غسله سَبْع مرات.
انظر: (لسان العرب) ماده (سبع).
قال أبو عمرو: والمعنى: يغسل يده سبع مرات لما فيها من قذارة ونجاسة وكأن الكلب ولغ فيهما ففيه الغسل كما جاء في ال حديث، عن أبي هريره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: «**إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات**». =

وفيه[١]، كما لو ولغ فيهما كلبٌ[٢] أو بال عليهما (هِرّ!)[٣].

ثم (إنه)[٤] بلغ من استيلاء (إبليس)[٥] (د/ ٢) عليهم أنهم أجابوه إلى ما يشبه الجنون، وتقارب (مذاهب السوفسطائية)[٦] ....

= أخرجه مسلم (٢٧٩) واللفظ له، ومالك (ص ٣٤- ٦٥) وأبو داود (٧١) والنسائي (٣٨) وابن ماجة (٣٦٤) وأحمد (٢/ ٢٤٥).

نعم! هناك خلاف بين أهل العلم في لفظة: سبع مرات، سبع مرات أولاهن بالتراب، أخراهن أو أولاهن، سبع مرات السابعة بالتراب وليس هذا موضعه أن نتكلم على اللفظة من إثباتها أو نفيها.

(١) أي: فهمه، قال ابن سيده: الفاهُ، والفوهُ، والفيهُ، والفَمُ سواء، والجمع أفواه.

انظر لسان العرب مادة (فوه).

(٢) تقدم آنفا.

(٣) ساقطة من النسخة ب و ج.

الهر: أي: القطة، ومعلوم أن بولها نجس، ولأنها مما لا يؤكل لحمه، كما نص على ذلك السادة الفقهاء رحمة الله عليهم وبركاته.

(٤) كُتبت بهامش النسخة ج وكتب بجوارها (صح).

(٥) في النسخة ج (الشيطان).

(٦) قال الإمام ابن حزم عمدة ما ذكر من اعتراضهم: هو اختلاف الحواس في المحسوسات، كإدراك البصر من بُعد عنه صغيرًا، ومن خرب منه كبيرًا، وكوجود من به حمر صفراء حلو المطاعم مرًا، وما يرى في الرؤية مما لا يشك فيه رأيه، من أنه حق من أنه في البلاد البعيدة. قال أبو محمد ابن حزم: في كل هذا لا معنى له، انظر الفِصَل (١/ ١٦).

السفسطة: قياس مركب من الوهميات بغرض إفحام الخصم وإسكاته وإلزامه الحجة بالتموية، وإليها تنسب فرقه السوفسطائية من قدماء فلاسفه اليونان قيل سقراط، إذ ينكرون المحسوسات والبديهيات، لأن الحقيقه عندهم ذاتية نسبية، وتختلف باختلاف الأفراد. =

الذين ينكرون حقائق الموجودات[١]. (غ/ ١)

فإن (الأمور المحسوسات، وعلم الإنسان بحال نفسه من)[٢] ....

= أما من حيث النشأة فقد نشأت السوفسطائية على أثر هزيمة اليونان للفرس.

انظر الموسوعة الميسرة (١/ ١٠٧٠- ١٠٧١).

(١)وقال الأمام ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

هؤلاء قوم يُنسبون إلى رجل يقال له -سوفسطا-: زعموا أن الأشياء لا حقيقة لها، وأن ما نستبعده يجوز أن يكون على ما نشاهده، ويجوز أن يكون علي غير ما نشاهده، وقد أورد العلماء عليهم بأن قالوا: لمقالتكم هذه حقيقة أم لا؟

فإن قلتم: لاحقيقة لها وجوّزتم عليها البطلان فكيف يجوز أن تدعوا إلى مالاحقيقة له؟، فكأنكم تقرون بهذا القول أنه لا يحل قبول قولكم.

وإن قلتم لها حقيقة فقد تركت مذهبكم، وقد ذكر مذهب هؤلاء أبو محمد الحسن بن موسى النوبختي في (كتاب الأراء والديانات) فقال:

رأيت كثيرًا من المتكلمين قد غلطوا في أمر هؤلاء غلطًا بينًا، لأنهم ناظروهم وجادلوهم وراموا بالحجاج والمناظرة والرد عليهم، وهم لم يثبتوا حقيقة ولا أقروا بمشاهدة فكيف تكلم ومن يقول: لا أدري أيكلمني أم لا؟ وكيف تُناظر من يزعم أنه لا يدري أموجود هو أم معدوم؟.

وكيف تخاطب من يدعي أن المخاطبة بمنزلة السكوت في الإبانة، وأن الصحيح بمنزلة الفاسد؟.

قال: ثم إنه إنما يُناظر من يُقر بضرورةٍ أو يعترف بأمرٍ، فيجعل ما يقر سببًا إلى تصحيح ما يجحده فأما من لا يقر بذلك فمجادلته مطروحة.

انظر: تلبيس إبليس (ص ٤٢).

(٢) ساقطة من النسخة هـ.

الأمور اليقينيات الضروريات[١].

وهؤلاء يغسل (أحدهم)[٢] عضوه غَسْلاً يشاهده ببصره، (أو ينكره[٣] أو يقول شيئاً بلسانه)[٤]..

(١) حكي أبو القاسم البلخي أن رجلاً من السوفسطائية كان يختلف إلى بعض المتكلمين، فأتاه مرة مناظرة، فأمر المتكلم بأخذ دابته، فلما خرج لم يرها فرجع، فقال: سُرقت دابتي.
فقال: ويحك لعلك لم تأتي راكبًا.
قال: بلى، قال: فكِّر، قال هذا أمرٌ أتيقنه، فجعل يقول له تذكره، فقال: ويحك ويحك، ما هذا موضع تذكر، أنا لا أشك أنني جئت راكبًا.
قال: فكيف تدعي أنه لا حقيقة لشيء، وأن حال اليقظان كحال النائم؟.
فوجم السوفسطائي ورجع عن مذهبه.
انظر: تلبيس ابليس (ص٤٣).
(٢) ساقطة من النسخة ق.
(٣)قال أبو عمرو: فات المصنف أن يذكر حال هؤلاء في قضاء الحاجة قبل الوضوء، قال الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ: ومن ذلك أنه يأمرهم بطول المكث في الخلاء، وذلك يؤذي الكبد وإنما ينبغي أن يكون بمقدار.
ومنهم من يقوم فيمشي و يتنحنح ويرفع قدمًا يحط أخرى، وعنده أنه يستنقي بهذا، وكلما زاد في هذا نزل البول، وبيان هذا أن الماء يرشح إلى المثانة، ويجمع فيها فإذا تهيأ الإنسان لبول خرج ما اجتمع، فإذا مشي وتنحنح وتوقف رشح شيء آخر، فالرشح لا ينقطع إنما يكفيه أن يحتلب ما في الذكر بين أصبعيه ثم يتبعه الماء.
ومنهم من يُحسن وله استعمال الماء الكثير وإنما يجزيه بعد زوال العين سبع مرات على أشد المذاهب، فإن استعمل الأحجار فيما لم يتعد المخرج أجزأه ثلاثة أحجار إذا أنقى بهن، ومن لم يقنع بما قنع الشرع به فهو مبتدع شرعًا لا متبع والله الموفق.
انظر: تلبيس ابليس (ص١٢٨).
(٤) في النسخة ج وغ و هـ و ق ونسخة ابن القيم (ويكبر ويقرأ شيئاً بلسانه).

(بحيث)(١) تسمعه أذناه، ويعلمه بقلبه، بل يعلمه غيره منه ويتيقنه، (إذا رأى ذلك [منه](٢) أو سمعه منه.

وهذا يصدق الشيطان في إنكاره يقين نفسه، وجحده لما (رأى)(٣) ببصره، وسمعه بأذنه).(٤).

(ثم يشك هل فعل ذلك أم لا؟)(٥) وكذلك (يشككه)(٦)........................

---

(١) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٢) زيادة من النسخة د.

(٣) في النسخة غ و هـ (يراه)، وفي النسخة أ و د (رأه).

(٤)ساقطة من نسخة ابن القيم، قال أبو عمرو: والله عز وجل قد نهانا عن إتباعه وحذرنا منه أشد الحذر في كتابه الكريم، فقال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ١٦٨ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة (١٦٨-١٦٩)].

وقال جل شأنه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدْخُلُواْ فِي ٱلسِّلْمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [سورة البقرة (٢٠٨)].

وقال سبحانه في علاه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [سورة النور (٢١)].

وقال كذلك ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينٗا فَسَآءَ قَرِينٗا﴾ [سورة النساء (٣٨)].

وقال ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدٗا﴾ [سورة النساء (٦٠)].

﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانٗا مُّبِينٗا﴾ [النساء: (١١٩)].

وغير ذلك من الآيات البينات الباهرات الكثير والكثير، تحذر العباد من اتباع الشيطان، وأن سبيله أخره النار حتى لو أقسم أنه من الناصحين، فإنه غوي مبين.

(٥) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٦) في النسخة ب و د (تشكيكه).

(الشيطان)[١] (ب/ ٤)، في نيته وقصده التي يعلمها من نفسه يقيناً، (ثم)[٢] يعلمها غيره منه بقرائن أحواله، (فهو ومع هذا)[٣] يقبل قول إبليس في أنه ما نوى الصلاة ولا أرادها مكابرة منه لعيانه، وجحداً ليقين (من)[٤] نفسه، حتى تراه (متلذذاً)[٥] متحيراً، كأنه (هـ/ ٢) يعالج شيئاً يجتذبه، أو يجد شيئاً في باطنه (ج/ ٢) يستخرجه![٦].

كل ذلك مبالغة في طاعة إبليس، وقبولاً منه[٧] في وسوسته، ومن انتهت طاعته لإبليس إلى هذا الحد فقد(أ/ ٢) بلغ النهاية في طاعته![٨].

---

(١) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٢) في باقي النسخ (بل).

(٣) (فهو) زيادة من ب، وفي ق (ومع ذلك يقبل).

(٤) زيادة من النسخة هـ.

(٥) في نسخة ابن القيم (متلدّداً)، وفي نسخة الزهيري (متردداً).

(٦)قال الامام ابن الجوزي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

منهم من يلبس عليه في النية فتراه يقول: أرفعُ الحدث، ثم يقول: أستبيح الصلاة، ثم يعيد فيقول: أرفع الحدث.

وسبب هذا التلبيس الجهل بالشرع لأن النية بالقلب لا باللفظ، فتكلف اللفظ أمر، لا يحتاج إليه ثم لا معنى لتكرار اللفظ. انظر تلبيس إبليس (ص١٢٨).

(٧) في نسخة ابن القيم (قبول وسوسته) وفي النسخة د وقبولًا من وسوسته.

(٨) ومن كيده الذي بلغ به من الجهال ما بلغ:

الوسواس الذي كادهم به في أمر الطهارة والصلاة عند عقد النية، حتى ألقاهم في الاصار والأغلال، واخرجهم عن اتباع سنة رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وخيل الى أحدهم أن ما جاءت به السنة لا يكفي حتى يضم اليه غيره.

فجمع لهم بين هذا الظن الفاسد، والتعب الحاضر، وبطلان الأجر أو تنقيصه. =

ثم أنه يقبل قوله في تعذيب نفسه، ويطيعه في الإضرار بجسده، (تارة)[1] بالغوص في الماء البارد، وتارة بكثرة استعماله وإطالة العَرْك (مبالغة)[2]، وربما فتح عينيه (في الماء)[3] وغسل داخلهما حتى يضر ببصره.

= ولا ريب أن الشيطان هو الداعي إلى الوسواس: فأهله قد أطاعوا الشيطان، ولبوّا دعوته، واتبعوا أمره ورغبوا عن اتباع سنة رسول الله ﷺ، وطريقته، حتى إن أحدهم ليرى انه إذا توضأ وضوء رسول الله ﷺ أو اغتسل كاغتساله، لم يطهر ولم يرتفع حدثه، ولولا العذر بالجهل لكان هذا مشاقة للرسول، فقد كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد، وهو قريب من ثلث رطل بالدمشقي، ويغتسل بالصاع، وهو نحو رطل وثلث.

والموسوس يرى أن ذلك القدر لا يكفيه لغسل يديه، وصح عنه ﷺ أنه توضأ مرة مرة، ولم يزد على ثلاث.

فالموسوس مسيء متعدٍ ظالم بشهادة رسول الله ﷺ، فكيف يتقرب إلى الله بما هو مسيء به متعد فيه لحدوده؟.

وصح عنه ﷺ أنه كان يغتسل هو وعائشة رضي الله عنها من قصعة بينهما فيها أثر العجين.

ولو رأى الموسوس من يفعل هذا لأنكر عليه غاية الإنكار، وقال: ما يكفي هذا القدر لغسل اثنين، كيف والعجين يحلله الماء فيغيره؟.

هذا، والرشاش ينزل في الماء فينجسه عند بعضهم، ويفسده عند أخرين، فلا تصح به الطهارة، وكان ﷺ يفعل ذلك مع غير عائشة، مثل ميمونة، وأم سلمة، وهذا كله في الصحيح.

انظر (إغاثة اللهفان) (١٥٧-١٥٩)

(١) ساقطة من النسخة أ و ق .

(٢) زيادة من النسخة ق وفي النسخة أ الجماعة .

(٣) ساقطة من النسخة ج، وعند ابن القيم (الماء البارد).

وربما أفضى إلى كشف عورته للناس، وربما صار إلى حال (ب/ ٥) يسخر منه الصبيان ويستهزئ به من يراه(١)! (د/ ٣)

وربما شغله (بوسواسه)(٢) (في النية)(٣) حتى تفوته (الجماعة)(٤).

(وربما فاته الوقت، ويشغله بوسوسته في النية حتى تفوته التكبيرة الأولى).(٥)

(وربما فوت عليه ركعة أو أكثر)(٦)، وربما فوت عليه الوقت.

---

(١) قال أبو عمرو: في نسخة ابن القيم من الزيادة: قلت: ذكر أبو الفرج ابن الجوزي عن أبي الوفاء ابن عقيل أن رجلاً قال له: أَنْغَمِسُوا في الماء مراراً كثيرةً، وأشك هل صح الغسل أم لا؟ فما ترى في ذلك؟.
فقال له الشيخ: أذهب، فقد سقطت عنك الصلاة.
قال: وكيف؟.
قال: لأن النبي ﷺ قال: «**رُفِع القلم عن ثلاثةٍ: المجنون حتى يُفيق، والنائم حتى يستيقظ، والصبي حتى يبلغ**»، ومن ينغمس في الماء مراراً ويشك هل أصابه الماء أم لا فهو مجنون. أ.هـ
قال أبو عمرو: انظر تلبيس ابليس (ص ١٣١-١٣٢).
والحديث صحيح، أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٦/ ١٥٦)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وأحمد (١/ ١٤٠)، وصححه ابن الجارود (١٤٨)، والحاكم (٢٣٥٠)، وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وأبي قتادة وشدّاد بن أوس وثوبان وأبي هريرة -رضي الله عنهم أجمعين-.
(٢) في النسخة ق (بوسوسته).
(٣) ساقطة من باقي النسخ.
(٤) في بعض النسخ (التكبيرة الأولي).
(٥) زيادة من النسخة ج.
(٦) ساقطة من نسخة ابن القيم.

ومنهم من يحلف (على نفسه [لاثبت][١] ولازدت)[٢] ويكذب[٣].

قال الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ اللَّهُ:

ومن ذلك تلبيسه عليهم في نية الصلاة فمنهم من يقول: أصلِ صلاة كذا ثم يعيد هذا ظناً منه أنه قد نقض النية، والنية لا تُنقض وإن لم يُرضي اللفظ، ومنهم من يكبر ثم ينقض ثم يكبر ثم ينقض، فإذا ركع الإمام كبر الموسوس وركع معه، فليت شعري! ما الذي أحضر النية حينئذٍ، وما ذاك إلا لأن إبليس أراد أن يفوته الفضيلة.

ومن الموسوسين من يحلف بالله لا كبَّرتُ غير هذه المرة، وفيهم من يحلف بالله بالخروج من ماله أو بالطلاق، وهذه كلها تلبيسات إبليس.

والشريعة سمحةٌ سهلةٌ سليمةٌ من هذه الآفات، وما جرى لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا لأصحابه شيء من هذا، وقد بلغنا عن أبي حازم أنه دخل المسجد فوسوس إليه إبليس أنك تصلي بغير وضوء، فقال: ما بلغ نصحك الى هذا.

وكشف هذا التلبيس أن يقال للموسوس: إن كنت تريد إحضار النية، فالنية حاضرة لأنك قمت لتؤدي الفريضة وهذه هي النية ومحلها القلب لا اللفظ إن كنت تريد تصحيح اللفظ، فاللفظ لا يجب، ثم قد قلته صحيحاً، فما وجه الإعادة، أفتراك تظن وقد قلت إنك ما قلت، هذا مرضٌ.

انظر (تلبيس إبليس) (ص١٣١).

(١) في النسخة ج وغ و هـ (لاثنيت).

(٢) في نسخة ابن القيم (انه لا يزيد على هذا).

(٣) في نسخة ابن القيم من الزيادة:

قلت-أي ابن القيم-: وحكى لي من أثق به عن موسوس عظيم: رأيته انا يكرر عقد النية مراراً عديدةً، فيشق على المأمومين مشقةً كبيرةً، فعرض له أن حلف بالطلاق أنه لا يزيد على تلك المرة، فلم يدعه إبليس حتى زاد، ففرق بينه وبين امرأته، فأصابه لذلك غمٌّ شديد، وأقام متفرقين دهراً طويلًا، حتى تزوجت تلك المرأة برجل آخر وجاءه منها ولد، ثم إنه حنث في يمين حلفها، فَفُرِقَ بينهما، ورُدَّت إلى الأول بعد أن كاد يتلف لمفارقتها.

وبلغني عن آخر: أنه كان شديد التنطع في التلفظ بالنية، والتقعر في ذلك فأشتد به التنطع=

ومنهم من يتوسوس في إخراج الحروف، (حتى)[١] يكرر الحرف الواحد مرتين أو ثلاثاً[٢]. ورأيت منهم من يقول: الله أكككبر![٣].

= والتقعر يوماً الى أن قال: أصلي، أصلي، -مراراً- صلاة كذا وكذا، وأراد أن يقول: أداء، فأعجم الدال، وقال: أذاءً لله، فقطع الصلاة رجل الى جانبه، فقال: ولرسوله وملائكته وجماعة المصلين.

قال أبو عمرو: فهذه بعض أمثله لهؤلاء عفا الله عنا وعنهم آمين وأزيد فأقول:

وقد رأيت بعض الصور لهؤلاء وكنت أحزن حزنًا شديدًا عليهم، وفي يوم من الأيام رأيت بعضهم يفتح صنبور الماء إلى آخره ويغسل كفيه ويقول بسم الله بسم الله مرارًا، ويجلس على هذا الحال إلى أن ينتهي الإمام من الصلاة.

وبعضهم يغسل يديه ثم ينظر فيها يفليها هل بقى موضع لم يصل الماء؟! و غفلوا جميعًا أن الغسل هو تعميم الجسد بالماء.

وآخر ونحن في صلاه جمعة خلف شيخنا -حفظه الله- إذ برجل يقف بجانبي وقد كبرت ودخلت في الصلاة فإذا به يكبر مرارًا ثم يستعيذ ويتفل عن يساره ثلاثا ثم يكبر ثم يستعيذ ويتفل عن يساره هكذا مرارًا.

فقلت: لعله يدخل في الصلاة بعد الفاتحة، فانتهت الفاتحة وهو على هذه الحال قلت في نفسي لعله يدخل بعد السورة فلم يفعل بل ظل على حاله إلى أن انتهى شيخنا من الركعة الأولى ومعلوم أن الذي صلى خلف شيخنا يعلم تأنيه في القراءة.

(١) ساقطة من النسخة د.

(٢) ساقطة من نسخة ابن القيم،وفي النسخة هـ وقال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ .

(٣) قال أبو عمرو: وهذا مشاهد ملموس، كم من مريد للخير لم يبلغه، لحيْده عن الطريق المستقيم، واتباع السبل المتفرقة حتى شتت عزيمته، فشتت همته، ومن هؤلاء من يأتي الصلاة محباً لها راغباً في ثوابها، يقف بين يدي ربه سبحانه وتعالى فيقول: الحمد لله، الحمد الحمد الحمد، فيخرج بإعادة الكلمة عن قانون أدب الصلاة.

وتارة يلبس عليه في تحقيق التشديد، وتارة في إخراج ضاد. =

وقال لي منهم إنسان: لقد عجزت عن قول: (السلام عليكم)!

فقلت له: قل مثلما قلت لي الآن وقد استرحت! (أونحو هذا وأصنافهم كثيرة).[١]

وقد بلغ الشيطان منهم إلى أن عَذَّبَهُم في الدنيا (والآخرة)[٢]، وأخرجهم عن اتباع نبيهم المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأدخلهم في (جملة المتنطعين الغالين في الدين)[٣] ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾! (نعوذ بالله من الشيطان الرجيم)[٤].

فمن أراد التخلص من (ب/ ٦) هذه البلية فليستشعر (صحة ما ذكرنا من)[٥] أن الحق في اتباع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله، وفي فعله[٦]،........................

قال الإمام ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ:

ولقد رأيت من يقول ﴿ٱلْمَغْضُوبِ﴾ فيخرج بصاقه مع إخراج الضاد لقوة تشديده، وإنما المراد تحقيق الحرف فحسب، وإبليس يُخرج هؤلاء بالزيادة عن حدّ التحقيق، ويشغلهم بالمبالغة في الحروف عن فهم التلاوة وكل هذه الوساوس من إبليس.

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٢) ساقطة من النسخة (ج) و (د).

(٣) في نسخة ابن القيم (جملة أهل التنطّع والغلو).

(٤) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٥) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٦)كم من آية وردت في ذلك، تحث على اتباع سنه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، منها على سبيل المثال لا الحصر، ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: (٣١)].

وقد تقدم الكلام عليها.

﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ الحشر: (٧).

قال الامام الماوردي: وما أتاكم من طاعتي فأفعلوه، وما نهاكم عنه عن معصيتي فاجتنبوه. =

=
﴿مَن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ النساء: (٨٠).

قال الامام الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

لا يجوز أن يعبد الله إلا بما جاء به رسول الله، ولا يحق له أن يعصي الله بما نهاه عنه رسول الله.

ثم قال: فاتضح بهذا كله أن ما أتانا به صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو من عند الله، وأنه بمنزلة القران في التشريع، قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾ الحشر: (٧).

إيذاناً بأن هذا التكليف لا هوادة فيه، وأنه ملزم للأمه سراً وعلناً، وأن من خالف شيئاً منه يتوجه إليه هذا الإنذار الشديد، لأن معصيته معصية لله، وطاعته من طاعة الله ﴿مَن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ النساء: (٨٠). والعلم عند الله.

انظر (أضواء البيان) (٨/ ٦٨ – ٦٩).

قال عبيد الله بن محمد بن هارون الفريابي: سمعت الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: سلوني عما شئتم، أخبركم من كتاب الله تعالى وسنه نبيكم صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال: فقلت له: ما تقول -أصلحك الله- في المحرم يقتل الزُّنْبُور؟.

فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ الحشر: (٧)

قال أبو عمرو فهذه بضع آيات في وجوب اتباع النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع الأمور، ومنها العبادات، فليس للمسلم أن يزيد إلا ما زاد فيه النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو ينقص إلا ما قاله أو فعله نبينا صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإلا فقد استوجب غضب ربه عز وجل عليه.

ثم من جهة أخرى: الشريعة جاءت كاملة تامة لا تحتمل الزيادة ولا النقصان لأن الله قال فيها: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ المائدة: (٣).

وفي حديث العرباض بن سارية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قال: وعظنا رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظة زرفت منها الأعين ووجلت منها القلوب، فقلنا: يا رسول الله إن هذه موعظة مودع، فما تعهد إلينا.

قال: «**تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدين من بعدي...**» الحديث.

وثبت أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يمت حتى أتي ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر الدين والدنيا، وهذا لا مخالف عليه من أهل السنة.

انظر (الاعتصام) (١/ ٨٥ – ٨٦).

وليعزِم على سلوك طريقته (وعزيمته)[١] (من لا يشك (في) [٢] أنه -عليه الصلاة والسلام- على الهدى المستقيم)[٣]، وأن (ما)[٤] خالفه}[٥] من تسويل إبليس ووسوسته، (ويتيقن)[٦] أنه عدو لا يدعو إلى خير (ولا يرشد (ج/ ٣) إلى طائل)[٧] (هـ/ ٣) ﴿إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾[٨] [سورة فاطر: ٦].

---

(١) في النسخة ب و د (عزيمة).

(٢) ساقطة من النسخة (د).

(٣) في النسخة ق (سلوك طريقته عزيمة من لا يشك أنه على الصراط المستقيم).

(٤) في النسخة (د) من.

(٥) ساقطة من نسخة الزهيري.

(٦) في النسخة ب و ج نسخة ابن القيم (ويوقن).

(٧) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٨)قال الإمام ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسيره:

بين الله عداوة إبليس لابن ادم فقال: ﴿ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ﴾ فاطر: (٦)، أي هو مبارز لكم بالعداوة فعادوه أنتم أشد العداوة وخالفوه وكذبوه فيما يغريكم به، ﴿إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ فاطر: (٦).

أي: إنما يقصد أن يضلكم حتى تدخلوا معه إلى عذاب السعير، فهذا هو العدو المبين.

نسأل الله القوي العزيز أن يجعلنا أعداء الشيطان وأن يرزقنا اتباع كتاب الله، والاقتفاء بطريق رسله، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير.

ثم قال: لما ذكر تعالى أن اتباع إبليس مصيرهم إلى السعير، ذكر بعد ذلك أن الذين كفروا لهم عذاب شديد، لأنهم أطاعوا الشيطان وعصوا الرحمن، وأن ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ أي: بالله ورسله ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ أي: لما كان منهم من ذنب ﴿وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ فاطر: (٧) أي: على ما عملوه من خير.

وليترك التعريج على كل ما خالف طريق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كائناً ما)[١] كان، فإنه لا يشك (د/ ٤) أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان (على)[٢] الصراط المستقيم، ومن شك في هذا فليس بمسلم. ومَنْ (علم بهذا)[٣] فإلى أين العدول عن سنته؟، وأي شيء (ينبغي)[٤] (للعبد)[٥] (غير)[٦] طريقته؟.

وليقل لنفسه: ألست تعلمين أن طريق (غ/ ٢) رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (هو)[٧] الصراط المستقيم؟.

فإنها ستقول: (بلى!)[٨].

فقل (لها)[٩]: فهل كان يفعل (ب/ ٧) (هذا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[١٠]؟

فستقول: لا!.

[فقل (لها)[١١]: هل عندك شك في هذين الأمرين؟، (أ/ ٣) أو هل يشك فيهما مسلم عالم بطريق رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟.

---

(١) في (كائناً من).
(٢) ساقطة من النسخة ب.
(٣) في نسخة ابن القيم (علمه قال).
(٤) في النسخة غ و هـ (يبتغي).
(٥) زيادة من نسخة ابن القيم.
(٦) في ج عن.
(٧) في النسخة ب و د ونسخة ابن القيم (هي).
(٨) في النسخة ب (نعم) وفي نسخة ابن القيم: فإذا قالت: بلى!.
(٩) زيادة من النسخة هـ.
(١٠) زيادة من النسخة غ.
(١١) زيادة في النسخة ج.

فستقول: لا][1].

فقل (لها)[2]: فهل بعد الحق إلا الضلال؟، وهل بعد طريق الجنة إلا طريق النار؟.

وهل بعد سبيل الله وسبيل رسوله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلا سبيل الشيطان؟.

[(فهل لك رغبة في مقارنة الشيطان)[3] (وكونك)[4] ممن يقول][5] ﴿قَالَ يَٰلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ ٱلْقَرِينُ﴾ [سورة الزخرف: ٣٨].

ولينظر أحوال السلف في متابعتهم لرسول الله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فليقْتَد بهم، (وليتخذ)[6] طريقهم[7] ....

---

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٢) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٣) ساقطة من النسخة ب.

(٤) في النسخة هـ (وكونه).

(٥) في نسخة ابن القيم (فإن اتبعْتِ سبيله كنتِ قرينه، وستقولين).

(٦) في النسخة هـ ونسخة ابن القيم (وليختر طريقهم).

(٧) في النسخة غ (طريقتهم).

وفي النسخة هـ (قال الشيخ رَحِمَهُاللَّهُ تعالى: (فقد روينا عن بعضهم وهو إبراهيم النخغي أنه قال: لو تقدمني...).

قال أبو عمرو: وأحوال السلف أشهر من أن تحكى، وفي المقدمه أصحاب نبينا رَضِيَاللَّهُعَنْهُمْ وإمامه في ذلك الخليفة الأول أعني أبا بكر رَضِيَاللَّهُعَنْهُ، فله في ذلك ما سطره التاريخ وتناقله الرواة.

منها: ما أخرجه البخاري في (صحيحه) في قصة صلح الحديبية، وما كان فيه من نار =

....

= موقدة تأكل الأفئدة، على حال ضعفاء المسلمين، فهذا أبو جندل عُذب عذابًا شديدًا ومزقت الأغلال لحمه فكان من حاله ما كان، حتى خرج الفاروق عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد احترق فؤاده لما يراه بعينه ويسمعه بأذنه فجاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال له ما قال ورد عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فقال لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما قاله لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال أبو بكر: أيها الرجل إنه لرسول الله، وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق.

فما كان منه الإ اتباعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في أحلك المواقف.

وقال عروة بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لقومه لما رجع من مراجعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زمن الحديبيه:

أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي فوالله إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه كما يعظم وأصحاب محمدٍ محمدًا.

والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم قد دلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضا كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون النظر إليه تعظيمًا له.

وهذا الخليفة الثاني عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال أبو وائل: جلست إلى شيبة في هذا المسجد، قال: جلس إليَّ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مجلسك هذا، فقال: لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء، ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين.

قلت: ما أنت بفاعل، قال: لِمَ؟، قلت: لم يفعله صاحبك؟ قال: هما المرء أن يقتدي بهما.

أخرجه البخاري (٧٢٧٥).

فلم يفعل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما استحسنه لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يفعل هذا الفعل، فليس له أن يخالف فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى لو رآه حسنًا.

وغيرهم ما ذكرت كثير، وهذا ما كان إلا أن نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ربى أصحابه على السمع والطاعة، والقصد في العبادات، فيتحلى عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا =

....

= أن النبي اتخذ خاتمًا من ذهب، فاتخذ الناس خواتيم من ذهب، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إني اتخذت خاتمًا من ذهب**» فنبذه.

وقال: «**إني لن ألبسه أبدًا**»، فنبذ الناس وخواتيهم.

والحديث في البخاري (٧٣٩٨).

أما التنزه عن فعله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والزيادة فيه، وغير ذلك.

فتقول أمنا عائشه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا صنع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيئًا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «**ما بال أقوام يتنزهون في الشيء أصنعه، فوالله إني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية**»

والحديث في البخاري (٧٣٠١).

بوب الإمام البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ على الحديث بقوله (باب ما يكره من النعمه والتنازع).

قال الحافظ: ومعناه: التشديد في الأمر حتى يتجاوز الحد فيه، قال أبو عمرو: فليس من الإتباع التشدد في العبادة، بقصد نيل الدرجات العلى، فمهما بلغت درجتك فلا تصل إلى درجة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فليس لك إلا الإتباع والسمع والطاعة، فإذا كان نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يزد على ثلاثة في الوضوء، فلو زدّت فقد خِبتَ وخَسرتَ، وليس لك أن تزيد ما لم يزده رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما هو الإتباع للصحابة والسلف الصالح رضوان الله عليهم، فلولا الطول لذكرت في ذلك ما يجمعه مجلدات، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ربما زياده من نسخه (ابن القيم).

فقد روينا عن بعضهم أنه قال: لقد[١] تقدمني قوم لو لم يتجاوزوا بالوضوء الظفر ما تجاوزته[٢].

---

(١) زياده من نسخه ابن القيم.
وفي النسخة هـ (قال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (فقد روينا عن بعضهم وهو إبراهيم النخغي انه قال: لو تقدمني...).
(٢) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: قلت: هو إبراهيم النخعي.
قال أبو عمرو: الإمام الحافظ، فقيه العراق، أبو عمران، التقي الخفي الفقيه الرضى، إبراهيم ابن يزيد بن قيس النخعي اليماني ثم الكوفي كان للعلوم جامعًا، ومن نخوة النفوس واضعًا، وعن المتواضعين رافعًا، أحد الأعلام، كان مفتي أهل الكوفة والشعبي في زمانهما، وكان رجلًا صالحًا فقيهًا، متوقيًا، قليل التكلف وهو مختفٍ عن الحجاج.
قال الأعمش: كان إبراهيم يتوقى الشهرة فكان لا يجلس إلى الإسطوانة، وكان إذا سُئل عن مسأله لم يزد عن جواب مسألته.
فأقول له في الشيء يسأل عنه، أليس فيه كذا وكذا؟
فيقول إنه لم يسألني عن هذا، وكان إبراهيم صير في الحديث، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا عرضته عليه.
وقال ميمون أبو حمزة الأعور: قال لي إبراهيم: تكلمتُ، ولو وجدتُ بُدًا، لم أتكلم.
وإنّ زمانًا أكون فيه فقيهًا لزمان سوء.
قالت هنيدة امرأة إبراهيم النخعي: إن إبراهيم كان يصوم يومًا ويفطر يومًا.
وقال زكريا العبدي عن إبراهيم النخعي إنه بكى فى مرضه، فقالوا: يا أبا عمران ما يبكيك؟.
قال: كيف لا أبكي وأنا أنتظر رسولًا من ربي يبشرني إما بهذه وإما بهذه.
وقال عمران الخياط: دخلنا على إبراهيم النخعي نعوده وهو يبكي، فقلنا له: ما يبكيك يا أبا عمران؟
قال: انتظر ملك الموت لا أدري يبشرني بالجنه أم بالنار.
وعن شعيب بن الحبحاب: كنت فيمن دفن إبراهيم النخعي ليلًا سابع سبعة أو تاسع تسعة.
قال الشعبي: أدفنتم صاحبكم؟ =

وقال زين العابدين لابنه يوماً: (يا بني)[١] اتخذ لي ثوباً ألبسه عند قضاء الحاجة، فإني رأيت الذباب (يسقط)[٢] على الشيء ثم يقع على الثوب. (ثم انتبه)[٣]، فقال: وما كان للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه إلا ثوب واحد -فتركه-[٤]. (ب/ ٨).

وكان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يهم بالأمر ويعزم عليه، فإذا (د/ ٤) قيل له: لم يفعله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انتهى (عنه)[٥]. حتى أنه قال: لقد هَممتُ أن أَنهى عن لبس هذه الثياب، (فقد)[٦] بلغني أنها تُصبغ (ج/ ٤) (بِبَول)[٧] العجائز. فقال له (أُبَيّ)[٨]: مالك

= قلت: نعم، قال أما إنه ما ترك أحدًا أعلم منه أو أفقه منه، قلت: ولا الحسن ولا ابن سيرين؟ قال: نعم، ولا من البصرة ولا من أهل الكوفة ولا من أهل الحجاز.

قال الذهبي: في سن إبراهيم قولان: أحدهما عاش تسعًا وأربعين سنة، الثاني أنه عاش ثمانيًا وخمسين سنة.

مات سنة ست وتسعين من الهجرة.

انظر: طبقات ابن سعد (٦/ ٢٧٠) الحلية (٤/ ٢١٧) وفيات الأعيان (١/ ٢٥) وتهذيب الكمال وتهذيبه السير (٤/ ٥٢٠).

أما الأثر فقد أخرجه وأحمد (٢١٦٤) في الزهد بتحقيقنا، ومن طريق أبي نعيم في الحلية (٤/ ٢٢٧) بإسناد حسن.

(١) ساقطة من نسخة الزهيري.

(٢) في النسخة غ (يقع).

(٣) في النسخة ب (ثم أتيته).

(٤) الأثر أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥/ ٢١٨-٢١٩)، أبو نعيم في الحلية (٣/ ١٣٣).

(٥) زيادة من النسخة ب.

(٦) في النسخة أ (فإنه).

(٧) في النسخة ب و د و غ و هـ و ق (بأبوال).

(٨) في النسخة ب و غ (أبو ملك) وهذا تصحيف فاحش.

أن تنهى عنها فإن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد لبسها، ولُبِسَت في زمانه[١] (هـ/ ٤)، ولو علم الله أن لبسها حرام (لبينه لرسول الله)[٢] صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال عمر (له)[٣]: (صدقت -أو كما قال-)[٤][٥].

ثم (لتعلم)[٦]: أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه[٧]، ما كان فيهم موسوس، ولو كانت الوسوسة فضيلة لما ادخرها الله تعالى عن رسوله (وأصحابه)[٨] و(هم)[٩] خير الخلق وأفضلهم (بعد النبيّن)[١٠]. ولو أدرك رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الموسوسين (لفتّنهم)[١١] ولو أدركهم عمر لضربهم (وأدّبهم)[١٢] (وعزّرهم)[١٣].

---

(١) عند الزهيري (زمنه).

(٢) في النسخة ق (لأخبر نبيه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وفي النسخة غ (لبينه لرسول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(٣) زيادة من النسخة غ.

(٤) ساقطة من النسخة د.

(٥) الأثر إسناده ضعيف أخرجه أحمد (٥/ ١٤٢) وعبد الرزاق (١/ ٣٨٣) عن الحسن البصري عن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.
قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، إلا أن الحسن لم يسمع من عمر ولا من أُبَيّ.
انظر (المجمع) (١/ ٦٣٣) (٥/ ٢٢٥).

(٦) في النسخة ج و هـ (ليعلم).

(٧) ساقطة من نسخة الزهيري.

(٨) في النسخة هـ (وصحابته).

(٩) زيادة من النسخة ب و هـ.

(١٠) زيادة من النسخة ج.

(١١) في باقي النسخ.

(١٢) زيادة من النسخة ب و هـ.

(١٣) زيادة من النسخة ق.

ولو أدركهم أحد من الصحابة لبدّعهم (وكرههم)[١].

وها أنا أذكر (ما جاء)[٢] في خلاف مذهبهم على ما يسره الله تعالى (ب/ ٩).

(مُفصلا)[٣](إن شاء الله تعالى)[٤].

---

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٢) ساقطة من النسخة ج.

(٣) ساقطة من النسخة ق.

(٤) زيادة من النسخة غ.

الفصل الأول

في النية (في)[(١)] الطهارة والصلاة

(اعلم رحمك الله: أن)[(٢)] النية هي: القصد والعزم على فعل الشيء، ومحلها القلب. لا تعلّق لها باللسان (أصلاً)[(٣)]، (ولذلك)[(٤)] لم ينقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أصحابه (في النية)[(٥)] لفظٌ بحالٍ. ولا سمعنا عنهم ذكر ذلك.[(٦)]

وهذه (العبارات)[(٧)] التي أُحدثت عند افتتاح الطهارة والصلاة (أ/ ٤)، وجعلها الشيطان معتركاً لأهل الوساوس يحبسهم عندها ويعذبهم فيها،

---

(١) في النسخة ب و ج و د (والطهارة).

(٢) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٣) ساقطة من النسخة ق.

(٤) في النسخة ق (وكذلك).

(٥) زيادة من النسخة ب.

(٦)قال الإمام ابن قدامة رَحِمَهُ اللَّهُ:

ومحل النية القلب، إذ هي عبارة عن القصد، ومحل القصد القلب، فمتى اعتقد بقلبه أجزأه، وإن لم يلفظ بلسانه وإن لم تخطر النية بقلبه لم يجزه، ولو سبق لسانه إلى غيره ما اعتقده لم يمنع ذلك صحة ما اعتقده بقلبه.

انظر المغني (١/ ١٣٦).

وقال شيخنا سماحة الوالد محمد بن صالح آل عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: والنطق بها بدعة سواء في الصلاة، أو الزكاة، أو الصوم.

انظر الشرح الممتع (١/ ١٩٥).

(٧) في النسخة ب (العبادات).

(ويوقفهم)[١] في طلب تصحيحها، (د/ ٦) (فيرى)[٢] أحدهم يكررها ويجهد نفسه في (اللفظ)[٣] بها (كأنه يجد ثقلاً يدفعه!)[٤].

* وليست من الصلاة (أصلاً)[٥].

وإنما النية: (قصد فعل الشيء). فكل عازم على (فعل)[٦] (شيء)[٧] فهو (ناويه)[٨]، (وكل قاصد لشيء فهو ناويه[٩])[١٠]. ولا يتصور انفكاك ذلك عن النية لأنه حقيقتها. (فلا يتصور)[١١] عدمها في حال وجودها.

ومن قعد ليتوضأ[١٢]، فقد نوى (ب/ ١٠) الوضوء، ومن قام ليصلي فقد نوى الصلاة (غ/ ٣)، ولا يكاد عاقل يفعل شيئاً من عباداته ولا غيرها بغير نية.[١٣]

---

(١) في نسخة ابن القيم (ويوقعهم).
(٢) في النسخة غ وهـ (فترى).
(٣) في نسخة ابن القيم (التلفظ).
(٤) ساقطة من النسخة غ ونسخة ابن القيم.
(٥) في نسخة ابن القيم (في شيء).
(٦) ساقطة من النسخة ج و ق.
(٧) زيادة من النسخة ب.
(٨) في النسخة ج و هـ و غ (ناوٍ له).
(٩) في النسخة ج و هـ (ناوٍ له).
(١٠) ساقطة من النسخة غ ونسخة ابن القيم وفي النسخة (د) كل قاصد لشيء لا يتصور.
(١١) في نسخة ابن القيم (فلا يمكن).
(١٢)ساقطة من نسخة ابن القيم.
(١٣)انظر الأوسط (٢/ ١١)، والمغني (١/ ١٥٦)، الشرح الممتع (١/ ١٩٣).
قال شيخنا سماحة الوالد محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ:

فالنية أمر لازم لأفعال الإنسان المقصودة، (ج/ ٥) ولا يحتاج إلى تعب ولا تحصيل.

ولو أراد إخلاء أفعاله (الاختيارية)[١] عن نيته، لعجز عن ذلك. ولو كلفه الله تعالى الصلاة والوضوء بغير نية، لكلفه ما لا يطيقه، ولا يدخل تحت وسعه.

وما (هـ/ ٥) كان (هذا)[٢] (فما)[٣] وجه التعب في تحصيله. وإن شك في (تحصيل)[٤] نيته.

فهذا نوع جنون! فإنّ (علمه)[٥] بحال نفسه أمر (يقيني)[٦]، فكيف يشك فيه عاقل من نفسه؟.

= والنية ليست صعبة، إن كانت عند بعض أهل الوسواس صعبة، لأن كل عاقل مختار يعمل عملًا فلابد أن يكون مسبوقًا بالنية، فلو ضرب لرجل ماء، ثم سمى وغسل كفيه، ثم تمضمض واستنشق إلخ فإن هذا لا يعقل أن يكون بدون نية.

ولهذا قال بعض أهل العلم رحمهم الله:

لو أن الله كلفنا عملًا بدون نية، لكان من تكليف ما لا يطاق، فلو قال الله: صلوا ولا تنوا، فإنه غير ممكن، حتى قال شيخ الإسلام: إذا تعشى الإنسان ليالي رمضان فإن عشاءه يدل على نيته ولو لم ينوِ الصيام من الغد، وذلك لأنه لم يكثر من الطعام كما يكثره في سائر أيامه، لأنه سوف يتسحر آخر الليل.

انظر: الفتاوى لشيخ الاسلام (١٨/ ٢٦٢) والشرح الممتع (١/ ١٩٦).

(١) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٢) في النسخة ج و هـ وغ (هكذا).

(٣) في النسخة ق (فلا).

(٤) في النسخة ب وج ود وغ وهـ (حصول).

(٥) في النسخة ب وج وغ و هـ و ق ونسخة ابن القيم (علم الانسان).

(٦) في النسخة ق (نفسيّ) وهذا تصحيف. =

ومن قام ليصلي صلاة الظهر[١] خلف الإمام، كيف يشك في ذلك؟ (ولو دعاه داعٍ إلى شغل)[٢] في تلك الحال لقال: إني (مشغول)[٣] أريد صلاة الظهر.

(ولو)[٤] قال له قائل في وقت خروجه إلى الصلاة: أين تمضي؟ لقال: (أريد)[٥] (أصلي صلاة)[٦] الظهر (ب/ ١١) مع الإمام.

فكيف يشك عاقل (بهذا)[٧] من نفسه وهو يعلمه يقيناً؟.

بل أعجب من هذا (كله)[٨] أن غيره يعلم نيته بقرائن أحواله فإنه إذا رأى إنساناً (د/ ٧) جالساً في الصف في وقت الصلاة، عند اجتماع الناس علم أنه منتظر للصلاة.

= قال أبو عمرو: ومما رأيته بعيني وسمعته بأذني، كنت أصلي الجمعة مع شيخنا -حفظه الله- وقد أحدثت وضوءًا، وخرجت لأبحث عن مكان لأصلي، ثم وجدت فرجة فوقفت وجاء أحدهم فوقف بجانبي، ثم بدأ رفع اليد و كبر أكثر من مرة ثم يتفل عن يساره، ثم يعود ويقول الله أكبر الله أكبر ثم يتفل عن يساره فكررها حتى انتهت الركعة الأولى.
ومعلوم أن شيخنا يطيل بعض الوقت في الركعة الأولى وأرجع هذا كله إلى الجهل، ونترك الإمام يحدثنا عن هذا المرض ويصف لنا الدواء نسأل الله الثبات في الدين.

(١) زيادة من النسخة ج.

(٢) في النسخة غ (ولو داع في تلك الحالة).

(٣) في نسخة ابن القيم (مشتغل).

(٤) في النسخة ج وغ و هـ (بل لو).

(٥) زيادة من النسخة ب.

(٦) في النسخة ق (إلى صلاة الظهر).

(٧) في النسخة ج وه (في هذا).

(٨) زيادة من نسخة ابن القيم.

وإذا رآه قد قام عند إقامتها، ونهوض الناس إليها علم أنه قام ليصلي، [فإن رآه في المحراب(١) (بين يدي الصف)(٢)](٣) علم أنه يريد إمامتهم.

وإن رآه في الصف علم أنه (يقصد)(٤) الإئتمام (بذلك الإمام)(٥).

[ومن رأى إنساناً نازلاً إلى السقاية عند قرب الصلاة (غلب على ظنه)(٦) أنه يريد (الوضوء)(٧)، فإن رآه جلس على حوضها متهيئاً للوضوء علم [إرادته للوضوء](٨) ونيته إياه](٩). فإذا كان غيره يعلم نيته (الباطنة)(١٠) بما ظهر من قرائن الأحوال فكيف يجهلها هو من نفسه؟، مع إطلاعه على باطنه (أ/ ٥) وظاهره، (وهذا من المحال)(١١).

---

(١) ساقطة من النسخة (د).

(٢) ساقطة من النسخة ق.

(٣) في النسخة د (فإن رآه بين يدي الصف، علم أنه يُريد إمامتهم (وفي نسخة ابن القيم)فإن تقدم بين يدي المأمومين، علم انه يريد إمامتهم).

(٤) في النسخة غ ونسخة ابن القيم (يريد).

(٥) ساقطة من نسخة ابن القيم والزهيري.

(٦) في النسخة غ (علم أنه).

(٧) في النسخة ق (الوضوء ونيته).

(٨) في النسخة هـ (أن إرادته الوضوء).

(٩) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(١٠) ساقطة من النسخة غ.

(١١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

وقبوله من الشيطان أنه (ما نوى)[١]، تصديق له (في)[٢] جحد العيان -وإنكار للحقائق المعلومة يقيناً- ومخالفة للشرع (ج/٦) [ورغبة عن طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته وأحوال صحابته والأئمة (من بعدهم)[٣]][٤].

ثم إن النية الحاصلة لا يمكن تحصيلها. والموجودة لا يمكن إيجادها، لأن من شرط إيجاد الشيء كونه معدوماً. فإن إيجاد الموجود محال، (وإن)[٥] كان كذلك فما يحصل له (بوقوفه)[٦] شيء ولو وقف ألف (عام!)[٧](هـ/ ٦).

ومن العجب [(من هذا)[٨] الموسوس، يعلم أنه ما حصل له (بوقوفه)[٩] في الصلاة الأولى شيء فكيف يقف في الثانية (فما)[١٠] بعدها إلى آخر عمره ولا تنفعه التجربة ثم من أعجب شأنه][١١] أنه يتوسوس حال قيامه حتى يركع (د/ ٨) لإمام، فإذا خشي فوات الركوع كبر سريعاً وأدركه، فمن لم (تحصل له)[١٢] النية

---

(١) في النسخة ج (ما نوى الصلاة).
(٢) في النسخة ق (على).
(٣) في النسخة غ (من بعده).
(٤) في نسخة ابن القيم (ورغبة عن السنة وعن طريق الصحابة).
(٥) في النسخة د و غ (وإذا).
(٦) في النسخة د (بوقوعه).
(٧) ساقطة من النسخة غ.
(٨) في النسخة ج و د و غ و هـ (أن هذا).
(٩) في النسخة د (بوقوعه).
(١٠) في النسخة غ و هـ (وما).
(١١) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(١٢) في نسخة ابن القيم (يُحصِّل).

في (القيام)[١] الطويل في حال فراغ باله كيف (حصلت)[٢] (له)[٣] في الوقت الضيق مع شغل باله بفوات الركعة؟ ثم ما (يطلبه)[٤] (لا يخلوا)[٥] إما أن يكون سهلاً أو عسيراً، فإن كان سهلاً (ففيم تعسره)[٦] وإن كان (عسيراً)[٧] فكيف (تيسر عند ركوع الإمام سواءً؟ وكيف)[٨] خفي)[٩] ذلك على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [(وصحابته)[١٠] والخلق أجمعين سوى الموسوسين؟][١١] وكيف (لم) [١٢] ينتبه (لهذا)[١٣] سوى من استحوذ عليه الشيطان (دون أئمة الإسلام) [١٤]؟.

أفيظن بجهله أن الشيطان ناصح له (فيطيعه)[١٥]؟! (غ/ ٤)

---

(١) في نسخة ابن القيم (الوقوف).

(٢) في نسخة ابن القيم (يُحصِّلها).

(٣) زيادة من النسخة غ.

(٤) في النسخة ق (يطلب).

(٥) ساقطة من النسخة ق ونسخة ابن القيم.

(٦) في النسخة غ ونسخة ابن القيم (فكيف يُعَسِّره) في النسخة (ج) يعسره.

(٧) في النسخة غ و هـ (عسراً).

(٨) ساقطة من النسخة أ و د و هـ.

(٩) زيادة من نسخة ابن القيم.

(١٠) في النسخة (د) وأصحابه.

(١١) في نسخة ابن القيم (من أولهم الى أخرهم، والتابعين ومن بعدهم؟).

(١٢) في النسخة (د) لا.

(١٣) في نسخة ابن القيم (له).

(١٤) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(١٥) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(أم)[1] علم أنه لا يهدي إلى خير ولا يدعو إلى هدى؟!.

وكيف يقول (هذا الموسوس)[2] في صلاة رسول الله ﷺ وسائر المسلمين الذين (لم)[3] يفعلوا فعله[4]؟.

فإن قال: [هي باطلة. فقد (مرق)[5] من الإسلام وما بقى معه كلام.

وإن قال: هي صحيحه بدون هذا الذي (يفعله)[6]،][7] فما دعاه إلى مخالفتهم والرغبة عن (طريقتهم)[8]؟ وكيف لم (يقتد)[9] بنبيه عليه أفضل الصلاة والسلام نبي الرحمة الداعي إلى سبيل ربه بالحكمة (**والموعظة الحسنة**)[10]؟.

فأين المعدل عن (**سننه**)[11]؟.

أين (**يطلب**)[12] النجاة (ج/ ٧) في غير طريقته؟.

---

(١) في النسخة ق ونسخة ابن القيم (أما).

(٢) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٣)في النسخة د (لا).

(٤) في نسخة ابن القيم (فعل هذا الموسوس)؟ أهي ناقصة عنده مفضولة، أم هي التامة المفضولة.

(٥) في النسخة ج (صُرِفَ).

(٦) في النسخة هـ (فعله).

(٧) في نسخة ابن القيم (أهي ناقصة عنده مفضولة، أم هي التامة الفاضلة؟).

(٨) في النسخة غ ونسخة ابن القيم (طريقهم).

(٩) ساقطة من النسخة ق.

(١٠) زيادة من النسخة ج وساقطة من نسخة الزهيري.

(١١) في النسخة ج و د و هـ (سنته).

(١٢) في النسخة د (تطلب).

أيدع مسلم اتباع من لا يشك في أنه على الصراط المستقيم وأنه رسول رب العالمين، أرسله (رب العالمين)[١] بالهدى (أ/ ٦) ودين الحق، ويتبع الشيطان الرجيم الذي قد أخبر الله تعالى (عنه)[٢] أنه: ﴿إِنَّمَا يَدْعُواْ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ ![٣] (د/ ٩).

فإن قال الموسوس: هذا مرضٌ (قد)[٤] (بلينا)[٥] به.

قلنا: نعم، [لكن مرضكم (قبول)[٦] وسوسة الشيطان][٧] وما (عذر)[٨] الله أحداً بذلك، ألا ترى أن آدم وحواء لما وسوس لهما الشيطان (هـ/ ٧) فقبلا منه، أخرجا من الجنة ونودي عليهما (بما يقرأ)[٩] [ويدرس إلى يوم القيامة، ووبخهما الله تعالى وناداهما: ﴿أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ سورة الأعراف: (٢٢)][١٠].

وهما أقرب للعذر[١١] لأنهما لم (يسبق)[١٢] قبلهما من يعتبران به، وأنت قد

---

(١) ساقطة من النسخة د.
(٢) زيادة من النسخة ج و هـ.
(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٤) زيادة من النسخة أ.
(٥) في النسخة ج و غ و ق و هـ (بلسانه) وهذا تصحيف وفي نسخة ابن القيم (بُليت).
(٦) في النسخة ج ود و هـ و ق (قبولكم).
(٧) في نسخة ابن القيم (سببه قبولك من الشيطان).
(٨) في النسخة هـ (أعذر).
(٩) في نسخة ابن القيم (بما سمعت؟).
(١٠) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(١١) في النسخة (إلى العذر).
(١٢) في نسخة ابن القيم (يتقدم).

سمعت (قصتهما)[١] وحذرك (ربك مثل فتنتهما)[٢] [بقوله: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآ ﴾ سورة الأعراف: (٢٧)][٣].

وبين الله تعالى لك عداوته (في آي كثيرة)[٤] وأوضح لك (طريق السلامة)[٥].

فما لك (من)[٦] عذر ولا حجة في تركك سنة المصطفى وقبولك من الشيطان الداعي إلى (الردى)[٧]!

---

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٢) في نسخة ابن القيم (الله من فتنته).
(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٤) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٥) في نسخة ابن القيم (الطريق).
(٦) زيادة من النسخة غ.
(٧) ساقطة من نسخة ابن القيم.

ثم نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ قائلًا: قلت: قال شيخنا: ومن هؤلاء من يأتي بعشر بدع لم يفعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أحد من أصحابه واحدة منها، فيقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، نويت أصلي صلاة الظهر فريضة الوقت أداء لله تعالى، إمامًا أو مأمومًا أربع ركعات مستقبل القبلة، ثم يزعج أعضاءه ويحني جبهته ويقيم عروق عنقه، ويصرخ بالتكبير كأنه يكبر على العدو.

ولو مكث أحدهم عمر نوح عليه السلام يفتش: هل فعل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو أحد أصحابه شيئًا من ذلك لما ظفر به إلا أن يجاهر بالكذب البحت، فلو كان في هذا خير لسبقونا إليه، ولدلونا عليه، فإن كان هدى فقد ضلوا عنه، وإن كان الذي كانوا عليه هو الهدى والحق فماذا بعد الحق إلا الضلال؟.

[الفصل الثاني

في (تردد)[١] كلمات من الفاتحة أو التشهد أو التكبير أو تكرير حرف أو الجمع بين قراءتين، ونحو هذا

فهذا في القبح يزيد على الفصل الذي قبله.

فإن منه][٢] ما يفسد الصلاة مثل تكرير بعض الكلمة (كقولك)[٣] في التحيات: أت أت التحي (التحي)[٤]. وفي السلام أس أس السلام.

[ومثل تكرير الحرف في الكلمة (بحيث)[٥] يخرجها عن موضعها][٦] كقوله في التكبير: أكككبر. (وفي إياك: إياك ككك. (د/ ١٠) فهذا تكرير الكلمات غير ما في (القرءان)[٧]، وإخراج اللفظ عن (وضعه)[٨] من غير ضرورة) [٩]. فالظاهر (بطلان)[١٠] الصلاة به.

---

(١) في النسخة ج و هـ (تريد) وهذا تصحيف وفي أ (ترديد).
(٢) ما بين القوسين كبيرين ساقط من نسخة ابن القيم، وفيه، قال: ومن أصناف الوسواس.
(٣) في النسخة ج و غ (كقوله).
(٤) زيادة من ج و د نسخة ابن القيم.
(٥) في النسخة غ (بإن).
(٦) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٧) في النسخة ج و د و هـ و ق (القراءة).
(٨) في النسخة غ (موضعه).
(٩) في نسخة ابن القيم (ونحو ذلك).
(١٠) في النسخة ق (بطلت).

[فقد أفضت طاعة الشيطان (به)[١] إلى إفساد صلاته، واللكنة والعي][٢].
وربما كان (ج/ ٨) إماماً فأفسد صلاة المأمومين، (وصار إثمهم في عنقه)[٣] وصارت الصلاة التي (هي أقرب)[٤] الطاعات، (أكثر تبعيداً له من)[٥] الله تعالى من الكبائر.

(وما كان من ذلك لا يبطل الصلاة)[٦] فهو مكروه.

(وإخراج (القراءة)[٧] عن كونها على الوجه المشروع،)[٨] (عدول)[٩] عن السنة عبة عن طريق رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أ/ ٧) (وصحابته)[١٠].

بـ رفع صوته بذلك فآذى سامعيه، وأغرى الناس بذمه (والوقوع)[١١] فيه، حمـ على نفسه طاعة إبليس (غ/ ٥) ومخالفة السنة وارتكاب (هـ/ ٨) [(حدث)[١٢]، ....

(١) زيادة من النسخة غ.
(٢) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٤) في نسخة ابن القيم (هي من أكبر).
(٥) في نسخة ابن القيم (أعظم إبعاداً له عن).
(٦) في نسخة ابن القيم (وما لم يبطل الصلاة من ذلك فمكروه وعدول عن السنة).
(٧) في النسخة غ (الصلاة).
(٨) ساقطة من نسخة ابن القيم.
(٩) في نسخة ابن القيم (وعدول).
(١٠) في نسخة ابن القيم (وهديه وما كان عليه أصحابه).
(١١) في النسخة د و غ (والوقيعة).
(١٢) في النسخة د (البدع) وفي النسخة غ (محدث) وفي النسخة هـ (حديث).

(وأشر)[١] الأمور محدثاتها][٢]، [وآذى نفسه وآذى (المصلين)[٣]، وهتك عرضه][٤] [(وعذّب)[٥] نفسه][٦] [فويحه ما (سوى)[٧] الشيطان أن يطيعه في هذا كله][٨]!.

[وإضاعة الوقت، والاشتغال بما ينقص أجره، وفوات ما هو أنفع له، وتعريض نفسه لطعن الناس فيه، وتغرير الجاهل بالاقتداء به؛ فإنه يقول: لولا أن ذلك أفضل لما اختاره لنفسه، وأساء الظن بما جاءت به السنة، وأنه لا يكفي وحده، وانفعال النفس وضعفها للشيطان حتى يشتدَّ طمعُه فيه، وتعريضُه نفسه للتشديد عليه بالقَدَر عقوبةً له، وإقامته على الجهل، ورضاه بالخَبَل في العقل، كما قال أبو حامد الغزالي وغيره: الوسوسة سببها إما جهل بالشرع، وإما خَبَلٌ في العقل، وكلاهما من أعظم النقائص والعيوب.

فهذه نحو خمسَ عشرةَ مفسدةً في الوسواس، ومفاسده أضعاف ذلك بكثير.

وقد روى مسلم في (صحيحه) من حديث عثمان بن أبي العاص، قال: قلت: يا رسول الله! إن الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي، يلْبِسُهَا عليّ، فقال

---

(١) في النسخة هـ (شر).

(٢) في نسخة ابن القيم (شر الأمور ومحدثاتها).

(٣) في الأصل و هـ (المسلمين) ولعله تصحيف والمثبت من النسخة ق.

(٤) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٥) في النسخة ق (بتعذيب) وفي نسخة ابن القيم (وتعذيب).

(٦) ساقطة من النسخة غ.

(٧) في النسخة ج و هـ (يسوي).

(٨) ساقطة من نسخة ابن القيم.

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ذاك شيطان يقال له خِنزَب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفُل عن يسارك ثلاثًا**»، ففعلتُ ذلك، فأذهبه الله عني[١].

فأهل الوسواس قرّة عين خِنزب وأصحابه، نعوذ بالله منه]. [٢]

---

(١) حديثٌ صحيح أخرجه مسلم (٢٢٠٣) وأحمد (٤/٢١٦) والحاكم (٧٥١٤) وعبد الرّزاق (٢٥٨٢) وعبد بن حُميد (٣٨٠).

(٢) زيادة من نسخة ابن القيم.

الفصل الثالث

في الإسراف في (ماء)[١] الوضوء والغسل

[روي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][٢] مر بسعد وهو يتوضأ فقال له: لا تسرف، فقال يا رسول الله أفي الماء إسراف؟.

قال: «**نعم وإن كنت على نهرٍ جارٍ**». (رواه ابن ماجه في سننه)[٣][٤].

(وروي)[٥] أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان فاتقوا (د/ ١١) وسواس الماء**»[٦]، ....

---

(١) ساقطة من النسخة غ، وعند ابن القيم (ومن ذلك الإسراف في ماء الوضوء والغسل).

(٢) في نسخة ابن القيم (وقد روى أحمد في (مسنده) من حديث عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٤) الحديث إسناده ضعيف.

أخرجه ابن ماجه (٤٢٥) وأحمد (٢/ ٢٢١) بإسناد ضعيف، فيه عبد الله بن لَهيعه وحُيي بن عبد الله بن عُبيد الله وقد ضعفهما أهل العلم، والحديث ضعفه الإمام النووي في (الخلاصة) (٢١٢) والحافظ في (التلخيص الحبير) (١/ ٣٧٨) وفي (الفتح) (١/ ٢٣٤) وقال إسناده لين.

(٥) في نسخة ابن القيم (وفي (جامع الترمذي) من حديث أُبيّ بن كعب).

(٦) حديث ضعيف جدًا.

أخرجه الطيالسي في مسنده (٥٤٧) ومن طريقه أحمد (٥/ ١٣٦)، والترمذي (٧٥) وابن ماجه (٤٢١)، وابن خزيمه (١٢٢)، والحاكم (١/ ١٦٢)، والبيهقي في سننه (١/ ١٩٧)، من طرق عن خارجة بن مصعب، عن يونس بن عبيد، عن الحسن بن عُتيّ، عن أُبي. =

رواه الترمذي[١].

وفي (المسند) و(السنن) من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء أعرابي إلي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسأله عن الوضوء؟.

فأراه ثلاثًا ثلاثًا، وقال: «**هذا الوضوء، فمن زاد على هذا فقد أساء وتعدّى وظلم**».[٢]

= قال الترمذي: حديث أُبَيِّ بن كعب حديث غريب، وليس إسناده بالقوي، ولا يصح في الباب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيء.

قال ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٥٣): قال لي أبي كذا رواه خارجة (أي: مرفوعًا)، وأخطأ فيه.

ورواه الثوري وعن الحسن قوله.

ورواه غير الثوري عن الحسن أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسل.

وسُئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال: رَفْعُه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منكر.

قال أبو عمرو: ومدار الحديث على خارجة بن مصعب.

قال الحافظ: متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: أن ابن معين كذبه.

قال أبو عمرو: وله شاهد مرفوعًا من حديث عمران بن حصين، أخرجه البيهقي (١/ ١٩٧) وضعفه، والأصح أنه من قول الحسن، أخرجه البيهقي (١/ ١٩٧).

وحديث أُبي أخرجه الحاكم مشاهدًا، وقال: أذكره محتسبًا لما أشاهده من كثرة وسواس الناس في حب الماء.

غريب الحديث

قال السندي: (الولهان) قيل: هو بفتحتين كنَزَوان، ومصدره (وَلِهَ) بكسر اللام: إذا تحيَّر، وهذا الشيطان لإلقاء الناس في التحير سمي ولهان، وقيل: هو بفتح فسكون، صفة من (وَلِهَ) بالكسر كسَكِرَ فهو سكران، سمي به الشيطان الذي يُولعُ الناس بكثرة استعمال الماء.

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٢) زيادة من نسخة ابن القيم، والحديث سيأتي تخريجه.

وعن أم سعد[١] قالت: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**الوضوء مد**[٢] **والغسل صاع وسيأتي قوم يستقلون ذلك فأولئك خلاف (أهل)**[٣] **سنتي وللآخذ بسنتي في (حظيرة)**[٤] **القدس (متنزه)**[٥] **أهل الجنة**». رواه أبو بكر في (الشافي) بإسناده[٦].

---

(١) وفي الأصل: عن أم سعيد، وهذا تصحيف إنما هي أم سعد صوبه، الشيخ الزهيري حفظه الله بقوله: والصواب أم سعد وهي بنت سعد بنت الربيع، وهي صحابية أنصارية، أوصي بها أبوها إلى أبو بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فكانت في حجره، روي لها أبو داود حديثًا واحدًا في الفرائض.

قال أبو عمرو: وأزيد: ولها ترجمة في تهذيب الكمال والتهذيب و أسد الغابة والإصابة وغيرهم.

وأما نسخة ابن القيم ففيها: وفي كتاب الشافي لأبي بكر عبد العزيز من حديث أم سعد قالت:...

(٢) في نسخة ابن القيم (يُجزئُ من الوضوء مد) وفي النسخة ج وغ و هـ (الوضوء المد).

(٣) ساقطة من النسخة هـ.

(٤) في النسخة غ (حضرة).

(٥) في النسخة هـ (منتزهة).

(٦) ساقطة من نسخة ابن القيم: والحديث إسناده ضعيف جدًا.

ذكر الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ، الجزء الثاني من (تلخيص الحبير) (١/ ١٤٤) وقال: رواه المظفر السمعاني في أثناء الجزء الثاني من كتابه (الانتصار لأصحاب الحديث) من حديث أم سعد بلفظ الوضوء مد... الحديث.

وفيه عنبسة بن عبد الرحمن وهو متروك.

قال أبو عمرو: وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس (٧٢٣٥) قال ابن الملقن: هذا حديث غريب، لا أعلم من خَرَّجَه من أصحاب الكتب المعتمدة ولا غيرها، وعنبسة هذا متهم متروك.

قل أبو عمرو: وقد صح أوله كما سيأتي بعده.

وعن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال: يجزئ من الوضوء المد ومن الغسل من (الجنابة)(١) الصاع. فقال رجل: (أيكفينا الصاع)(٢). قال: فغضب جابر حتى (تَرَبَّدَ) (٣) وجهه، ثم قال: قد كفى (بهذا)(٤) من هو خيرٌ منك وأكثر شعراً(٥)، **رواه الأثرم**(٦).

[وقد روى الإمام أحمد في (مسنده) مرفوعًا، ولفظه: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُجزِئ من الغسل الصاعُ، ومن الوضوء المدُّ**»(٧).

وفي (صحيح مسلم)(٨) عن عائشة: «أنها كانت تغتسل هي والنبي ﷺ من إناء واحد؟ يسع ثلاثة أمداد، أو قريبًا من ذلك».

---

(١) في النسخة الزهيري: (للجنابة).

(٢) في النسخة ق وغ و هـ (ما يكفينا) وفي نسخة ابن القيم (ما يكفيني).

(٣) في النسخة هـ (اربد) والمعنى أحمر حمره فيها سواد عند الخصب، انظر لسان العرب مادة (ربد).

(٤) ساقطة من النسخة هـ.

(٥) صحيح: أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٠)، وعبد بن حميد (١١١٢)، وابن خزيمة (١١٧)، والحاكم (١/ ١١٦)، وأخرجه البخاري (٢٥٢، ٢٥٦)، ومسلم (٣٢٩)، والنسائي (١/ ١٢٧)، من طريق أبي جعفر عن جابر الفقرة الأخيرة.

(٦) في الأصل و ج (رواه الترمذي) وهذا خطأ وساقطة من نسخة ابن القيم.

(٧) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٠) وأبو عبيد في الطهور (١٠٤) وابن أبي شيبه (١/ ٦٦)، وعبد بن حميد (١١١٤)، وأبو داود (٩٣) بالمعنى، وصححه ابن خزيمة (١١٧)، والحاكم (٥٧٥) وقال: لم يخرجاه بهذا اللفظ وصححه العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/ ٥٧٥).

(٨) برقم (٣٢١).

وفي (سنن النسائي)[١] عن عُبيد بن عُمير: أن عائشة قالت: «لقد رأيتُني أغتسل أنا ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذا، فإذا تَوْرٌ موضوع مثل الصاع أو دونه؛ نَشرع فيه جميعًا، فأُفيض بيدي على رأسي ثلاث مرات، وما أنقض لي شعرًا».

وفي (سنن أبى داود) و(النسائي)[٢] عن عَبّاد بن تميم، عن أم عُمارة بنت كعب أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توضأ، فأُتي بماء في إناء قَدْرَ ثلُثي المد.][٣]

وعن عبد الرحمن بن عطاء أنه سمع سعيد بن المسيب ورجلاً يسأله عما يكفي (للإنسان)[٤] من غسل الجنابة؟ (ج/ ٩).

فقال سعيد: إن لي توراً[٥] يسع مدين من ماء أو نحو ذلك فأغتسل به ويكفيني ويفضل منه (فضل)[٦].

فقال الرجل: والله إني لأستنثر وأتمضض بمدين.

---

(١) حديث صحيح أخرجه النسائي (٤١٦) وهو عند مسلم (٣٣١).

(٢) حديث صحيح أخرجه أبو داود (٩٤)، والنسائي (٧٤)، والبيهقي (١/ ١٩٦) وصححه العلامة الألباني في الإرواء (١٤٢).

وقال تنبيه: عزاه المؤلف للنسائي، وهو تابع في ذلك لإبن حجر في التلخيص وللنووي وغيره، ولم يروه النسائي في الصغري ولذلك لم يعزه إليه النابلسي في الذخائر (٤/ ٣٠٦) فالظاهر أه أخرجه في الكبرى له.

قال أبو عمرو: عفا الله عنك، الحديث عند النسائي.

(٣) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٤) في نسخة الزهيري (الإنسان).

(٥) قال ابن منظور: التور هو: إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، وقد توضأ منه، لسان العرب (١/ ٦٣٧) وساقطة من النسخة (ج).

(٦) وساقط من النسخة ج.

فقال له سعيد[1] بن المسيب: فما تأمرني، إن كان الشيطان يلعب بك.

فقال (له)[2] (الرجل)[3]: فإن لم يكفني؟ فإني رجل كما ترى عظيم.

(فقال سعيد له[4]: ثلاثة أمداد، فقال: إن ثلاثة أمداد قليل)[5].

(فقال)[6] له سعيد: فصاع، وقال سعيد: إن لي ركوةً[7] (أو)[8] قدحاً ما يسع إلا نصف (المد)[9] (ماء)[10] أو نحوه، ثم أبول ثم أتوضأ منه، وأُفْضِلُ (هـ/ ٩) منه فضلاً.

فقال عبد الرحمن: (أ/ ٨)

فذكرت[11] هذا الحديث الذي سمعت من سعيد بن المسيب لسليمان (د/ ١١) بن يسار فقال سليمان(د/ ١٢) وأنا يكفيني مثل ذلك.

---

(١) كل ما سبق ساقط من النسخة ب.

(٢) زيادة من النسخة ب.

(٣) زيادة من النسخة هـ.

(٤) ساقطة من النسخة د.

(٥) زيادة من النسخة ب وج وهـ.

(٦) ساقطة من النسخة د.

(٧) الركوة: هو إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء (لسان العرب).

(٨) في النسخة ق و.

(٩) في النسخة هـ (مد).

(١٠) زيادة من النسخة ق.

(١١) في النسخة أ فذكر هذا.

فذكرته (لأبي عبيدة)[1] ابن عمار فقال أبو عبيدة: هكذا سمعنا من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ[2].

وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال: إني لأتوضأ من كوز (الحب)[3] مرتين[4].

---

(١) في النسخة ج (لعبيدة) وهذا تصحيف.

(٢) في نسخة ابن القيم رواه الأثرم في سننه.

قال أبو عمرو: والأثر أخرجه أبو عبيده في (الطهور) (١٠٥) وأورده ابن عبد البر في التمهيد (٨/ ١٠٦) بإسناد ضعيف فيه عبد الرحمن بن عطاء القرشي. وهو ضعيف ثم أورد ابن القيم زيادة نوردها للفائدة:

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال إبراهيم النخعي: كانوا أشد استيفاء للماء منكم، وكانوا يرون أن ربع المد يجزئ في الوضوء(*).

قال ابن القيم وهذا مبالغة عظيمة فإن ربع المد لا يبلغ أوقية ونصفًا بالدمشقي.

وفي الصحيحين عن أنس قال: «كان رسول الله يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد»(**).

قال ابن القيم: وفي صحيح مسلم عن سفينة قال: «كان الرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغسله الصاع من الجنابة ويوضئه المد»(***).

قال ابن القيم: وتوضأ القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق بقدر نصف المد أو أزيد بقليل(****).

(٣) في النسخة ب و ق (الجب).

(٤) أثرٌ صحيح أخرجه ابن أبي شيْبة (١/ ٦٧) برقم (٧٢٧) بزيادة: يعني بنصف الكوز.

(*) وقال أبو عمرو إسناده حسن أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٦٦) بنحوه.

(**) قال أبو عمرو: حديث صحيح أخرجه البخاري (٢٠١) ومسلم (٣٢٥).

(***) قال أبو عمرو حديث صحيح: أخرجه مسلم (٣٢٦) والترمذي (٥٦) وابن ماجة (٢٦٧) وأحمد (٥/ ٢٢٢).

(****) قال أبو عمرو إسناده ضعيف أخرجه ابن عبد البر (٨/ ١٠٧).

وعن القاسم بن [محمد أنه (قال: أني)[١] بقدر نصف المد أو زيادة قليل فتوضأ[٢].

وعن][٣] محمد بن عجلان أنه قال: (الفقه)[٤] في دين الله اسباغ الوضوء وقلة إهراق الماء. (ب/ ١٢).

وقال الإمام أبو عبد الله أحمد[٥]: كان يقال: (من)[٦] قلة فقه الرجل (ولوغه)[٧] بالماء.

وقال الميموني: كنت أتوضأ بماء كثير فقال (لي)[٨] أبو عبد الله: يا أبا الحسن أترضى أن تكون كذا؟ فتركته.

وقال)[٩] عبد الله (بن أحمد)[١٠]: قلت لأبي:[١١] إني أكثر الوضوء، فنهاني عن ذلك (وقال)[١٢]:..

---

(١) في النسخة أ (أنا).
(٢) في النسخة غ ونسخة ابن القيم (وتوضأ القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق بقدر نصف المد أو أزيد بقليل)
(٣) ساقطة من النسخة ب.
(٤) في النسخة ق (الفقية) وفي النسخة هـ (التفقّه).
(٥)ساقطة من النسخة د.
(٦) زيادة من النسخة ق.
(٧) في النسخة ب وج و ق و هـ (ولوعه) وفي نسخة ابن القيم (ولعه).
(٨)ساقطة من النسخة د.
(٩) ساقطة من النسخة ب.
(١٠) بياض بالنسخة ج.
(١١) ساقطة من النسخة د.
(١٢) في النسخة ب (يقال أن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان).

يا بني (يقال)(١) إن للوضوء شيطانًا يقال له الولهان(٢)، (وقال لي)(٣) (في)(٤) ذلك غير (غ/ ٦) مرة. ينهاني عن كثرة صب الماء وقال لي: أقلل من هذا (الماء)(٥) يا بني.

فهذه سنة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه والأئمة من بعدهم، فما في العدول عنهم فضل ولا لذي دين عنهم (ج/ ١٠) رغبة، فإنهم كانوا على الصراط المستقيم، فمن أراد النجاة فليتبعهم يُسعد، ولا يفارق طريقتهم (يتعد)(٦).

(١) زيادة من نسخة ابن القيم.
(٢) حديث ضعيف جدًا تقدم تخريجه آنفًا.
(٣)ساقطة من النسخة د.
(٤) زيادة من النسخة د.
(٥) زيادة من النسخة ب.
(٦) في النسخة ب و ج وغ و هـ (يُبعد).

الفصل الرابع

في (ذم)[١] الزيادة على الغسلات الثلاث

روي (عن)[٢] عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله كيف (الطهور)[٣]؟

فوصف له الوضوء[٤] ثلاثاً ثلاثاً إلى أن قال: (ب/ ١٣) «هكذا الوضوء (د/ ١٣)، **فمن زاد على هذا (أو نقص)[٥] فقد أساء وظلم** (أو تعدى فظلم)[٦]». (رواه ابو داود).[٧]

[وفي رواية (مال)[٨] فمن زاد على هذا فقد أساء وظلم (وتعدى)[٩]].[١٠]

---

(١) زيادة من النسخة هـ.
(٢) ساقطة من النسخة هـ.
(٣) في النسخة غ (الطهر).
(٤) في نسخة الزهيري (الطهور).
(٥) ساقطة من النسخة د وغ.
(٦) ساقطة من النسخة ب و د وغ و هـ وفي ج (وظلم).
(٧) زيادة من النسخة ب و د و هـ.
(٨) زيادة من النسخة د.
(٩) في النسخة ب و د وغ و هـ (أو تعدى أو ظلم) وفي النسخة ج (وظلم).
(١٠) ساقطة من نسخة ابن القيم، قال أبو عمرو: والحديث صحيح بدون قوله: «فمن زاد على هذا أو نقص...» فإنها منكرة وإليك البيان.
فقد أخرجه النسائي (١/ ٨٨)، وابن ماجة (٤٢٢) وأحمد (٢/ ١٨٠) وابن خزيمة بإسناد حسن، أما قوله (أو نقص) فقد رواها أبو داود (١٣٥) والبيهقي (١/ ٧٩) وأنكرها مسلم. =

قال إسحاق بن منصور قلت: لأحمد: (تزيد)(١) على (ثلاث)(٢) في الوضوء؟.

قال: لا والله إلا رجلاً مبتلى.

وعن (أسود)(٣) (هـ/ ١١) بن سالم(٤) قال: كنت مبتلى بالوضوء فنزلت دجلة أتوضأ. فسمعت هاتفاً يقول (من تحتي)(٥): يا أسود [(حدثني)(٦) يحي عن سعيد](٧): الوضوء ثلاث. فما كان أكثر لم يرفع، قال: فالتفت فلم أر أحداً(٨).

= قال الحافظ في الفتح (١/ ٢٨٢): إسناده جيد لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب لأن ظاهره ذم النقص عن الثلاث.
وأجيب بأنه أمر سيء، والإساءة تتعلق بالنقص والظلم بالزيادة، وقيل: حذف تقدير من نقص من واحدة.
قال أبو عمرو: وهو كذلك مخالف لما صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند البخاري وغيره أنه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين.

(١) في النسخة غ و ق (يزيد).

(٢) في النسخة غ (الثلاث).

(٣) في النسخة هـ (الأسود).

(٤) وعند الإمام ابن القيم: وقال أسود بن سالم الرجل الصالح شيخ الإمام أحمد.

(٥) زيادة من النسخة ب.

(٦) ساقطة من النسخة د.

(٧) في النسخة ب (روى سعيد أن الوضوء) وفي النسخة ق (يجيء عن سعيد) وفي النسخة غ و هـ (تخبر عن سعيد) وفي المطبوع (يحيي بن سعيد) وساقطة من النسخة ج ونسخة ابن القيم.

(٨)أخرجه الخطيب في تاريخه (٧/ ٣٦) عن أبي يوسف القاضي قال: كنا عند أسود بن سالم، وقد كان يستعمل من الماء شيئًا كثيرًا، ثم ترك ذاك، فجاء رجل فسأله عن ذلك، فقال: هيهات، ذهب ذاك.
كنت ليلة باردة قد قمت في السحر، فأنا استعمل ما كنت استعمله، فإذا هاتف هتف بي، فقال: يا أسود ما هذا؟ يحيى بن سعيد الأنصاري حدثنا عن سعيد بن المسيب: إذا جاء=

وتسمية)[١] رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الزائد على الثلاث)[٢] مسيئاً ظالماً يلزم منه ألا يكون ممن أحسن وضوءه (فلا يدخل فيمن له ثواب من أحسن وضوءه)[٣]. وهو خليق (ألا ينال)[٤] بركة الوضوء وفضيلته لغلوه في الدين ومخالفة سنة سيد المرسلين (أ/ ٩).

وكونه من جملة المعتدين، فإن عبد الله بن مغفّل[٥] قال (ب/ ١٤): سمعت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول -سيكون في هذه الأمة قومٌ يعتدون في الطهور والدعاء-

---

الوضوء ثلاثًا لم يرتفع إلى السماء.
قال: قلت، أجني؟ ويحك؟، من تكون؟، قال: ما هو إلا ما تسمع، قلت: من أنت عافاك الله؟
قال: يحيى بن سعيد الأنصاري قال: حدثنا سعيد بن المسيب: إذا جاوز الوضوء ثلاثًا لم يرتفع إلى السماء، قال: قلت: لا أعود، لا أعود، فأنا اليوم يكفيني كف من ماء.

(١) في النسخة ب (ويسميه).

(٢) ساقطة من النسخة ب.

(٣) ساقطة من النسخة غ.

(٤) في النسخة أ (أي لا).

(٥) قال الشيخ أبو الأشبال الزهيري حفظه الله ملحوظة: ذُكر في الأصل: عبد الله بن معقل -بالقاف- وهو تصحيف والصواب عبد الله بن مغفل، وهو صحابي ممن بايع تحت الشجرة ولله الحمد والمنة.
قال أبو عمرو: رضي الله عنك.
فلما رجعت إلى الأصل وجدت الاسم هكذا: عبد الله بن مغفل -مرفق صورة الأصل- فلا أدري أي أصل اعتمد عليه وغالب ظني أنه اعتمد على منسوخ من المخطوطة نسخها له بعض الناس، والله اعلم بالصواب.
وفي نسخة ابن القيم: وقد روي أبو داود في سننه من حديث عبد الله بن مغفل قال... .

(رواه أبو داود)(١).

وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف:٥٥](٢).

[فأي مصيبةٍ أعظم من أن يصير الإنسان (الى (حال)(٣))(٤) لا يحبه الله تعالى؟ (ويكون)(١) مسيئاً...

---

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

قال أبو عمرو: والحديث صحيح.

أخراجه أبو داود (٩٦) وابن ماجه (٣٨٦٤) وأحمد (٤/ ٨٧- ٥/ ٥٥) وابن حبان (١٧١- ١٧٢) والحاكم (١/ ١٦٢) والبيهقي (١/ ١٩٦) عن عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول: اللهم إني أسالك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها!!.

فقال: يا بني، سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فإني سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **«إنه سيكون في هذه الأمه قوم لا يعتدون في الطهور والدعاء»**.

قال الإمام ابن القيم مُعلقًا: وقد روى أبو داود في (سننه) من حديث عبد الله بن المُغَفَّل، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: **«سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»**.

فإذا قرنت هذا الحديث بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وعلمت أن الله يحب عبادته، أنتج لك من هذا أن وضوء الموسوس ليس بعبادة يقبلها الله، وإن أسقطت الفرض عنه؛ فلا تُفتح أبواب الجنة الثمانية لوضوئه يدخل من أيها شاء!.

ومن مفاسد الوسواس: أنه يَشغلُ ذمته بالزائد على حاجته، إذا كان الماء مملوكًا لغيره كماء الحمَّام، فيخرج منه وهو مرتهن الذمة بما زاد على حاجته، ويتطاول عليه الدَّين، حتى يرتهن من ذلك بشيء كثير جدًا، يتضرّر به في البرزخ ويوم القيامة.

(٢) في النسخة غ و ق ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

(٣) ساقطة من النسخة هـ وفي نسخة الزهيري (على حال).

(٤) في النسخة ج (في حالة).

(ظالماً معتدياً)[٢]، بالفعل[٣] الذي صار به غيره مطيعاً مرضياً عنه محطوطٌ عنه خطاياه، تفتح له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء.

ثم أي شيء يقصد (بفعله)[٤]! (ج/ ١١) (د/ ١٤).

إن قصد (به)[٥] التقرب إلى الله تعالى فكيف يتقرب إلى الله تعالى (بمعصيته)[٦] وما نهى عنه نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!.

(وإنما)[٧] قصد به طاعة الشيطان وقبوله نصيحته مع علمه بغشه (وعداوته)[٨] فقد خسر خسراناً مبيناً!.][٩].

---

(١) في النسخة د و ج و هـ (وإنّ).

(٢) في النسخة د و هـ والزهيري (متعدياً ظالماً).

(٣) في نسخة الزهيري (في الفعل).

(٤) في النسخة ج (من فعله)

(٥) ساقطة من النسخة هـ.

(٦) في نسخة (بفعله).

(٧) ساقطة من النسخة د.

(٨) ساقطة من النسخة د.

(٩) ما بين [ ] ساقط من نسخة ابن القيم.

الفصل الخامس

في الوسوسة في انتقاض الوضوء بخروج خارج منه(١)

[روى أبو هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ](٢) أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين (إليتيه)**(٣) **فلا يتصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً**». أخرجه مسلم(٤).

---

(١) في نسخة ابن القيم: ومن ذلك الوسواس في انتفاض الطهارة لا يلتفت إليه.

(٢) في نسخة ابن القيم: وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) في النسخة غ (إليبه).

(٤) ساقطة من المطبوع ونسخة ابن القيم والحديث صحيح، أخرجه مسلم (٣٦١) وأبو داود (١٧٧) وأحمد (٤١٤).

وعند ابن القيم من الزيادة:

وفي الصحيحين عن عبد الله بن زيد قال: شُكي إلى رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، قال: «**لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**»(*).

وفي المسند وسنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قال: «**إن الشيطان يأتي أحدكم وهو في الصلاة فيأخذ لشعرة من دبره فيمدها فيرى أنه قد أحدث، فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**»(**).

(*) قال أبو عمرو: حديث صحيح أخرجه البخاري (١٣٧) ومسلم (٣٦١) وأبو داود (١٧٦) والنسائي (١/ ٩٨) وابن ماجه (٥١٣) وأحمد (٤/ ٤٠).

(**) قال أبو عمرو: إسناده ضعيف بل أنكره أحمد، أخرجه أحمد (٣/ ٩٦) وأبو يعلى (١٢٤٩) عن عَليّ بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الحديث، وعَلى ضَعفهُ العلماء، قال الهيثمي في (المجمع) (١/ ٥٥٢): فيه علي بن زيد اختلف في الإحتجاج به.

وفي لفظ فوجد حركة بدبره أحدث أو لم يحدث فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً.][(١)].

(قال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى)[(٢)] وروينا عن مجاهد أنه قال: لأن أصلي وقد خرج مني شيء أحب إلي من أن أطيع الشيطان[(٣)].

والحديث أخرجه ابن ماجه عن المحاربي عن معمر عن سعيد عن أبي سعيد أن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن التشبه في الصلاة فقال: «**لا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا**».

قال العقيلي في الضعفاء (٢/ ٣٤٧) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: عرضت على أبي حديثًا حدثناه علي بن الحسن أبو الشعثاء وأبو كريب، ثم ساق السند والمتن. ثم قال: فأنكره أبي واستفظعه.

وقال لي: المحاربي عن معمر!!! قلت: نعم، فأنكره جدًا.

ثم قال: لم نعلم أن المحاربي سمع من معمر شيئًا وبلغنا أن المحاربي كان يدلس.

وهذا الحديث رواه ابن عيينه عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلًا.

ولفظ أبي داود: «**إذا أتي الشيطان أحدكم فقال له: إنك قد أحدثت فليقل له: كذبت إلا ما وجد ريحًا بأنفه أو سمع صوتًا بأذنه**»(***).

فأمر عليه الصلاه والسلام بتكذيب الشيطان فيما يحتمل صدقه فيه، فكيف إذا كان كذبه معلومًا متيقنًا، كقوله للموسوس لم يفعل كذا و قد فعله؟ ا.ه.

(١) ساقطة من النسخة ق.

(٢) زيادة من النسخة هـ.

(٣) لم أقف عليه من طريق مجاهد، لكن في حديث أبي مسهر (٥٩) عن سعيد بن جبير قال: لأن أمضي في صلاتي وأنا أظن أن قد أحدثت، أحب إلى من أن أطيع الشيطان.

ثم وقفتُ عليه فقد أخرجه الخطيب البغدادي في (تاريخه) (١٣/ ١٣٨) بلفظ: أحب إليَّ أن أعطي الشيطان.

(***) انظر ما قبله.

(وقال الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ)[١] (هـ/ ١١)وبلغني عن بعض السلف أنه وسوس له الشيطان في شيء (من هذا)[٢] فقال: (أوقد (غ/ ٧) بلغت نصيحتك إلى هذا)[٣]؟! لا أقبل منك!.

وأكثر الفقهاء على أن من كان على طهارة فشك هل أحدث أو لا، فهو على يقين الطهارة -وإن غلب على ظنه الحدث- وأنه لا يزول عن يقين إلا بيقين[٤].

ويُستحب للإنسان أن ينضح فرجه وسراويله بالماء (إذا بال)[٥] ليدفع عن نفسه الوسوسة.

ثم متى وجد بَلَلاً قال هذا من الماء الذي نضحته، لما روى أبو داود في (سننه)[٦] بإسناده عن سفيان بن الحكم الثقفي أو الحكم بن سفيان (د/ ١٥) قال: كان النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ بال توضأ، ونضح[٧].

وفي رواية قال: رأيت النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بال ثم نضح (أ/ ١٠) فرجه[٨].

---

(١) زيادة من النسخة هـ.

(٢) ساقطة من النسخة هـ.

(٣) في النسخة ق (وقد بلغت إلى هذا).

(٤) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٥) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٦) ساقطة من النسخة د.

(٧) في المطبوع (وينضح)، وفي ال هـ ونسخة ابن القيم: (وينتضح).

(٨) في المطبوع: فنضح فرجه، وهذا حديث ضعيف إسناده فيه اضطراب.
أخرجه أبو داود (١٦٦- ١٦٨) وأحمد (٣/ ٤١٠، ٤/ ١٧٩، ٢١٢، ٥/ ٤٠٨) وعبد الرزاق (٥٨٦، ٥٨٧) والبيهقي في سننه (١/ ١٦٦). =

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان ينضح فَرجُهُ حتى يبل سراويله[١].

وروينا عن أبي عبد الله أنه (شكى إليه)[٢] بعض أصحابه أنه يجد البلل بعد الوضوء فأمره أن ينضح فرجه إذا بال، قال: ولا تجعل ذلك (من)[٣] (همك)[٤] وألهِ عنه. (ج/ ١٢).

وعن الحسن[٥] أو غيره: أنه سُئل عن مثل هذا فقال له: أَلهِ عنه، فأعاد عليه السائل فقال: (إستبرء)[٦] لا أبا لك أَلهِ عنه -أو كما قال-[٧].

قال الحافظ: الحكم بن سفيان أو سفيان بن الحكم، وقيل: له صحبة.
ولكن في حديثه اضطراب.
قال أبو عمرو: قال البخاري: لا صحبة له، قال ابن الأثير: وقال غيره له صحبة.
قال أبو عمرو: قد حكم على الحديث بالاضطراب كل من: الترمذي (١/ ٧٢) وابن عبد البر في (الاستيعاب) (١/ ٧٢) وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ اضطرابه شديد محير، لا يمكن ترجيح وجه من الوجوه.
وللمزيد انظر العلل لابن ابي حاتم (١/ ٢٧-٤٦) بل قد مثل بالحديث السيوطي في تدريب الراوي (١/ ٢٢٦) بالحديث المضطرب وانظر: صحيح أبي داود (١/ ٢٩٦).
(١) أثر صحيح. أخرجه عبد الرزاق (١/ ١٥٣) وابن أبي شيبة (١/ ١٦٧).
(٢) في النسخة ق (سأله) وفي المطبوع أنه سأل بعض أصحابه.
(٣) ساقطة من النسخة ج.
(٤) في نسخة ابن القيم: (هَمّتك).
(٥) الحسن البصري، الإمام المعروف المشهور.
(٦) في النسخة ج و د وغ و هـ ونسخة ابن القيم: (أتستدره) وفي نسخة (استتره).
(٧) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٤/ ٣٠٣-٣٠٤) والسائل هو: حميد الطويل.

زاد الإمام ابن القيم في نسخته فقال:

فصل

ومن هذا ما يفعله كثير من الموسوسين بعد البول، وهو عشرة أشياء:.

السَّلْتُ، والنتْرُ، والنحنحة، والمشي، والقفز، والحَبْل، والتفقد، والوجود، والحشو، والعصابة، والدرجة.

أما السلت: فيسلته من أصله إلى رأسه، على أنه قد روى عن ذلك في حديث غريب لا يثبت، ففي المسند وسنن ابن ماجة، عن عيسى بن يزداد عن أبيه قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إذا بال أحدكم فليمسح ذكره ثلاث مرات**»[1].

وقال جابر بن زيد: «**إذا بُلْتَ فامسح أسفل ذكرك، فإنه ينقطع**»[2] رواه سعيد عنه.

قالوا: ولأنه بالسلت والنتر يُستخرج ما يخشى عوده بعد الاستنجاء.

قالوا: وإن احتاج إلى مشي خطوات لذلك فعل فقد أحسن النحنحة ليستخرج الفضلة، وكذلك القفز، يرتفع عن الأرض شيئًا، ثم يجلس بسرعة، والحبل يتخذ بعضهم حبلًا، يتعلق به، حتى يكاد يرتفع، ثم ينخرط فيه حتى يقعد.

والتفقد: يمسك الذكر ثم ينظر في المخرج هل بقي فيه شيء أم لا؟.

والوجور: يمسكه ثم يفتح الثقب، ويصب فيه الماء.

---

(١) حديث ضعيف.

أخرجه أحمد (٤/ ٣٤٧) وابن ماجة (٣٢٦) وأبو داود في (المراسيل) (٤) وابن أبي شيبة (١/ ١٤٩) والعقيلي في (الضعفاء) (٣/ ٣٨١) وابن عدي في (الكامل) (٩/ ٢٥٤) والبيهقي (١/ ١١٣).

قال البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٣٩٢)، عيسى بن يزداد عن أبيه: مرسل روى عنه رفعه لا يصح.

قال أبو حاتم كما في العلل (١/ ٤٢) وهو وأبوه مجهولان.

وقال النووي في المجموع (٢/ ٩١): اتفقوا على أنه ضعيف.

(٢) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (١/ ١٤٩).

والحشو: يكون معه ميل بقطن يحشوه به، كما يحشو الدُّمّل بعد فتحها.

والعصابة: يعصبه بخرقة.

والدرجة: يصعد في سُلم قليلاً، ثم ينزل بسرعة.

المشي: يمشي خطوات، ثم يعيد الاستجمار.

قال شيخنا: وذلك كله وسواس وبدعة فراجعته في السلت والنتر، فلم يره، وقال: لم يصح الحديث، قال: والبول كاللبن في الضرع إن تركته قَرّ وإن حلبته دَرّ.

قال: ومن اعتاد ذلك ابتلى به بما عوفى منه من لها عنه.

قال: ولو كان هذا سنة، لكان أولى الناس به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه، وقد قال اليهودي لسلمان: لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة، فقال: أجل[1].

فأين علمنا نبينا ذلك أو شيئًا منه؟.

بلى، علم المستحاضة أن تتلجم[2]، وعلى قياسها من به سلس البول أن يتحفظ، ويشد عليه خرقة.

قال أبو عمرو: فائدة:

قال شيخنا سماحة الوالد فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ قوله: (ومسحه يدي اليسرى...) -الذكر- أي: يستحب أن يمسح إذا فرغ من البول من أصل الذكر -وهو عند حلقة الدُّبر- إلى رأسه ثلاث مرات، لأجل أن يخرج ما تبقى في القناة من البول، لأنه ربما يبقى بول، فإذا قام أو تحرك نزل، فمن أجل ذلك يحْلُبّه بمسحة من عند حلقة الدبر إلى رأسه.

وهذا قول ضعيف جدًا، لأنه لم يصح عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولضررة بمجاري البول، فربما تتمزق بهذا المسح.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢).

(٢) كما في حديث حمنه بنت جحش: أخرجه أبو داود (٢٨٧) والترمذي (١٢٨) وابن ماجه (٦٢٧).

....

ولهذا قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: الذكر كالضرع، إن حلبته در، وإن تركته قَرَّ، وعلى هذا فلا يستحب المسح، بل إذا انتهى البول يغسل رأس الذكر فقط.

قوله: «**ونتره ثلاثًا**» النَّترُ معناه: أن يحرك الإنسان ذكره من الداخل لا بيده لحديث: «**إذا بال أحدكم فلينتره ذكره ثلاثًا**»[١].

قالوا: ولأجل أن يخرج بقية البول إن كان فيه شيء من البول، لكن الحديث ضعيف لا يعتمد عليه، والنَّترُ من باب التنطع المنهي عنه، ولهذا قال شيخ الإسلام: النَّترُ بدعة وليس سنه، ولا ينبغي للإنسان أن يَنتُر ذَكَرَه.

وهذان الأمران الذان ذكرهما الأصحاب يُشبهان ما ذكره بعض العلماء من أنه ينبغي للإنسان أن يتنحنح ليخرج باقي البول إن كان فيه.

وبعضهم قال: ينبغي أن يقوم ويمشي خطوات.

وبعضهم قال: ينبغي أن يصعد درجة ويأتي من أعلاها بسرعة، والتعليل ما سبق.

وكل هذا من الوساوس التي لا أصل لها، والدين -ولله الحمد- يسر.

صحيح أن بعض الناس قد يبتلى إذا لم يمشي خطوات ويتحرك بخروج شيء بعد الاستنجاء، فهذا له حكم خاص، فيمكن أن نقول له: إذا انتهى البول وكان من عادته أن ما بقي من البول لا يخرج إلا بحركة، ومشي، فلا حرج أن يمشي بشرط أن يكون عنده علم ويقين بأنه يخرج منه شيء، أما مجرد الوهم فلا عبرة به، وهذا كعلاج لهذا الشخص، ولا يجعل هذا أمرًا عامًا لكل أحد.اهـ.[٢]

---

(١) حديث تقدم تخريجه.

(٢)قال أبو عمرو: انظر: الشرح الممتع (١/ ١١١- ١١٢) والفتاوى لشيخ الإسلام (٢١/ ١٠٦).

الفصل السادس

في أشياء سهل (الشرع)[١] فيها وشدد هؤلاء (فيها)[٢]

فمن ذلك المشي حافياً والصلاة من غير غسل قدميه[٣].

روى أبو داود بإسناده عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت: قلت (لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)[٤] يا رسول الله: إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنةً فكيف نفعل إذا تطهرنا؟.

قال: أليس بعدها (طريق)[٥] تكون أطيب منها؟.

قالت: قلت بلى. (يا رسول الله)[٦] قال: (**فهذه بهذه**)[٧][٨].

---

(١) في النسخة د و ج (الشارع).

(٢) في نسخة ابن القيم: ومن ذلك أشياء سهل فيها المبعوث بالحنيفية السمحة فتشدد فيها هؤلاء، وساقطة من النسخة ج.

(٣) في نسخة ابن القيم: (فمن ذلك: المشي حافياً في الطرقات، ثم يصلي، ولا يغسل رجليه، فقد روى..).

(٤) ساقطة من النسخة د.

(٥) ساقطة من النسخة غ.

(٦) زيادة من النسخة د.

(٧) في النسخة غ (فهلا بهذه).

(٨) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (٣٨٤) وابن ماجه (٥٣٣) وأحمد (٦/ ٤٣٥).

وعن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كنا (لا)[1] نتوضأ من موطئ».[2]

وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنه خاض في طين المطر ثم دخل المسجد فصلى ولم يغسل رجليه[3].

وسُئل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن الرجل يطأ العذرة.

فقال: إن كانت يابسة فليس بشيء، وإن كانت رطبة (هـ/ ١٢) غسل ما أصابه[4].

وعن حفص أنه أقبل مع عبد الله (د/ ١٦) بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عامدين إلى المسجد، فلما انتهينا (عَدَلْتُ)[5] إلى المطهرة لأغسل قدمي من شيء (فيهما أو من شيء)[6] أصابهما فقال له عبد الله: لا تفعل فإنك تطأ الموطئ الرديء ثم تطأ بعده الموطئ الطيب -أو قال النظيف- فيكون ذلك طهوراً، قال: فرضيت بذلك.

ودخلنا إلى المسجد جميعاً وصلينا.

---

(١) ساقطة من النسخة د، وهذا تصحيف.

(٢) أثر صحيح: أخرجه أبو داود (٢٠٤) وابن ماجه (١٠٤١) عبد الرزاق (١/ ٣٢) والحاكم (١/ ١٣٩) وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (١/ ٢٣٠-٢٣١) ابن المنذر في (الأوسط) (٧٣٥) وأورده مالك في (المدونة) (١/ ١٢٧).

(٤) أثر صحيح: أخرجه ابن أبي شيبه (١/ ٥٥)، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠٠) وابن المنذر في الأوسط (٤٣٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «**لا يتوضأ من موطيء**».

(٥) ساقطة من النسخة د.

(٦) ساقطة من نسخة ابن القيم.

وعن أبي الشعثاء قال: كان (ابن)[١] عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يمشي بمنى في (الروث)[٢] والدماء اليابسة (حافياً)[٣] ثم يدخل المسجد (حافيا)[٤] فيصلي ولا يغسل قدميه[٥].

[وعن عمران بن (جرير)[٦] قال: كنت أمشي مع أبي مجلز إلى الجمعة (في طريق عذرات)[٧] يابسة، فجعل يتخطاهن ويقول: ما هذه إلا سودات، ثم جاء حافياً إلى المسجد فصلى ولم يغسل قدميه][٨].

وعن عاصم الأحول قال: أتينا أبا العالية فدعونا بوضوء، فقال: (ج/ ١٣) ما لكم ألستم متوضئين؟ (غ/ ٨).

قلنا: بلى، ولكن هذه الأقذار (أ/ ١١) التي مررنا بها.

---

(١) ساقطة من النسخة ج وهذا تصحيف.
(٢) في النسخة د و ق (الفرث)، وفي النسخة د و غ و هـ ونسخة ابن القيم (الفروث).
قال أبو عمرو: (الفروث جمع فرث، وهو النجاسة التي تكون في الكرشة، وأما الروث: رجيع ذي الحافر، انظر: لسان العرب).
(٣) ساقطة من النسخة غ.
(٤) زيادة من النسخة ج.
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٥) ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٧٣٧) عن ابن التيمي عن أبيه، عن بكر بن عبد الله المزني، قال: رأيت ابن عمر بمنى يتوضأ ثم يخرج وهو حافٍ فيطأ ما يطأ، ثم يدخل المسجد فيصلي ولا يتوضأ.
(٦) في النسخة غ و هـ (جابر) وفي نسخة ابن القيم: (حُدَير) وهذا تصحيف.
(٧) في النسخة هـ (وفي الطريق عذرات).
(٨) ساقطة من النسخة ق، وهذا المقطع كله (في) ساقط من المطبوع.
والأثر ذكره الخطابي في غريب الحديث (٣/ ١٠٩) وقال: يرويه حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمه عن عمران.

فقال: (هل) [١] وطئتم على شيء رطب يعلق بأرجلكم؟ قلنا: لا، (قال)[٢] فكيف بأشد من ذلك، فهذه الأقذار تجف فينسفها الريح في رؤوسكم ولحاكم[٣].

---

(١)ساقطة من المطبوع، وهذا السقط وغيره مما يغير في الكلام ويجعل إما إلى معنى آخر أو معانٍ آخر.

(٢) زيادة من النسخة ج.

(٣)انظر نحوه عند عبد الرزاق في مصنفه (١/ ٢٩).

و في نسخة ابن القيم من الزيادة:

فصل

ومن ذلك: أن الخُفّ والحذاء إذا أصابت النجاسة أسفلَه أجزأ دَلْكُه بالأرض مطلقًا، وجازت الصلاة فيه بالسنة الثابتة.

نصَّ عليه أحمد، واختاره المحققون من أصحابه.

قال أبو البركات: ورواية إجزاء الدّلك مطلقًا هي الصحيحة عندي؛ لما روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور**»، وفي لفظ: (إذا وطئ أحدكم الأذى بِخُفّيه فطهورهما التراب) رواهما أبو داود[*].

وروى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ، فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف قال: «**لمَ خلعتم؟**»، قالوا: يا رسول الله! رأيناك خلعت فخلعنا، فقال: «**إن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثًا، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقْلِبْ نعليه، ثم لينظر؛ فإن رأى خبثًا فليمسحه بالأرض، ثم لِيُصلِّ فيهما**». رواه الإمام أحمد[**].

فصل

ومما لا تَطيب به قلوبُ الموسوسين: الصلاة في النعال، وهي سنة رسول الله ﷺ وأصحابه، فعلًا منه وأمرًا.

(*) حديث صحيح.

لكن له شواهد وانظرها في: أخرجه أبو داود (٣٨٥- ٣٨٦) والحاكم (١/ ١٦٦) والبيهقي (٢/ ٤٣٠) نعم، هو معلول صحيح أبي داود (٢/ ٢٣٨).

(**)حديث صحيح، أخرجه أبو داود (٦٥٠) وأحمد (٣/ ٢٠-٩٢) والحاكم (١/ ٢٦٠) والبيهقي (٢/ ٤٠٢- ٤٣١) وللمزيد انظر الإرواد (٢٨٤).

ومن ذلك الصلاة في النعلين [والخفين فإن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي في النعلين (وأصحابه كانوا يصلون في نعالهم)(١)](٢). متفقٌ عليه.(٣)

(وروى أنس أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي في النعلين. متفق عليه.)(٤) [وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: رأيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي حافياً ومنتعلاً.(٥) رواه أبو داود].

وعن أبي سعيد الخدري -رضي الله تعالى عنه- قال: بينما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي إذ خلع نعليه فلما رأى ذلك القوم (د/ ١٧) ألقوا نعالهم. فلما قضى صلاته قال: «**ما حملكم على إلقاء نعالكم؟**» قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا.

فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن جبريل أتاني فأخبرني أن عليهما قذراً**».

---

(١) زيادة من النسخة ق وغ.

(٢) ساقطة من النسخة د.

(٣) ساقطة من النسخة د و هـ وابن القيم.

(٤) ساقطة من النسخة ج و د.

أما من جهة الحديث، عن سعيد بن يزيد الأزدي قال: سألت أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أكان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي في نعليه؟ قال: نعم.

وهذا صحيح أخرجه البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٥٥٥)، والترمذي (٤٠٠)، والنسائي (٧٧٥)، وأحمد (٣/ ١٠١)، والدارمي (١٣٧٧)، وابن خزيمه (١٠١٠)، وأبو يعلي (٣٦٦٧).

(٥) في النسخة د وغ (متنعلاً). وما بين قوسين ساقط في نسخه ابن القيم.

حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٦٤٩) وابن ماجة (١/ ١٠٣) وأحمد (٢/ ١٧٢- ٢١٥) والبيهقي (٢/ ٤٣١) قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ: وهو حديث متواتر كما ذكر الطحاوي، انظر: صفه الصلاه (ص٨٠).

وقال: «إذا (هـ/ ١٣) جاء أحدكم (إلى)[١] المسجد فلينظر فإن رأى على (نعليه)[٢] قذراً فليمسحه وليصل فيهما»][٣][٤].

---

(١) زيادة من النسخة د.

(٢) في النسخة هـ (نعله).

(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٦٥٠-٦٥١) وأحمد (٣/ ٢٠-٩٢) وعبد بن حميد (٨٧٨) وابن خزيمه (٨٧٦، ١٠١٧) والبيهقي (٢/ ٣٤١).

فائدة:

قال أبو عمرو: قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ في تعليقه على (صحيح مسلم) (ح ٥٥٥) قوله: «أكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي في النعلين».

فيه: جواز الصلاه في النعال والخفاف ما لم يتحقق عليها نجاسة، ولو أصاب أسفل الخف نجاسة ومسحه على الأرض فهل تصح صلاته؟.

فيه: خلاف للعلماء، وهما قولان للشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والأصح: لا تصح.

قال أبو عمرو: بل الأصح أنها تصح، لورود الأدلة على أن مسح النعل بالأرض يطهره، وهو حديث الباب.

وفي نسخة ابن القيم من الزيادة:

وتأويل ذلك ما يستقذر من مخاط أو نحوه من الطاهرات لا يصح لوجوه:

أحدها: أن ذلك يسمى خبثًا.

الثاني: أن ذلك لا يؤمر بمسحه عند الصلاة فإنه لا يبطلها.

الثالث: أنه لا تخلع النعل لذلك في الصلاة، فإنه عمل لغير حاجة، فأقل أحواله الكراهة.

الرابع: أن الدارقطني في (سننه) في حديث (الخلع) من رواية ابن عباس أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «أن جبريل أتاني، فأخبرني أن فيهما دم حلمة». =

= قال أبو عمرو: هذا حديث ضعيف أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ٣٩٩) قال ابن الملقن في (البدر المنير) (٤/ ١٣٧) هذا إسناد ضعيف، صالح بن بيان يروي المناكير عن الثقات، قال الدارقطني: متروك، وفرات بن السائب متروك، قال البخاري: منكر الحديث تركوه.

قال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: والحَلَمُ كبار القُراد ولأنه محل يتكرر ملاقاته النجاسة غالبًا. فاجزأ مسحه بالجامد، كمحل الاستجمار، (بل أولى، فإن محل الاستجمار) يلاقي النجاسة في اليوم مرتين أو ثلاثًا.

فصل

وكذلك ذيل المرأة على الصحيح، وقالت امرأه لأم سلمة: إني أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر؟.

فقالت: قال رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يطهره ما بعده**» رواه أحمد وأبو داود.

قال أبو عمرو: حديث حسن.

أخرجه أبو داود (٣٨٣) والترمذي (١٤٣) وابن ماجه (٥٣١) وأحمد (٦/ ٢٩٠).

قال الشيخ أحمد شاكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تعليقه على الترمذي:

الحديث في موطأ مالك من رواية يحيى (١/ ٤٧) ومن رواية الحسن (ص١٦٣) ورواه أيضًا الدارمي (١/ ١٨٩) وأبو داود (١/ ١٤٧) وابن ماجه (١/ ٩٨) ثلاثتهم من طريق مالك وعندهم جميعًا عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف: كما سيصححه الترمذي في آخر الباب وهو الصواب والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري، وقال القاضي أبو بكر بن العربي: هذا الحديث معل والعلة فيه جهالة أم الولد هذه.

وقال الذهبي في الميزان: حميدة: سألت أم سلمة، هي أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، تفرد عنها محمد بن إبراهيم التيمي.

وأما ابن حجر في (التهذيب) فإنه لم يجزم بأن حميدة هي أم الولد، بل جوز ذلك فقط في (التقريب): أنها مقبولة، وهذا هو الراجح.

فإن جهالة الحال في مثل هذه التابعية لا يضر، وخصوصًا مع اختيار مالك حديثها وإخراجه في (موطئه)، وهو أعرف الناس بأهل المدينة، وأشدهم احتياطًا في الرواية عنهم. =

= قال أبو عمرو: قد نقل العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ تصحيح العلماء للحديث قائلًا: قلت: هذا حديث صحيح وصححه ابن العربي، وقال ابن حجر الهثمي: حديث حسن.

وقال العقيلي: إسناده صالح جيد.

قال أبو عمرو: ثم ذكر كلام أهل العلم على أم ولد لإبراهيم ورجح أنها مجهولة، وإن كنا نخالفه في بعض ما نقله وليس هذا مجال ذكر الخلاف، و صحح الحديث بقوله: نعم الحديث صحيح في اعتبار أن له شاهدين، ثم ذكرهما، انظر صحيح أبي داود (٢/ ٢٣٤-٢٣٧).

أما قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بل أفتاه بأنه تطهره الأرض**» فقد مر في حديث امرأة من بنى عبد الأشهل تقدم تخريجه.

عود على بدء: ذكر ابن القيم في نسخته:

وقد رخص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمرأة التي ترفع ذيلها ذراعًا، ومعلوم أنه يصيب القذر ولم يأمرها بغسل ذلك ما أفتاهن بأنه تطهره الأرض.

قال أبو عمرو: وذلك لحديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سُئل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كم تجر المرأة من ذيلها؟ قال: شبرًا.

قالت: إذا ينكشف عنها، قال: ذراع لا تزيد.

حديث صحيح أخرجه وأبو داود (٤١١٨) والنسائي (٨/ ٢٠٩) وابن ماجه (٣٨٥٠) وابن ابي شيبه (٨/ ٢٣٠).

فصل

ومما لا تطيب به قلوب الموسوسين: الصلاة في النعال، وهي سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنة أصحابه، فعلًا منه وأمرًا فروى أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كان يصلي في نعليه» متفق عليه.

قال أبو عمرو: أخرجه البخاري (٣٨٦) ومسلم (٥٥٥).

وعن شدّاد بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ: (خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم)[1].

[وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا وطئ أحدكم (بنعليه على)**[2] **الأذى فإن (التراب له طهور)**[3]»[4] وفي لفظ عن النبي ﷺ قال: «**من وطيء (على)**[5] **الأذى بخفيه طهورهما التراب**»[6] **(رواه أبو داود)**[7].

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يصلي حيث ما كان.

---

١)في نسخة ابن القيم: (رواه أبو داود).
قال أبو عمرو: هو حديث صحيح.
أخرجه أبو داود (٦٥٢) والحاكم (١/ ٢٦٠) والبيهقي (٢/ ٤٣٢) وابن حبان (٢١٨٦) والطبراني (٧/ ٢٩٠) قال الحاكم: هذا صحيح الإسناد.
وفي نسخة ابن القيم من الزيادة.
وقيل للإمام أحمد: أيصلي الرجل في نعليه؟ فقال: إي والله.
وترى أهل الوسواس إذا بُلِيَ أحدهم بصلاة الجنازة في نعليه قام على عقبيها كأنه واقف على الحجر، حتى لا يصلي فيهما.
وفي حديث أبي سعيد الخدري: «**إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر، فإذا رأى على نعليه قذرًا فليمسحه، وليصل فيهما**».
قال أبو عمرو: حديث صحيح تقدم تخريجه.

(٢) في النسخة هـ (أحدكم بنعليه الأذى).

(٣) في النسخة غ (فإن التراب الطهور).

(٤) تقدم تخريجه آنفًا.

(٥) زيادة من النسخة غ.

(٦) تقدم قريبًا.

(٧) زيادة من النسخة د و غ.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**جعلت لي، (الأرض**[١] **مسجداً (وتربتها)**[٢] **طهوراً)**[٣] **فحيث ما (أدركتك)**[٤] **الصلاة فصل**»[٥].

وكان يصلي في مرابض الغنم ويأمر بذلك[٦].

قال ابن المنذر: وأجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم (على إباحة الصلاة في مرابض الغنم)[٧] إلا الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنه قال: (لا)[٨] أكره ذلك إذا كان سليماً من أبعارها[٩].

---

(١) في المطبوع (الأرض كلها).

(٢) ساقطة من النسخة ج و د و غ و هـ.

(٣) في النسخة ق (جعلت لي الأرض كلها مسجداً وطهوراً).

(٤) في نسخة ابن القيم: (أدركت رجلاً من أمتي).

(٥) تقدم هذا الحديث.

وفي نسخة ابن القيم: ومن ذلك: أن سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يصلي حيث كان، وفي أي مكان كان، سوى ما نهى عنه من المقبرة والحمام وأعطان الإبل، فصح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «جعلت في الأرض مسجدًا وتربتها طهورًا».

قال أبو عمرو: حديث صحيح، أخرجه البخاري (٤٣٨) ومسلم (٥٢١).

(٦) في نسخة ابن القيم: (ولم يشترط حالاً).

(٧) كُتبت بهامش النسخة ج وكتب بجوارها (صح).

(٨) ساقطة من النسخة غ.

(٩)انظر الأوسط (٢/ ١٨٧ - ١٨٨).

في نسخة ابن القيم من الزيادة: وقال أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل**» رواه الترمذي وقال: حسن صحيح.

قال أبو عمرو: حديث صحيح، أخرجه الترمذي (٣٤٨) وابن ماجه (٧٦٧ - ٧٦٩) وأحمد (٢/ ٥٠٩، ٤/ ٨٦ - ١٥٠) والطبراني (١/ ١٧٦، ١٧/ ٣٤٠). =

وروى أنس قال: كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي حيث أدركته الصلاة ويصلي في مرابض الغنم قبل أن يبنى المسجد[١].

وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ج/ ١٤) : **«أعطيت خمساً (لم يُعطهن نبياً قبلي)[٢]: جُعلت لي الأرض طيبة طهوراً ومسجداً فأيما رجل (د/ ١٨) أدركته (أ/ ١٢) الصلاة صلى حيث كان»**...

= وروى أحمد من حديث عقبة بن عامر قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«صلوا في مرابض الغنم، ولا تصلوا في أعطان الإبل أو مبارك الإبل»**.

قال أبو عمرو: حديث صحيح أخرجه وأحمد (٤/ ١٥٠).

وفي المسند أيضًا من حديث عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل فإنها خلقت من الشياطين»**.

قال أبو عمرو: حديث صحيح، أخرجه النسائي (٢/ ٥٦) وابن ماجه (٧٦٩) وأحمد (٤/ ٨٥، ٥/ ٥٤)، وفي الباب عن جابر بن سمرة.

قال أبو عمرو: حديث جابر، أخرجه مسلم (٣٦٠) وأحمد (٥/ ٩٨).

(والبراء بن عازب).

قال أبو عمرو: حديث صحيح، أخرجه الترمذي (٨١) وأحمد (٤/ ٢٨٨).

(وأسيد بن حضير) قال أبو عمرو: إسناده ضعيف أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٢)، والطبراني (١/ ٢٠٦)، فإن الهيثمي في المجمع (١/ ٥٦٧): فيه الحجاج بن أرطاة وفي الاحتجاج به اختلاف.

وذي الغرة، قال أبو عمرو: أخرجه أحمد (٥/ ١١٢)، وهو ضعيف الإسناد وقد صحح من وجه آخر، انظر: العلل لابن أبي حاتم (١/ ٢٥)، وقد صحح عن البراء كما تقدم.

كلهم رووا عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«صلوا في مرابض الغنم»**.

(١) وقد ورد في نسخة ابن القيم بطريق الحكاية.

والأثر صحيح، أخرجه البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤).

(٢) زيادة من النسخة غ.

متفق عليه[١].

وسُئل عن الصلاة في مرابض الغنم فقال: «صلوا فيها (فإنها)[٢] بركة»[٣].

وقال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»[٤].

---

(١) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٤٣٨) ومسلم (٥٢١).

(٢) في النسخة غ و هـ (فإن فيها).

(٣) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (الطهارة ب٧٢) وأحمد (٤/ ٢٨٨) والبيهقي (٢/ ٤٤٩).

(٤) حديث صحيح: أخرجه أبو داود (٤٩٢) والترمذي (٣١٧) وابن ماجه (٧٤٥) وأحمد (٣/ ٨٣) والحاكم (١/ ٢٥١).

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكذا قال الحاكم، ووافقه الذهبي، وصححه وأيضًا ابن خزيمة وابن حبان وقواه ابن حزم وابن دقيق العيد وابن التركماني، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (أسانيده وجيدة).

قال أبو عمرو: وأزيد على ذلك، قال الحافظ: رجاله ثقات. الفتح (١/ ٦٣٠) نعم، أعله بعضهم بالإرسال.

وقد أجاب عنها بالتفصيل العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في صحيح سنن أبي داود (٥٠٧) وأورد له طريقًا آخر فانظره هناك.

ثم قال ذكر ابن القيم في نسخته:

فأين هذا الهدي من فعل من لا يصلي إلا على سجادة تفرش فوق البساط فوق الحصير ويضع عليها المنديل؟، ولا يمشي على الحصير، ولا على البساط، بل يمشي عليها نقرًا كالعصفور، فما أحق هؤلاء بقول ابن مسعود: «لأنتم أهدى من أصحاب محمد، أو أنتم على شعبة ضلالة.

قال أبو عمرو: أثر إسناده ضعيف جدًا إن لم يكن واهيًا.

أخرجه الدارمي (٢٠٤) (١/ ٧٩) قال: أخبرنا الحكم بن المبارك أن عمر بن يحيى قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه قال: كنا نجلس على باب عبد الله بن مسعود قبل صلاة الغداة، ثم ساق قصة طويلة فيها قول ابن مسعود المتقدم، والإسناد فيه تصحيف ثم هو ضعيف جدًا. =

وقال ابن عمر: كانت الكلاب تُقبل وتُدبر وتبول في المسجد. ولم يكونوا يرشّون شيئاً من ذلك[1]..

= أما التصحيف فقوله: أن عمر بن يحيي والصواب عمرو بن يحيى كما ذكره المزي في التهذيب وعمرو هو: عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمه بن الحارث الكوفي: نقل ابن عدي قول ابن معين فيه حيث قال: عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمه ليس بشيء.

وقال كذلك: سمعت منه لم يكن يرضى، قال ابن عدي: وعمرو هذا ليس له كثير رواية ولم يحضرني شيء له فأذكره.

قال أبو عمرو: فرواية الباب مما تستدرك على بن عدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وأما تلميذه فهو الحكم بن مبارك الباهلي، قال الحافظ: صدوق له أوهام، وقال كذلك: عده ابن عدي في ترجمة أحمد بن عبد الرحمن الوهبي فيمن يسرق الحديث.

قال أبو عمرو: انظر قول ابن عدي في الكامل (١/ ١٨٥).

١) صحيح: أخرجه البخاري (١٧٤) معلقًا ووصله أبو داود (٣٨٢) وابن خزيمه (٣٠٠) والبيهقي في السنن (١/ ٢٤٣)، قال البيهقي: رواه البخاري ولم يذكر قوله: تبول.

قال أبو عمرو: والنسخة التي تحت يدي فيها لفظة (وتبول) والحمد لله رب العالمين.

وفي نسخة ابن القيم كذلك من الزيادة:

فصل

ومن ذلك: أن الناس في عصر الصحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ والتابعين ومَن بعدهم كانوا يأتون المساجد حُفاةً في الطين وغيره.

قال يحيى بن وَثّاب: قلت لابن عباس: الرجل يتوضأ، يخرج إلي المسجد حافيًا؟ قال: لا بأس به[1].

وقال كُمَيْلُ بن زياد: (رأيت عليًا يخوض طين المطر، ثم دخل المسجد، فصلىَّ ولم يغسل رجليه).[2]

=

(١) صحيح: أخرجه البيهقي في السنن الكبري (٢/ ٤٣٤).

(٢)أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٧٣٨، ٧٣٩).

= وقال إبراهيم النخعي: (كانوا يخوضون الماء والطين إلى المسجد، فيصلون).[١]

وقال يحيى بن وثَّاب: (كانوا يمشون في ماء المطر، وينتضح عليهم).

رواها سعيد بن منصور في (سننه)[٢].

وقال ابن المنذر[٣]: (وطئ ابن عمر بمنًى وهو حافٍ في ماء وطين، ثم صلى ولم يتوضأ).[٤]

قال: (وممن رأى ذلك: علقمة، والأسود، وعبد الله بن مَعقِل، وسعيد ابن المسيب، والشعبي، والإمام أحمد، وأبو حنيفة، ومالك، وأحد الوجهين للشافعية).

قال: (وهو قول عامة أهل العلم، ولأن تنجيسها فيه مشقة عظيمة منتفية بالشرع، كما في أطعمة الكفار وثيابهم، وثياب الفسَّاق شَرَبة الخمر وغيرهم).

قال أبو البركات ابن تيمية: (وهذا كله يُقوِّي طهارة الأرض بالجفاف؛ لأن الإنسان في العادة لا يزال يشاهد النجاسات في بقعة بقعة من طرقاته، التي يكثر فيها تردده إلى سوقه ومسجده وغيرهما، فلو لم تطهر إذا أذهب الجفاف أثرها، للزمه تجنب ما شاهده من بقاع النجاسة بعد ذهاب أثرها، ولَمَا جاز له التحفّي بعد ذلك، وقد عُلم أن السلف الصالح لم يحترزوا من ذلك، ويَعضده أمرُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمسح النعلين بالأرض لمن أتى المسجد ورأى فيهما خَبَثًا. ولو نجست الأرضُ بذلك نجاسةً لا تطهر بالجفاف لأمر بصيانة طريق المسجد عن ذلك؛ لأنه يسلكه الحافي وغيره).

قلت -ابن القيم-: وهذا اختيار شيخنا رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقال أبو قِلابة: (جفاف الأرض طهورها).[٥] =

(١) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (١٧٧٨).

(٢) لم أقف عليه في المطبوع.

(٣) في الأوسط (٢/ ١٧٢).

(٤) في الأوسط (٢/ ١٧٢).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٣/ ١٥٨) و ابن أبي شيبة (١/ ٥٩).

=

فصل

ومن ذلك: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن المذي، فأمر بالوضوء منه، فقال: كيف ترى بما أصاب ثوبي منه؟ قال: (تأخذ كفًّا من ماء فتنضحُ به حيث ترى أنه أصابه). رواه أحمد، والترمذي، والنسائي[1].

فجوّز نضح ما أصابه المذي، كما أمر بنضح بول الغلام[2].

قال شيخنا[3]: وهذا هو الصواب؛ لأن هذه نجاسة يشق الاحتراز منها؛ لكثرة ما تصيب ثياب العزَب، فهي أولى بالتخفيف من بول الغلام، ومن أسفل الخف والحذاء.

ومن ذلك: إجماع المسلمين على ما سنّه لهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جواز الاستجمار بالأحجار في زمن الشتاء والصيف، مع أن المحلّ يعرَق، فينضح إلى الثوب، ولم يأمر بغسله.

ومن ذلك: أنه يُعفى عن يسير أورات البغال والحمير والسباع، في إحدى الروايتين عن أحمد، اختارها شيخنا لمشقة الاحتراز.

قال الوليد بن مسلم: قلت للأوزاعي: فأبوال الدواب مما لا يؤكل لحمه، كالبغل والحمار والفرس؟.

فقال: قد كانوا يُبتلون بذلك في مغازيهم، فلا يغسلونه من جسد ولا ثوب.

ومن ذلك: نصُّ أحمد على أن الوَدْيَ يُعفى عن يسيره كالمذي، وكذلك يُعفى عن يسير القيء، نص عليه أحمد.

=

---

(١) صحيح: أخرجه الترمذي (١١٥) وأحمد (٣/ ٤٥٨) والدارمي (٧٢٣) وابن أبي شيبة (١/ ٨٨) وأبو داود (٢١٠) وابن ماجه (٥٠٦).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وللمزيد انظر صحيح سنن أبي داود (٢٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٦) والنسائي (١/ ١٥٨).

عن أبي السمح قال، كنت أخدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يغسل من بول الجارية، ويرش من بول الغلام، حديث صحيح.

(٣) أي: شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ.

= وقال شيخنا: لا يجب غسل الثوب ولا الجسد من المِدّة والقَيْح والصديد، قال: ولم يَقُمْ دليل على نجاسته.

وذهب بعض أهل العلم إلى أنه طاهر، حكاها أبو البركات.

وكان ابن عمر لا ينصرف منه في الصلاة، وينصرف من الدم(١)، وعن الحسن نحوه(٢).

وسئل أبو مِجْلَز عن القَيْح يصيب البدن والثوب؟.

فقال: (ليس بشيء، إنما ذكر الله الدمَ، ولم يذكر القيح).(٣)

وقال إسحاق بن راهويه: (كل ما كان سوى الدم فهو عندي مثل العَرَق المنتن وشبهه، ولا يوجب وضوءًا).(٤)

وسئل أحمد: الدم والقيح عندك سواء؟.

فقال: (لا، الدم لم يختلف الناس فيه، والقيح قد اختلف الناس فيه).

وقال مرةً: (القيح والصديد والمِدَّةُ عندي أسهل من الدم).

ومن ذلك: ما قاله أبو حنيفة: أنه لو وقع بَعْرُ الفأر في حِنطة فطُحنت، أو في دُهن مائع؛ جاز أكله ما لم يتغير؛ لأنه لا يمكن صونه عنه، قال: فلو وقع في الماء نجّسه.

وذهب بعض أصحاب الشافعي إلى جواز أكل الحنطة التي أصابها بول الحمير عند الدِّيَاس من غير غسل، قال: لأن السلف لم يحترزوا من ذلك. =

---

(١) فعن سالم عن ابن عمر قال: إذا رأى الإنسان في ثوبه دمًا وهو في الصلاة فانصرف بغسله أتم ما بقى على ما مضى ما لم يتكلم.

أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٣٥٩) وأبو عبيد في الطهور (٤٠٤، ٤٠٥).

وروى مالك (٧٧) وأبو عبيدة (٤٠٢، ٤٠٣) عن نافع عن ابن عمر أنه رعف في صلاته فخرج فتوضأ، ثم لم يتكلم واعتد بما صلي، وهو إسناده صحيح.

(٢) عن معمر قال: كان الحسن ينصرف وإذا رأى في ثوبه في الدم.

أخرجه عبد الرزاق (١/ ٣٧٦).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ١١٠) وصححه ابن حزم في المحلى (١/ ٢٥٩).

(٤) انظر مسائل الكوسج (٢/ ٣٦٤) والأوسط (١/ ١٨٣).

= وقالت عائشة: (كنا نأكل اللحم، والدمُ خطوطٌ على القِدر)[١].

وقد أباح الله سبحانه صيد الكلب وأطلق، ولم يأمر بغسل موضع فيه من الصيد ومَعَضه ولا تقويره، ولا أمر به رسوله، ولا أفتى به أحدٌ من الصحابة.

ومن ذلك: ما أفتى به عبد الله بن عمر، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد بن المسيب، وطاوس، وسالم، ومجاهد، والشعبي، وإبراهيم النخعي، والزهري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، والحكم، والأوزاعي، ومالك، وإسحاق بن راهويه، وأبو ثور، والإمام أحمد في أصح الروايتين، وغيرهم: أن الرجل إذا رأى على بدنه أو ثوبه نجاسة بعد الصلاة، لم يكن عالما بها، أو كان يعلمها لكنه نسيها، أو لم ينسها لكنه عجز عن إزالتها: أن صلاته صحيحة، ولا إعادة عليه.

ومن ذلك: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي وهو حامل أُمامة بنت ابنته زينب، فإذا ركع وضعها، وإذا قام حملها. متفق عليه[٢].

ولأبي داود[٣]: أن ذلك كان في إحدى صلاتي العَشِيّ، وهو دليلٌ على جواز الصلاة في ثياب المربِّية والمرضع والحائض والصبي، ما لم يتحقّق نجاستها.

وقال أبو هريرة: (كنا مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة العشاء؛ فلما سجد وثب الحسن والحسين على ظهره، فلما رفع رأسه أخذهما بيديه من خلفه أخذًا رفيقًا، =

---

(١) إسناده حسن: أخرجه الطبري (٨/ ٧٤) وذكره ابن كثير وقال: صحيح غريب.

ثم قال محقق (تفسير ابن كثير): رواه الطبري على عائشة، انظر سنن أبي داود (٢٤٧٦).

فرجعت عل التو ولأظفر بغنيمة وادعوا له.

فإذا بطامة كبرى، فلقد سقط في يدي، إذ بحديث عائشه تقول فيه: (اعتكفت مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إمراة من أزواجه، فكانت ترى الصفرة الحمرة، فربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي).

إي والله، ما قرأته هو ما أشار إليه هذا المحقق، من فصيله المحققينات هد اه الله.

(٢) صحيح تقدم تخريجه.

(٣) سنن أبي داود (٩٢٠)، وإسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس، وأصله في الصحيحين.

....

= ووضعها على الأرض، فإذا عاد عادا، حتى قضى صلاته). رواه الإمام أحمد.(١)

وقال شداد بن الهاد، عن أبيه: خرج علينا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو حاملٌ الحسن أو الحسين، فوضعه، ثم كبر للصلاة، فصلى، فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطالها، فلما قضى الصلاة قال: «**إن ابني ارتحلني؛ فكرهت أن أُعْجِله**». رواه أحمد، والنسائي.(٢)

وقالت عائشة: «كان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي بالليل؛ وأنا إلي جنبه، وأنا حائض، وعليّ مِرْط وعليه بعضه». رواه أبو داود.(٣)

وقالت: «كنت أنا ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبيتُ في الشّعار الواحد، وأنا طامِث حائض؛ فإن أصابه منّي شيء غسل مكانه، ولم يَعْدُهُ، وصلى فيه». رواه أبو داود.(٤)

ومن ذلك: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يلبس الثياب التي نسجها المشركون ويصلي فيها.(٥)

وتقدم قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهَمُّه أن ينهى عن ثياب بلغه أنها تُصبغ بالبول، وقول أُبيٍّ له: «ما لك أن تنهى عنها؛ فإن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لبسها، ولُبست في زمانه، ولو علم الله أنها حرام لبيّنه لرسوله». قال: صدقت.(٦)

قلت: وعلى قياس ذلك: الجُوخ، بل أولى بعدم النجاسة من هذه الثياب، فتجنبه من باب الوسواس.

ولما قدم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الجابيةَ استعار ثوبًا من نصراني فلبسه، حتى خاطوا له قميصه وغسلوه،(٧) =

---

(١) صحيح أخرجه أحمد (٢/ ٥١٣)، والطبراني في الكبير (٣/ ٥١)، وصححه الحاكم (٤٧٨٢) وانظر الصحيحه (٣٣٢٥).

(٢) صحيح: أخرجه النسائي (١١٤١)، وأحمد (٣/ ٤٩٣، ٦/ ٤٦٧)، والطبراني (٧/ ٢٧٠)، وصححه الحاكم (٤٧٧٥).

(٣) صحيح: أخرجه مسلم (٥١٤)، وأبو داود (٣٧٠).

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود (٢٦٩، ٢١٦٨)، والنسائي (٢٨١)، وأحمد (٦/ ٤٤)، والدارمي (١٩٣).

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٣) ومسلم (٢٧٤).

(٦) تقدم الكلام عليه.

(٧) تقدم تخريجه.

....

= وتوضأ من جَرَّة نصرانية.[١]

وصلّى سلمان وأبو الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في بيت نصرانية، فقال لها أبو الدرداء: هل في بيتك مكان طاهر نصلّي فيه؟ فقالت: طهِّرا قلوبكما، ثم صليا أين أحببتما. فقال له سلمان: خذها من غير فقيه[٢].

ومن ذلك: أن الصحابة والتابعين كانوا يتوضأون من الحياض والأواني المكشوفة، ولا يسألون: هل أصابتها نجاسة، أو وردَها كلب أو سبع؟.

ففي (الموطأ)[٣] عن يحمى بن سعيد: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص، حتى وردوا حوضًا، فقال عمرو: «يا صاحب الحوض، هل تَرِدُ حوضك السباع؟».

فقال عمر: «لا تخبرنا؟ فإنا نَرِدُ على السباع، وترد علينا».

وفي (سنن ابن ماجه)[٤]: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل: أنتوضأ بما أفضلت الحُمُر؟ قال: (نعم، وبما أفضلت السباع).

ومن ذلك: أنه لو سقط عليه شيء من ميزاب، لا يدري: هل هو ماء أو بول؟ لم يجب عليه أن يسأل عنه، فلو سأل لم يجب على المسؤول أن يجيبه -ولو علم أنه نجس-، ولا يجب عليه غسل ذلك. =

---

(١) أخرجه الشافعي في الأم (١/ ٨) وعبد الرزاق (١/ ٧٨) والبيهقي (١/ ٣٢) وابن المنذر (١/ ٣١٤).

(٢) أورد القصة الإمام النووي في الأذكار (ص ٤٠٢).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه مالك في الموطأ (٤٣) وعنه عبد الرزاق (١/ ٧٦) والبيهقي (١/ ٢٥٠) قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ إسناده صحيح إلى يحيى بن عبد الرحمن، لكنه مرسل منقطع، فإن يحيى وإن كان ثقة فلم يدرك عمر، بل ولد في خلافة عثمان انظر المجموع (١/ ١٧٤) وتمام المنة (ص٤٩).

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه عبد الرزاق (١/ ٧٧)، والشافعي في الأم (١/ ٦)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٣٩٦)، عن إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن أبيه عن جابر به.

قال الدارقطني: إبراهيم بن أبي يحيى ضعيف، وتابعه إبراهيم بن اسماعيل ابن أبي حبيبة، و ليس بالقوي والحديث ضعيف أيضًا.

= ومرّ عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يومًا، فسقط عليه شيء من ميزاب، ومعه صاحب له، فقال: يا صاحب الميزاب! ماؤك طاهر أو نجس؟ فقال عمر: يا صاحب الميزاب! لا تخبرنا، ومضى. ذكره أحمد[١].

قال شيخنا: وكذلك إذا أصاب رِجلَه أو ذيلَه بالليل شيءٌ رطبٌ لا يعلم ما هو، لم يجبْ عليه أن يَشَمّه ويتعرف ما هو، واحتج بقصة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الميزاب.

وهذا هو الفقه؛ فإن الأحكام إنما تترتب علي المكلّف بعد علمه بأسبابها، وقبل ذلك هي على العفو، فما عفا الله عنه فلا ينبغي البحث عنه.

ومن ذلك: الصلاة مع يسير الدم، ولا يعيد.

قال البخاري[٢]: قال الحسن رَحِمَهُ اللَّهُ: «مازال المسلمون يصلون في جراحاتهم».

قال: (وعصَر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَثرة، فخرج منها دم؛ فلم يتوضأ[٣]، وبصق ابن أبي أوفى دمًا، ومضى في صلاته[٤]، وصلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجُرحه يَثْعَبُ دما).[٥]

ومن ذلك: أن المراضع مازلن من عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإلي الآن يُصلِّين في ثيابهن، والرُّضعاء يتقيّاون، ويسيل لعابهم على ثياب المرضعة وبدنها، فلا يغسلن شيئًا من ذلك؛ لأن ريق الرضيع مُطهَر لفمه، لأجل الحاجة، كما أن ريق الهر مُطهِّر لفمها؛ وقد قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنها ليست بنجس؛ إنها من الطوافين عليكم والطوافات**»[٦]، =

(١) لم أقف عليه مسندًا، وقد ذكر شيخ الإسلام في الفتاوى (٢١/ ٥٧- ٥٢١) (٢٢/ ١٨٤) وقال قد ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه مر هو وصاحب له... وذكر القصه.

(٢) في صحيحه: (كتاب الوضوء باب: من لم يرى الوضوء إلا من المخرجين)، ولم أقف على من وصله.

(٣) في صحيحه: كما تقدم ووصله عبد الرزاق (١/ ١٤٥) و ابن أبي شيبة (١/ ١٢٨) والبيهقي (١/ ١٤١) وابن المنذر (١/ ١٧٢) وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الضعيفة (١/ ٦٨٣).

(٤) صحيح: البخاري (١/ ٢٨٢) وانظر الضعيفة (١/ ٦٨٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١/ ١٥٠) و ابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٦) والدارقطني (١/ ٢٢٤) وانظر وصححه العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ في الإرواء (٢٠٩).

(٦) تقدم تخريجه.

....

= وكان يصغي لها الإناء حتى تشرب[1]، وكذلك فعل أبو قتادة[2]؛ مع العلم اليقيني أنها تأكل الفأر والحشرات، والعلم القطعي أنه لم يكن بالمدينة حياض فوق القلتين تردُها السّنانير؛ وكلاهما معلوم قطعًا.

ومن ذلك: أن الصحابة ومَن بعدهم كانوا يصلُّون وهم حاملو سيوفهم، وقد أصابها الدم، وكانوا يمسحونها، ويجتزئون بذلك.

وعلى قياس هذا: مسح المرآة الصَّقِيلة إذا أصابتها النجاسة؛ فإنه يُطهِّرها.

وقد نصَّ أحمد على طهارة سكين الجزّار بمسحها.

ومن ذلك: أنه نصَّ على حَبْل الغسال أنه يُنشر عليه الثوب النجس، ثم تُجَفِّفه الشمس، ،ينشر عليه الثوب الطاهر، فقال: لا بأس به.

،هذا كقول أبي حنيفة: إن الأرض النجسة تُطهِّرها الريح والشمس، وهو وجه لأصحاب احمد، حتى إنه يجوز التيمم بها.

وحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كالنص في ذلك، وهو قوله: كانت الكلاب تُقبِل وتُدْبر وتبول في المسجد، ولم يكونوا يَرشّون شيئًا من ذلك[3].

وهذا لا يتوجه إلا على القول بطهارة الأرض بالريح والشمس.

ومن ذلك: أن الذي دلّت عليه سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآثار أصحابه: أن الماء لا ينجُس إلا بالتغير، وإن كان يسيرًا. =

---

(١) أخرجه الدارقطني (١/٦٦- ٧٠) والطحاوي في شرح معاني الأثار (٤٦) وأبو نعيم في الحلية (٩/٣٠٨) من طرق عن عائشه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصغى إلى الهرة الإناء حتى تشرب ثم يتوضا بفضلها؛ قال أبو عمرو: وله شواهد لا تخلو أسانيدها من مقال، ولكن الإمام ابن عبد البر قال: وهو حديث لا بأس به انظر (الاستذكار) (١/ ١٦٤).

(٢) أخرجه أبو عبد الرزاق (١/ ٩٩) و ابن أبي شيبة (٧/ ٣٠٨) وأبو عبيد في الطهور (١٩٧) عن عكرمة أنه رأي أبا قتادة الإناء للهر فتشرب منه ثم يتوضأ بفضلها.

(٣) تقدم تخريجه.

= وهذا قول أهل المدينة وجمهور السلف، وأكثر أهل الحديث، وبه أفتى عطاء بن أبي رباح، وسعيد بن المسيَّب، وجابر بن زيد، والأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالك بن أنس، وعبد الرحمن بن مَهدي، واختاره ابن المنذر، وبه قال أهل الظاهر، ونص عليه أحمد في إحدى رواياته، واختاره جماعة من أصحابنا، منهم ابن عَقِيل في (مفرداته)، وشيخنا أبو العباس، وشيخه ابن أبي عمر.

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الماء لا ينجِّسه شيء**». رواه الإمام أحمد[١] وفي (المسند) و(السنن) عن أبي سعيد قال. قيل: يا رسول الله! أنتوضأ من بئر بُضاعة، وهي بئر يُلقى فيها الحِيَض ولُحوم الكلاب والنَّتْنُ؟ فقال: «**الماء طهورٌ، لا ينجِّسه شيء**».[٢]

قال الترمذي: (هذا حديث حسن).

وقال الإمام أحمد: (حديث بئر بضاعة صحيح).[٣]

وفي لفظ للإمام أحمد[٤]: إنه يُسْتَقى لك من بئر بُضاعة، وهي بئر يُطرح فيها محايض النساء، ولحم الكلاب، وعَذِر الناس؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إن الماء طهور، لا ينجِّسه شيء**».

وفي (سنن ابن ماجه) من حديث أبي أمامة مرفوعًا: «**الماء لا ينجّسه شيء؛** =

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٥، ٢٨٤، ٣٠٨) وأبو داود (٦٨) والترمذي (٦٥) والنسائي (٣٢٥) وابن ماجة (٣٧٠) وابن أبي شيبة (١/ ٣٨) عبد الرزاق (١/ ١٠٩) وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي وللمزيد انظر: صحيح سنن أبي داود (١/ ١١٧- ١١٩).

(٢) صحيح: أخرجه أبو داود (٦٦) والترمذي (٦٦) والنسائي (١/ ٦١) وأحمد (٣/ ٣١) وللمزيد انظر: صحيح سنن أبي داود (٦٠).

(٣) انظر: المغني (١/ ٥٢).

(٤) انظر: المسند (٣/ ٨٦).

وعن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يزور أم (سليم)[١]، فتدركه الصلاة أحياناً فيصلي على (بساطٍ)[٢]، لنا وهو حصير (ننضحه)[٣] بالماء. [رواهما أبو داود[٤]].

= إلا ما غلب على ريحه، وطعمه، ولونه».[٥]

وفيها من حديث أبي سعيد: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة، تردها السباع والكلاب والحُمُر، وعن الطهارة بها، فقال: «لها ما حملت في بطونها، ولنا ما غَبَرَ طهور».[٦]

وإن كان في إسناد هذين الحديثين مقال، فإنّا ذكرناهما للاستشهاد لا للاعتماد.

وقال البخاري[٧]: قال الزهري: «لا بأس بالماء؛ ما لم يتغير منه طعم أو ريح أو لون».

وقال الزهري أيضًا: «إذا ولغ الكلب في الإناء، ليس له وَضوء غيره؛ يتوضأ به ثم يتيمم».[٨]

قال سفيان: (هذا الفقه بعينه)، يقول الله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦]، وهذا ماء، وفي النفس منه شيء؛ يتوضأ به ويتيمم).

ونصّ الإمام أحمد في حُبٍّ زيت ولغ فيه كلب، فقال: (يؤكل).]

(١) في النسخة ج (سلمة) وهذا تصحيف.

(٢) في النسخة (د) بساط.

(٣) وفي المطبوع: ننصحه، وفي النسخة (ينضحه) وهذا تصحيف.

(٤) حديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٨٠- ٧٢٧)، ومسلم (٦٥٨).
هذا المقطع ساقط من نسخة ابن القيم.

(٥) سنن ابن ماجة (٥٢١) وانظر الضعيفة (٢٦٤٤).

(٦) ضعيف أخرجه ابن ماجة (٥١٩) قال الطحاوي في شرح المشكل (٧/ ٦٧) حديث عبد الله بن يزيد عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف وللمزيد انظر الضعيفة (١٦٠٩).

(٧) انظر الفتح (١/ ٣٤٢).

(٨) انظر الفتح (١/ ٢٧٣).

وعنه قال: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث فنضحته بالماء فصلى عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١)] (٢). (هـ/ ١٤)

ومن ذلك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣) صلى وهو حاملٌ أُمامة (غ/ ٩) بنت أبي العاص (بن الربيع)(٤) [(وهي بنت ابنته)(٥) (فكان)(٦) إذا سجد وضعها وإذا قام (حملها)(٧)](٨). متفق عليهما.

وعنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه صلى يوماً فسجد فأطال السجود فرفع بعض أصحابه رأسه فرأى الحسن -أو الحسين- راكباً على ظهره فلما (سلم)(٩) رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إن ابني هذا ارتحلني فكرهت أن أعجله(١٠).

---

(١) انظر ما قبله.

(٢) ساقطة من النسخة غ.

(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٤) ساقطة من النسخة غ.

(٥) في النسخة ج و د (ولزينب ابنته) وفي النسخة غ (بنت زينب ابنته).

(٦) ساقطة من النسخة (د).

(٧) في النسخة د (رفعها).

(٨) ساقطة من النسخة ق، ساقط من المطبوع، والحديث صحيح: أخرجه البخاري (٥١٦) ومسلم (٥٤٣) في نسخة ابن القيم زيادة: ولأبي داود أن ذلك كان في احدى صلاتي العشي. قال أبو عمرو: صحيح أخرجه أبو داود (٩٢٠).

وهو دليل على جواز الصلاة في ثياب المربية والمرضع والحائض والصبي ما لم يتحقق بنجاسته.

(٩) في النسخة د (صلى).

(١٠) حديث صحيح: أخرجه النسائي (٢/ ٢٢٩) في الكبرى (١/ ٢٤٣) وأحمد (٣/ ٤٩٣، ٦/ ٤٦٧) والبيهقي (٢/ ٢٦٣).

وفي حديث، عن النبي ﷺ كان يصلي وأحد ابنيه إلى جانبه (فكلما)(١) سجد وثب الغلام على ظهره فيأخذه (النبي ﷺ)(٢) برفق فيضعه ثم ينهض(٣).

ومن ذلك أن النبي ﷺ كان يلبس الثياب التي نسجها المشركون (د/ ١٨) ويصلي فيها.

وروّينا أن عمر رضي الله عنه قال: لقد هممت أن أنهى عن لبس الثياب الفلانية فإنه بلغني أنها (تصنع)(٤) بالبول، فقال له أُبَيّ: مالك أن تنهانا(٥) عنها فإن النبي ﷺ قد لبسها ولُبست في (زمنه)(٦).

---

(١) في النسخة غ (فلمّا).

(٢) زيادة من النسخة غ.

(٣) إسناده جيد: أخرجه أحمد (٢/ ٥١٣) عن أبي هريرة وفي إسناده كامل من العلاء قال الحافظ صدوق يخطئ وله شاهد انظر ما قبله.

وفي نسخة ابن القيم: وقالت عائشه رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل، وأنا جنبه، وأنا حائض: وعلى مرط وعليه بعضه، رواه أبو داود.

وقال أبو عمرو: صحيح أخرجه مسلم (٥١٤) النسائي (٢/ ٧١) وابن ماجه (٦٥٢).

وقالت: كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشعار الواحد، وأنا طامث -حائض- مني شيء غسل مكانه ولم يعده، وصلى فيه. رواه أبو داود.

قال أبو عمرو: حديث صحيح، أخرجه أبو داود (٢٦٩) والنسائي (١/ ١٥٠، ٢/ ٧٣) وأحمد (٦/ ٤٤) والدارمي (١/ ٤٥٥).

(٤) في النسخة د و غ (تصبغ).

(٥) في النسخة هـ والمطبوع تنهانا والنسخة د و هـ (تنهى).

(٦) في النسخة غ (زمانه).

ولو علم الله أنها حرام لبينه لرسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ج/ ١٥) (قال: صدقت)[١].

ولما قدم عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الجابية استعار ثوباً من نصراني فلبسه حتى خاطوا له قميصه وغسلوه، وتوضأ من جرة نصرانية[٢]. [٣]

(فصل) [٤]

ومن ذلك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يجيب من دعاه فيأكل من طعامه. وأضافه يهودي بخبز شعير (وإهالةٍ سَخِنة)[٥]، وكان المسلمون يأكلون من طعام أهل الكتاب.

وشرط عمر على [أهل (الكتاب)][٦] ضيافة (أ/ ١٣) (المسلمين)[٧] وقال: أطعموهم مما تأكلون[٨].

---

(١) ساقطة من النسخة ق، ساقط من المطبوع والأثر تقدم تخريجه.

زاد ابن القيم في نسخته: قلت: على قياس ذلك الجوخ، بل أولى بعدم النجاسة من هذه الثياب، فتجنبها من باب الوسواس.

(٢) قوله: توضأ في جرة نصرانية: أخرجه عبد الرزاق (١/ ٧٨) والشافعي في الأم (١/ ٤٣) بإسناد ضعيف، سفيان بن عيينه لم يسمع من زيد بن أسلم.

(٣) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٤) زيادة من نسخة ابن القيم.

(٥) ساقطة من النسخة د و ق وفي النسخة غ ونسخة ابن القيم (إهالة سنخة)، والآثر أخرجه البخاري (٢٠٦٩،٢٥٠٨)عن أنس.

(٦) في نسخة ابن القيم (عليهم).

(٧) في نسخة ابن القيم من يمر بهم من المسلمين، انظر (الأم) للشافعي (٤/ ١٨٠)، و(الأموال) لأبي عبيد (٣٩٣، ١٠٠)، وابن زنجويه (١٣٤)، و(السنن الكبرى) للبيهقي (١٨٦٧٨).

(٨) أخرجه عبدالرزاق (١٩٣٨٦)، وابن زنجويه في الأموال (٤٦٧) =

وقد أحله الله تعالى في كتابه [بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ [المائدة:٥]][1]، ورُوِيَ أن عمر -رضي الله تعالى عنه- لما قدم الشام صنع له أهل الكتاب طعاماً فدعوه (إليه)[2]، فقال: أين هو؟ قالوا: في الكنيسة.

فكره دخولها، وقال لعلي رضي الله عنه: اذهب بالناس، فذهب علي بالمسلمين فدخلوا وأكلوا ،وجعل علي ينظر إلى الصور، وقال: ما على أمير المؤمنين لو دخل وأكل؟ [3].

ولم يزل المسلمون يأكل بعضهم طعام بعض (بأساً وكانوا)[4] يأكلون مع صبيانهم ويشربون في آنيتهم ولا يرون شيئاً من ذلك (د/ ١٩) نجساً. [5]

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقبّل (الصبيان في أفواههم)[6].

ويشرب من موضع فيّ عائشة وهي حائض[7]. ويتعرق العرق فيضع فاه على موضع فيها).

= من طريق موسى بن عقبة عن نافع قال: سمعت أسلم يحدّث ابنَ عمر أن أهل الجزية من أهل الشام أتوا عمر فقالوا: إن المسلمين إذا نزلوا بنا كلّفونا الغنم والدجاج، فقال عمر: (أطعموهم من طعامكم الذي تأكلون ولا تزيدوهم على ذلك).

(١) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٢) زيادة من النسخة غ.

(٣) أخرج القصة ابن عساكر (٤٢/ ٦)بنحوها ، وانظر (المغني) (٨/ ١١٣).

(٤) ساقطة من النسخة غ.

(٥) ساقطة من نسخة ابن القيم.

(٦) في نسخة ابن القيم: «يقبل ابني ابنته في أفواههما».

(٧) ورد في الصحيحين وغيرهما.

وحمل أبو بكر الحسن على عاتقه ولعابه يسيل عليه [١].

ولم يسمع عن أحد منهم (التنزيه عن الصبيان ولا تنجيس أطعمة المسلمين)[٢] ولا أهل الكتاب[٣].

---

(١) وفي نسخة ابن القيم من الزيادة:

وأُتي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بصبي، فوضعه في حِجره، فبال عليه؛ فدعا بماء، فنضحه ولم يغسله [أخرجه مسلم (٢٨٦)].

وكان يؤتى بالصبيان، فيضعهم في حِجره يُبرِّك عليهم، ويدعو لهم. [أخرجه مسلم (٢٨٦)].

وهذا الذي ذكرناه قليل من كثير من السنة، ومن له اطِّلاع على ما كان عليه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه لا تخفي عليه حقيقة الحال.

(٢) في النسخة غ (التنزه ولا التنجس لأطعمة) وفي النسخة هـ (التنزه).

(٣)ساقطة من المطبوع، ومعلوم أهميه هذه الكلمة وأن لها فائدة عظيمة، بل ويؤخذ منها حكم شرعي وما بين القوسين [ ] ساقط من نسخة ابن القيم، ثم زاد ابن القيم فصولًا مفيدة فانظرها غير مأمور.

وقد روى الإمام أحمد في (مسنده) عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بُعثتُ بالحنيفيّة السمحة**»[١].

فجمع بين كونها حنيفية وكونها سمحة، فهي حنيفية في التوحيد، سَمحة في العمل.

وضد الأمرين: الشرك وتحريم الحلال، وهما اللّذانِ ذكرهما النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «**إني خلقت عِبادي حُنفاء، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم، وحرّمت عليهم ما أحللتُ لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانًا**»[٢].

فالشرك وتحريم الحلال قرينان. وهما اللذان عابهما الله في كتابه على المشركين في سورة الأنعام[٣] والأعراف[٤].

وقد ذم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المتنطِّعين في الدِّين، وأخبر بهلكَتهم حيث يقول: «**ألا هلك المتنطِّعون، ألا هلك المتنطِّعون، ألا هلك المتنطِّعون**»[٥].

وقال ابن أبي شيبة[٦]: حدثنا أبو أسامة، عن مِسْعر، قال: أخرج إليّ مَعْنُ بن عبد الرحمن كتابًا، وحلف بالله أنه خَطُّ أبيه، فإذا فيه: قال عبد الله: والله الذي لا إله غيره، ما رأيت أحدًا كان أشد على المتنطعين من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا رأيت بعده أشدَّ خوفًا عليهم من أبي بكر، وإني لأظن عمر كان أشد أهل الأرض خوفًا عليهم. =

---

(١) صحيح: أخرجه أحمد(٥/ ٢٦٦) والطبراني (٨/ ٢١٦) وللمزيد انظر الصحيحة (٢٩٢٤).

(٢)صحيح: أخرجه مسلم (٨٦٥) وشرحته في كتابي (الدرة البهية).

(٣) يقصد الآية (١٤٨) ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾.

(٤) يقصد الآية (٣٣) ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

(٥) صحيح: أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٢٨) وعنه أبو يعلى (٥٠٢٢)، وهو صحيح إن سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود من أبيه.

= وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبغض المتعمّقين، حتى إنه لمّا واصل بهم ورأى الهلال قال: (لو تأخر الهلال لواصلتُ وِصالًا يدعُ المتعمّقون تعمقهم)؛ كالمنكِّل بهم[1].

وكان الصحابة أقل الأمة تكلفًا، اقتداءً بنبيهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦].

وقال عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «من كان منكم مُستنًّا؛ فليستنّ بمن قد مات؛ فإن الحيّ لا تؤمن عليه الفتنة، أولئك أصحاب محمد، كانوا أفضل هذه الأمة: أبرها قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلُّفًا، اختارهم الله لصحبة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولإقامة دينه، فاعْرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم على أثرهم وسيرتهم، فإنهم كانوا على الهَدْي المستقيم»[2].

وقال أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كنا عند عمر، فسمعته يقول: نُهينا عن التكلف»[3].

وقال مالك: قال عمر بن عبد العزيز: «سنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وولاة الأمور بعده سُننًا، الأخذ بها تصديق لكتاب الله، واستكمال لطاعة الله، وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر فيها خالفها، من اقتدى بها فهو مهتدٍ، ومن استنصر بها فهو منصور، ومن خالفها واتّبع غير سبيل المؤمنين ولّاه الله ما تولىّ، وأصْلاه جهنم، وساءت مصيرًا»[4].

وقال مالك: بلغني أن عمر بن الخطاب كان يقول: «سُنّتْ لكم السنن، وفُرِضت لكم الفرائض؛ وتُرِكتُم على الواضحة؛ إلا أن تميلوا بالناس يمينًا وشمالًا»[5]. =

(١) أخرجه البخاري (٧٢٩٩) ومسلم (١١٠٣).

(٢) إسناده ضعيف، أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٢٦) والهروي في ذم الكلام (٧٤٦) عن قتادة عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إسناده ضعيف، قتادة لم يدرك ابن مسعود .

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٩٣)، وانفرد به عن مسلم كما في تحفة الأشراف (٩٧٣).

(٤) صحيح: خرجته في السنة لعبد الله بن أحمد (٧٥٦)، بتحقيقنا.

(٥) أخرجه مالك (١٠٥٦) ووصله ابن سعد (٣/ ٣٣٤) والحاكم (٤٥١٣) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٢٢٠) وتقدم الكلام على سماع سعيد بن المسيب من عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

....

= وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحمِل هذا العلمَ من كل خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**»[1].

فأخبر أن الغالين يُحرفون ما جاء به، والمبطلين ينتحلون أن باطلهم هو ما كان عليه، والجاهلون يتأوّلونه علي غير تأويله. وفساد الإسلام من هؤلاء الطوائف الثلاثة، فلولا أن الله سبحانه يقيم لدينه من ينفي عنه ذلك، جرى عليه ما جرى على أديان الأنبياء قبله من هؤلاء.

فصل

ومن ذلك: الوسوسةُ في مخارج الحروف، والتنطُّعُ فيها.

ونحن نذكر ما ذكره العلماء بألفاظهم:

قال أبو الفرج بن الجوزي:[2] (قد لَبّس إبليس على بعض المصلين في مخارج الحروف، فتراه يقول: الحمد، الحمد، فيخرج بإعادة الكلمة عن قانون أدب الصلاة، وتارة يُلبِّس عليه في تحقيق التشديد في إخراج ضاد ﴿ٱلْمَغْضُوبِ﴾. قال: ولقد رأيت من يخرج بُصاقه مع إخراج الضاد لقوة تشديده، والمراد تحقيق الحرف حسْبُ، وإبليس يُخْرِج هؤلاء بالزيادة عن حد التحقيق، ويَشْغلهم بالمبالغة في الحروف عن فهم التلاوة، وكل هذه الوساوس من إبليس).

وقال أبو محمد بن قُتيبة في (مشكل القرآن):[3] (وقد كان الناس يقرأون القرآن بلغاتهم، ثم خَلَفَ من بعدهم قوم من أهل الأمصار وأبناء العجم، ليس لهم طبع اللغة، ولا علمُ =

(١) حديث ضعيف: أخرجه ابن حبان في الثقات (٤/ ٢٠) والأجري في الشريعة (١،٢) و ابن وضاح في البدع (١) بإسناد ضعيف فيه إرسال، واضطراب، وضعفه ابن القطان، وقال ابن كثير في الباعث (١/ ٢٣٨) في صحته نظر قوي، والأغلب عدم صحته.

(٢) في تلبيس إبليس (ص١٤٠).

(٣) (ص٥٨- ٦٠).

= التكلف، فهفَوا في كثير من الحروف، وزلُّوا وأخلُّوا، ومنهم رجل ستر الله عليه عند العوام بالصلاح، وقرّبه من القلوب بالدين، فلم أرَ فيمن تتبعت في وجوه قراءته أكثر تخليطًا ولا أشد اضطرابًا منه؛ لأنه يستعمل في الحرف ما يدعه في نظيره، ثم يؤصّل أصلًا ويخالفه إلى غيره بغير عِلَّةٍ، ويختار في كثير من الحروف ما لا مخرج له إلا على طلب الحيلة الضعيفة. هذا إلى نَبْذِه في قراءته مذاهب العرب وأهل الحجاز، بإفراطه في المدّ والهمز والإشباع، وإفحاشه في الإضجاع والإدغام، وحَمَلِه المتعلِّمين على المذهب الصّعْب، وتَعْسيره على الأمة ما يَسّره الله تعالى، وتضييقه ما فَسَحه. ومن العجب أنه يُقرِئ الناس بهذه المذاهب، ويكره الصلاة بها! ففي أيّ موضع تُستعمل هذه القراءة، إن كانت الصلاة لا تجوز بها؟ وكان ابن عُيَينة يرى لمن قرأ في صلاته بحرفه، أو ائتمّ بإمام يقرأ بقراءته: أن يعيد، ووافقه على ذلك كثير من خيار المسلمين، منهم بِشر بن الحارث، وأحمد بن حنبل.

وقد شُغف بقراءته عوامُّ الناس وسُوقتُهم، وليس ذلك إلا لما يرونه من مَشقّتها وصعوبتها، وطول اختلاف المتعلم إلى المقرئ فيها، فإذا رأوه قد اختلف في أمّ الكتاب عشرًا، وفي مئة آية شهرًا، وفي السبع الطّول حَولًا، ورأوه عند قراءته مائِلَ الشِّدْقين، دارَّ الوَريدَيْن، راشحَ الجبينَين: توهموا أن ذلك لفضلِه في القراءة، وحِذْقِه بها، وليس هكذا كانت قراءة رسول الله ﷺ، ولا خِيارِ السلف ولا التابعين، ولا القُرّاء العالمين، بل كانت سهلة رَسْلَة).

وقال الخلّال في (الجامع): عن أبي عبد الله، أنه قال: (لا أحب قراءة فلان)، يعني هذا الذي أشار إليه ابن قتيبة، وكرهها كراهية شديدة، وجعل يَعْجب من قراءته، وقال: (لا تعجبني، فإن كان رجلٌ يقبلُ منك فانْهه).

وحُكي عن ابن المبارك، عن الرّبيع بن أنس: أنه نهاه عنها.

وقال الفضلُ بن زياد: إن رجلًا قال لأبى عبد الله: فما أتركُ من قراءته؟ قال: (الإدغام والكسر، ليس يُعرف في لغة من لغات العرب). =

....

= وسأله عبد الله ابنُه عنها، فقال: (أكره الكسر الشديد والإضجاع).

وقال في موضع آخر: (إن لم يُدْغم ولم يُضْجع ذلك الإضجاع فلا بأس).

وسأله الحسن بن محمد بن الحارث: أتكره أن يتعلم الرجل تلك القراءة؟ قال: (أكرهه أشدَّ كراهة، إنما هي قراءة محدَثة)؛ وكرهها شديدًا حتى غضب.

وروى عنه ابن سِنْدِي أنه سئل عنها، فقال: (أكرهها أشد الكراهية)، قيل له: ما تكره منها؟ قال: (هي قراءة مُحْدَثة، ما قرأ بها أحد).

وروى جعفر بن محمد عنه، أنه سئل عنها فكرهها، وقال: (كرهها ابن إدريس)، وأُراه قال: (وعبد الرحمن بن مهدي)، وقال: (ما أدري، أيشٍ هذه القراءة؟)، ثم قال: (وقراءتهم ليس تشبه كلام العرب).

وقال عبد الرحمن بن مهدي: (لو صليتُ خلف من يقرأ بها لأعدتُ الصلاة).

ونص أحمد على أنه يُعيد، وعنه رواية أخرى: أنه لا يعيد.

والمقصود: أن الأئمة كرهوا التنطّع والغُلُوّ في النطق بالحرف.

ومن تأمّل هَدْي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإقراره أهل كل لسان على قراءتهم، تبيّن له أن التنطع والتشدّق والوسوسة في إخراج الحرف ليس من سنّته.

فصل

في الجواب عما احتج به أهل الوسواس

أما قولهم: إن ما نفعله احتياط لا وسواس.

قلنا: سمُّوه ما شئتم، فنحن نسألكم: هل هو موافق لفعل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمره وما كان عليه أصحابه؛ أو مخالف؟

فإن زعمتم أنه موافق فبَهْتٌ وكذب صريح، فإِذَنْ لابد من الإقرار بعدم موافقته، وأنه مخالف له، فلا ينفعكم تسمية ذلك احتياطًا، وهذا نظير مَن ارتكب محظورًا وسماه بغير اسمه، =

= كما تُسمَّى الخمر بغير اسمها، والربا: معاملة، والتحليل الذي لعن رسول الله ﷺ فاعله[١]: نكاحًا، ونَقْرَ الصلاة الذي أخبر رسول الله ﷺ أن فاعله لم يصل[٢]، وأنه لا تُجزئه صلاته ولا يقبلها الله منه: تخفيفًا! فهكذا تسمية الغُلُوِّ في الدين والتنطُّع احتياطًا.

وينبغي أن يُعلم أن الاحتياط الذي ينفع صاحبه ويُثيبه الله عليه: الاحتياطُ في موافقةِ السنة، وترك مخالفتها، والاحتياط كلُّ الاحتياط في ذلك؛ وإلا فما احتاط لنفسه مَنْ خرج عن السنة، بل ترك حقيقة الاحتياط في ذلك.

وكذلك المتسرعون إلى وقوع الطلاق في موارد النزاع الذي اختلف فيه الأئمة، كطلاق المكره، وطلاق السكران، والبَتّة، وجمع الثلاث، والطلاق بمجرد النية، والطلاق المؤجل المعلوم مجيءُ أجله، واليمين بالطلاق، وغير ذلك مما تنازع فيه العلماء إذا أوقعه المفتي تقليدًا بغير برهان، وقال: ذلك احتياط للفروج؛ فقد ترك معنى الاحتياط؛ فإنه يُحَرِّم الفرج على هذا، ويبيحه لغيره، فأين الاحتياط ها هنا؟

بل لو أبقاه على حاله حتى تُجمع الأمة على تحريمه وإخراجه عمن هو حلال له، أو يأتي برهان من الله ورسوله على ذلك؛ لكان قد عمل بالاحتياط.

ونص على مثل ذلك الإمامُ أحمد في طلاق السكران. فقال في رواية أبى طالب: والذي لا يأمر بالطلاق فإنما أتى خَصْلة واحدة، والذي يأمر بالطلاق قد أتى خصلتين: حرمها عليه، وأحلها لغيره، فهذا خير من هذا. فلا يمكن الاحتياط في وقوع الطلاق إلا حيث أجمعت الأمة، أو كان هناك نص عن الله ورسوله يجب المصير إليه.

قال شيخنا: والاحتياط حسن ما لم يُفْضِ بصاحبه إلى مخالفة السُّنة، فإذا أفضى إلى ذلك فالاحتياط ترك هذا الاحتياط. =

---

(١) أخرجه الترمذي (١١٢٠) والنسائي (٦/ ١٤٩) وأحمد (١/ ٤٤٨) وعن ابن مسعود.

(٢) حديث المسيء صلاته أخرجه البخاري (٧٩٣) ومسلم (٣٩٧).

= وبهذا خرج الجواب عن احتجاجهم بقوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من ترك الشبهات فقد استبرأ لدينه وعِرْضه»(١)، وقوله: «دَعْ ما يَرِيبُك إلى ما لا يريبك»(٢)، وقوله: «الإثم ما حاك في الصدر»(٣)، فهذا كله من أقوى الحجج على بطلان الوسواس.

فإن الشبهات ما يشتبه فيه الحق والباطل، والحلال والحرام، على وجه لا يكون فيه دليلٌ على أحد الجانبين، أو تتعارض الأمارتان عنده، فلا تترجح في ظنه إحداها، فيشتبه عليه هذا بهذا، فأرشده النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ترك المشتبه، والعدول إلى الواضح الجلي.

ومعلوم أن غاية الوسواس أن يشتبه على صاحبه: هل هو طاعة وقربة، أم معصية وبدعة؟ هذا أحسن أحواله، والواضح الجلي هو اجتماع طريق رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما سنَّهُ للأمة قولًا وعملًا، فمن أراد ترك الشبهات عدل عن ذلك المشتبه إلى هذا الواضح، فكيف ولا شبهة بحمد الله هناك؟ إذ قد بينت بالسنة أنه تَنَطّع وغلو، فالمصير إليه تركٌ للسنة، وأخذ بالبدعة، ترك لما يحبه الله ويرضاه، وأخذٌ بما يكرهه ويبغضه، ولا يُتقرّب به إليه البتة، فإنه لا يُتَقرّب إليه إلا بما شرع، لا بما يهواه العبد ويفعله من تلقاء نفسه، فهذا هو الذي يحيك في الصدر، ويتردد في القلب، وهو حَوَازُّ القلوب.

وأما التمرة التي ترك رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أكلها، وقال: (أخشى أن تكون من الصدقة)(٤)، فذلك من باب اتقاء الشبهات، وترك ما اشتبه فيه الحلال بالحرام؛ فإن التمرة كانت قد وجدها في بيته، وكان يؤتَى بتَمْر الصدقة، يقسمه على من تحل له الصدقة، ويدخل بيتَه تمرٌ يقتات منه أهله، فكان في بيته النوعان. =

---

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١) ومسلم (١٥٩٩) وابن ماجه (٣٩٨٤) وأحمد (٤/ ٢٧٠).

(٢) صحيح: أخرجه الترمذي (٢٥١٨) و صححه، والنسائي (٨/ ٣٢٧) وأحمد (٣/ ٢٤٩) رسالة، وشرحته في كتابي (بذل الجهد في جمع ما صح من كتب الزهد).

(٣) صحيح: أخرجه أحمد (٢٩/ ١٧٩ رسالة) وانظره في كتابنا (بذل الجهد) والنسائي (٢٥٥٣) وأحمد (٢٣٨٩).

(٤) صحيح: أخرجه البخاري (٢٤٣٢) ومسلم (١٠٧٠).

= فلما وجد تلك التمرة لم يدرِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أيّ النوعين هي؟ فأمسك عن أكلها، فهذا الحديث أصل في الورع واتقاء الشبهات، فما لأهل الوسواس وما لَه؟

وأما قولُكم: إن مالكًا أفتى فيمن طلق ولم يَدْرِ أواحدةً طلّق أم ثلاثًا؟

أنها ثلاث احتياطًا، فنعم هذا قول مالك، فكان ماذا؟ أفحُجّةٌ هو على الشافعي، وأبي حنيفة، وأحمد، وعلى كُلّ من خالفه في هذه المسألة؟ حتى يجب عليهم أن يتركوا قولهم لقوله.

وهذا القول مما يُحتج له، لا مما يحتج به.

على أن هذا ليس من باب الوسواس في شيء، وإنما حجة هذا القول أن الطلاق يوجب تحريم الزوجة، والرّجْعَةُ ترفع ذلك التحريم، فهو يقول: قد تيقن سبب التحريم، وهو الطلاق، وشكّ في رَفْعِه بالرجعة، فإنه يحتمل أن يكون رجعيًا فترفَعُهُ الرجعة، ويحتمل أن يكون ثلاثًا فلا ترفعه الرجعة، فقد تيقّنَ سببَ التحريم، وشكَّ فيما يرفعه.

والجمهور يقولون: النكاح متيقن، والقاطع له المزيل لِحِلّ الفرج مشكوك فيه، فإنه يحتمل أن يكون المَأْتى به رجعيًا فلا يزيل النكاح، ويحتمل أن يكون بائنًا فيزيله، فقد تيقنًا يقين النكاح، وشككنا فيما يزيله، فالأصل بقاء النكاح حتى يُتَيَقّن ما يرفعه.

فإن قلتم: فقد تيقن التحريم وشكَّ في التحليل.

قلنا: الرجعية ليست بحرام عندكم، ولهذا تجوّزون وطأها، ويكون رجعةً إذا نوى به الرجعة.

فإن قلتم: بل هي حرام، والرجعة حصلت بالنية حال الوطء.

قلنا: لا ينفعكم ذلك أيضًا؛ فإنه إنما تيقن تحريفا يزول بالرجعة، لم يتيقن تحريفا لا تؤثر فيه الرجعة.

وليس المقصود تقرير هذه المسألة، والمقصود أنه لا راحة في ذلك لأهل الوسواس. =

وفي قول النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الهِرّ [١]، إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات.

تنبيه على طهارة الصبيان والجواري إذا كانت طهارة (الهر)[٢] معللة بكونها (بينهم)[٣] وشبهها بهم مع أكلها للنجاسات عادة فما هو منها، ولا يأكل النجاسات عادة أولى.

وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله تعالى في الدلالة على مخالفة (مذهب)[٤] (ج/ ١٦) الموسوسين الذين يجعلون صبيانهم أنجاساً (وينزلونهم)[٥] منزلة الكلاب التي يجب تسبيع ما ولغت (فيه)[٦] واجتناب سؤرها. وينجسون أطعمة المسلمين (غ/ ١٠)، ويرون غسل أيديهم وأفواههم منها، ولو كان الدين ما هم عليه -نعوذ بالله من ذلك- لم تكن هذه الشريعة الحنيفية السمحة ولكان سائر المسلمين ضالين تاركين (الواجب)[٧] عليهم وصلاتهم فاسدة وعبادتهم (مختلفة)[٨]، سيما أصحاب النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذين كان كثير منهم أعراباً من أهل الجفا والحفا (أ/ ١٤) (د/ ١١) لا يعرفون (شيئًا)[٩] مما هؤلاء عليه.

---

(١) في النسخة ج (الهرة).

(٢) ساقطة من النسخة غ.

(٣) في النسخة ج و غ (منهم).

(٤) زيادة من النسخة ج.

(٥) في النسخة هـ (ويتركونهم).

(٦) في النسخة هـ (منه).

(٧) في النسخة هـ (للواجب).

(٨) في النسخة ج و غ (مختلة).

(٩) ساقطة من النسخة ج.

ومع ذلك ما عاب ذلك عليهم ولا ذمهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بترك هذا، ولا ذمّ إلا المتنطعين الغالين في الدين وحذر من الغلو في الدين، (وقال إنما هلك من (هلك)[1] قبلكم بالغلو في الدين)(*).

(*) ساقطة من النسخة، ق وعند ابن القيم من الزيادة:

فصل

وأما قولكم: إن الوسواس خير مما عليه أهل التفريط والاسترسال، وتمشية الأمر كيف اتفق، إلى آخره.

فلعمر الله إنهما لطرفا إفراطٍ وتفريطٍ، وغلو وتقصير، وزيادة ونقصان، وقد نهى الله سبحانه عن الأمرين في غير موضع؛ كقوله: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ [الإسراء: ٢٩]، وقوله: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٦].

وقوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقوله: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١].

فدين الله بين الغالي فيه والجافي عنه، وخير الناس النّمَط الأوسط، الذين ارتفعوا عن تقصير المفرِّطين، ولم يلحقوا بغُلُوّ المعتدين، وقد جعل الله سبحانه هذه الأمة وَسَطًا، وهي الخيار العدل، لتوسطها بين الطرفين المذمومين، والعدلُ هو الوسط بين طرفي الجَوْرِ والتفريط، والآفاتُ إنما تتطرّق إلى الأطراف، والأوساط مَحْمِيَّة بأطرافها، فخيار الأمور أوساطها. قال الشاعر:

كانَـتْ هِـيَ الوَسَـط المَحْمِـيَّ فَاكْتَنَفَـتْ   بِهَـا الحَـوَادِثُ حَتَّـى أَصبَحَتْ طَرَفَـا [2]

=

(١) في النسخة (د) (كان).

(٢) وهو لأبي تمام في ديوانه (٢/ ٣٧٤).

....

=

فصل

ومن أعظم مكايده التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلا من لم يُرد الله فتنته: ما أوحاه قديمًا وحديثا إلى حزبه وأوليائه من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عبد أربابُها من دون الله، وعُبِدتْ قبورهم، واتُّخِذت أوثانا، وبُنيت عليها الهياكل، وصُوّرت صورُ أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجسادًا لها ظلٌّ، ثم جُعلت أصنامًا، وعُبدت مع الله.

وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح، كما أخبر سبحانه عنهم في كتابه، حيث يقول: ﴿قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾ وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا﴾ [نوح: ٢١ - ٢٤].

قال ابن جرير [١]: (وكان من خبر هؤلاء فيما بلغنا: ما حدثنا به ابن حُميد، حدثنا مِهران، عن سفيان، عن موسى، عن محمد بن قيس: أن يَغوثَ ويَعوق ونسرًا كانوا قومًا صالحين من بني آدم، وكان لهم أتباع يقتدون بهم، فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم: لو صوّرناهم كان أشوقَ لنا إلى العبادة إذا ذكرْناهم، فصوّروهم، فلما ماتوا وجاء آخرون دبَّ إليهم إبليس، فقال: إنما كانوا يعبدونهم، وبهم يُسقَون المطرَ، فعبدوهم).

قال سفيان، عن أبيه، عن عِكْرمة قال: (كان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون، كلُّهم على الإسلام)[٢].

حدثنا ابن عبد الأعلى، حدثنا عبد الرزاق [٣]، عن مَعْمر، عن قتادة؛ في هذه الآية، قال: (كانت آلهةً يعبدها قوم نوح، ثم عبدتها العرب بعد ذلك، فكان وَدٌّ لكلبٍ بدُوْمَة الجَنْدَل، =

---

(١) أخرجه الطبري (٢٣/ ٦٣٩)، وفي سنده محمد بن حميد ضعفه أهل العلم ، ومهران بن أبي عمر عنده غلط في روايته سفيان الثوري.

(٢) انظر تفسير الطبري (٢٣/ ٦٣٩).

(٣) أخرجه الطبري (٢٣/ ٦٤٠).

= وكان سُواعٌ لهُذَيل، وكان يَغوث لبني غُطَيف من مُراد، وكان يَعوقُ لهَمْدَان، وكان نَسر لذي الكَلاع من حِمْيَر).

وقال الوالِبي، عن ابن عباس: (هذه أصنام كانت تُعْبَدُ في زمان نوح)[١].

وقال البخاري[٢]: حدثنا إبراهيم بن موسى: حدثنا هشام، عن ابن جُريج قال: قال عطاء، عن ابن عباس: (صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بَعْدُ، أما وَدٌّ فكانت لكَلْبٍ بدومة الجندل، وأما سُواع فكانت لهُذَيل، وأما يَغُوث فكانت لمراد، ثم لبني غُطيف بالجُرْف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهَمْدان، وأما نَسْر فكانت لحِمْيَر لآل ذي الكَلاع؛ أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطانُ إلى قومهم: أن انصبُوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصابًا، وسمُّوها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تُعبَد ، حتى إذا هلك أولئك ونُسي العلمُ عُبِدت).

وقال غير واحد من السلف: (كان هؤلاء قومًا صالحين في قوم نوح عليه السلام، فلما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوّروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمَدُ فعبدوهم).[٣]

فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل، وهما الفتنتان اللتان أشار إليهما رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحديث المتفق على صحته[٤] عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن أمّ سَلَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذكرت لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسة رأتها بأرضِ الحبشة يقال لها: ماريةُ، فذكرتْ له ما رأت فيها من الصور. =

---

(١) ضعيف: رواه ابن جرير في تفسيره (٢٣/ ٦٤٠) من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وعزاه في الدر المنثور (٨/ ٢٩٣) لابن المنذر.

(٢) برقم (٤٩٢٠) وقد تكلمنا على رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أثناء تحقيقنا لكتاب أمثال القرآن الماوري فانظره غير مأمور.

(٣) انظر: الدر المنثور (١٤/ ٧١٣).

(٤) صحيح: البخاري (٤٢٧)، ومسلم (٥٢٨)، والنسائي (٢/ ٤١)، وأحمد (٦/ ٥١).

....

= فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح؛ بَنَوْا على قَبره مسْجدًا، وصوّروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله».

وفي لفظ آخر في (الصحيحين) [1]: أن أم حبيبة وأم سَلمة ذكرتا كنيسة رأينها.

فجمع في هذا الحديث بين التماثيل والقبور.

وهذا كان سبب عبادة اللات. فروى ابن جرير بإسناده عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩]، قال: (كان يَلُتّ لهم السّويق، فمات، فعكفوا على قبره) [2].

وكذلك قال أبو الجَوْزاء عن ابن عباس: (كان يلتّ السويق للحاجّ) [3].

فقد رأيتَ أن سببَ عبادة يغوث ويعوق ونَسْر واللات إنما كانت من تعظيم قبورهم، ثم اتخذوا لها التماثيل وعبدوها كما أشار إليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال شيخنا [4]: وهذه العلة التي لأجلها نهى الشارع عن اتخاذ المساجد على القبور؛ هي التي أوقعت كثيرًا من الأُمم إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك؛ فإن النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنه طلاسم للكواكب ونحو ذلك، فإن الشّرك بقبر الرجل الذي يُعتقد صلاحه أقربُ إلى النفوس من الشرك بخشَبة أو حَجَر.

ولهذا تجد أهل الشّرك كثيرًا يتضرعون عندها، ويخشعون ويخضعون، ويعبدونهم بقلوبهم عبادةً لا يفعلونها في بيوت الله، ولا وقت السَّحَر، ومنهم من يسجد لها، وأكثرهم يرجون من بركة الصلاة عندها والدعاء ما لا يرجونه في المساجد.

فلأجل هذه المفسدة حَسَم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مادتها، حتى نهى عن الصلاة في المقبرة مطلقًا، =

---

(١) البخاري (٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨)، وانظر ما قبله.

(٢) تفسير الطبري (٢٢/ ٥٢٣)

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٥٩).

(٤) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٩٢ وما بعدها).

= وإن لم يقصد المصلي بَرَكة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بَرَكة المساجد، كما نهى عن الصلاة وقت طلوع الشمس وغروبها؛ لأنها أوقات يقصد المشركون الصلاة فيها للشمس، فنهى أمته عن الصلاة حينئذٍ، وإن لم يقصد المصلي ما قصده المشركون، سدًّا للذريعة.

قال: وأما إذا قصد الرجل الصلاة عند القبور، متبرِّكًا بالصلاة في تلك البُقعة، فهذا عين المحادّة لله ورسوله، والمخالفةِ لدينه، وابتداع دينٍ لم يأذن به الله؛ فإن المسلمين قد أجمعوا على ما علموه بالاضطرار من دين رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أن الصلاة عند القبور منهيّ عنها، وأنه لَعن من اتخذها مساجد، فمِنْ أعظم المحدثات وأسباب الشّرك: الصلاةُ عندها، واتخاذها مساجد، وبناء المساجد عليها، فقد تواترت النصوص عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالنهي عن ذلك والتغليظ فيه، فقد صرّح عامة الطوائف بالنهي عن بناء المساجد عليها، متابعةً منهم للسنة الصحيحة الصريحة.

وصرَّح أصحاب أحمد وغيرهم من أصحاب مالك والشافعي بتحريم ذلك، وطائفة أطلقت الكراهة، والذي ينبغي أن يحمل على كراهة التحريم؛ إحسانًا للظن بالعلماء، وأن لا يُظَنّ بهم أن يجُوّزوا فعل ما تواتر عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعنُ فاعله، والنهي عنه.

ففي (صحيح مسلم) [1] عن جُندَب بن عبد الله البَجلي، قال: سمعت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: (إني أبرأُ إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛ فإن الله قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنت مُتخذًا من أمتي خليلًا لاتخذتُ أبا بكر خليلًا، ألا وإن مَنْ كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد؛ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك).

وعن عائشة وعبد الله بن عباس، قالا: لما نُزِل برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفِقَ يَطرحُ خَميصةً له على وجهه، فإذا اغْتَمّ كشفها، =

(١) برقم (٥٣٢) وأحمد في فضائل الصحابة (٧١)، والطبراني (٢/ ١٦٨).

....

= فقال وهو كذلك: «**لعنةُ الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»؛ يُحذّر ما صنعوا. متفق عليه [(١)].

وفى (الصحيحين)[(٢)] أيضا عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**قاتَل الله اليهود! اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**».

وفى رواية مسلم [(٣)]: «**لعن الله اليهود والنصارى! اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**».

فقد نهى عن اتخاذ القبور مساجد في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق مَنْ فعل ذلك من أهل الكتاب؛ ليُحذِّر أمته أن يفعلوا ذلك.

قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مرضه الذي لم يَقُمْ منه: «**لعن الله اليهود والنصارى! اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، ولولا ذلك لأُبْرِزَ قبرهُ؛ غير أنه خُشي أن يُتخذ مسجدًا. متفق عليه [(٤)].

وقولها: (خُشيَ) هو بضم الخاء؛ تعليلًا لمنع إبراز قبره.

وروى الإمام أحمد في (مسنده)[(٥)] بإسناد جيد عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**إن من شِرار الناس من تُدرِكهم الساعة وهم أحياءٌ، والذين يتخذون القبور مساجد**». =

---

(١) صحيح: البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣١) والنسائي (٢/ ٤٠) وأحمد (١/ ٢١٨).

(٢)صحيح: البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠).

(٣)صحيح: مسلم (٥٣٠).

(٤)صحيح: البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩) وأحمد (٦/ ٨٠).

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥، ٤٣٥) و ابن أبي شيبة (٣/ ٣٠)، والبزار (١٧٢٤)، وأبو يعلى (٥٣١٦)، والطبراني في الكبير (١٠/ ١٨٨)، من طريق زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن شقيق عن ابن مسعود، وصححه ابن خزيمة (٧٨٩)، وابن حبان (٢٣٢٥، ٦٨٤٧)، وقال الذهبي في السير (٩/ ٤٠١): (هذا حديث حسن قوي الإسناد)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٢/ ١٤٣) وقال (٨/ ٢٦): (عاصم ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح)،و صححه العلامة الألباني في تحذير الساجد (ص ٢٣).

وعن زيد بن ثابت، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**لعن الله اليهود! اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**». رواه الإمام أحمد [١].

وعن ابن عباس، قال: (لعن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج). رواه الإمام أحمد، وأهل (السنن) [٢].

وفي (صحيح البخاري)[٣]: أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رأى أنس بن مالك يصلي عند قبر، فقال: القبرَ، القبرَ.

وهذا يدل على أنه كان من المُسْتَقَرِّ عند الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: ما نهاهم عنه نبيهم من الصلاة عند القبور، وفعلُ أنس لا يدل على اعتقاد جوازه؛ فإنه لعله لم يَرَهُ، أو لم يعلم أنه قبر، أو ذَهل عنه، فلما نبَّهه عمر تنبَّه.

---

(١) الإسناد ضعيف والحديث صحيح.
أخرجه أحمد (٥/ ١٨٤، ١٨٦) و عبد بن حميد (٢٤٤)، والطبراني في الكبير (٥/ ١٥٠)، من طريق عقبة بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد به، وذلك لأن عقبة شيخ مجهول كما قال علي بن الميني ،انظر التهذيب.
إلا أنّ الحديث صحيح له شاهد عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عند البخاري (٣/ ٢٠٠) ومسلم (ص٢٧٣) ، ففي الباب عن ابن عباس وعائشة وأبي هريرة وأسامة وعلي وأبي بكر وعن عمر بن عبد العزيز والحسن بن الحسن وعيد الله بن عبد الله.

(٢) حسن لغيره ، دون ذكر السراج.
أخرجه أحمد (١/ ٢٢٩)، والحاكم (١/ ٣٧٤)، و الطيالسي (٢٧٣٣)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٦٧، ٣/ ٣٤٤)، وغيرهم والاسناد ضعيف ، أبوصالح : واسمه باذام وهو مولي أم هانئ ضعفه أبوحاتم والنسائي والعقيلي وغيرهم .
وله شواهد انظرها في (تحذير الساجد).

(٣) أورده البخاري في أبواب المساجد ، باب: هل تُنبش قبور مشركي الجاهلية ويُتخذ مكانها مساجد؟.
وأخرجه عبد الرزاق (١/ ٤٠٤) -ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٢/ ١٨٦)- عن معمر عن ثابت عن أنس، وصححه العلامةالألباني في تحذير الساجد (ص ٣٥).

....

= وقال أبو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **«الأرضُ كلها مسجد إلا المقبرة والحمَّام»** رواه الإمام أحمد، وأهل (السنن الأربعة)، وصححه أبو حاتم ابن حبان[1].

وأبلغ من هذا: أنه نهى عن الصلاة إلى القبر، فلا يكون القبر بين المصلي وبين القِبلة.

فروى مسلم في (صحيحه)[2] عن أبي مَرْثَد الغَنَويّ، أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: **«لا تجلسوا على القبور، ولا تصلُّوا إليها»**.

وفي هذا إبطالُ قول من زعم أن النهي عن الصلاة فيها لأجل النجاسة، فهذا أبعد شيء عن مقاصد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو باطل من عِدّة أوجه:

منها: أن الأحاديث كلَّها ليس فيها فرق بين المقبرة الحديثة والمنبوشة، كما يقوله المعلِّلون بالنجاسة.

ومنها: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعن اليهود والنصارى على اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد، ومعلوم قطعًا أن هذا ليس لأجل النجاسة؛ فإن ذلك لا يختص بقبور الأنبياء، ولأن قبور الأنبياء من أطهر البقاع، ليس للنجاسة عليها طريق البتة، فإن الله حرَّم على الأرض أن تأكل أجسادهم، فهم في قبورهم طرِيُّون.

ومنها: أنه نهى عن الصلاة إليها.

ومنها: أنه أخبر أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرةَ والحمامَ، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لكان ذكر الحُشوش والمجازر ونحوها أولى من ذكر القبور.

ومنها: أن موضع مسجده صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان مقبرة للمشركين، فنَبَش قبورَهم وسَوّاها واتخذه مسجدًا، ولم ينقل ذلك الترابَ، بل سوى الأرض ومهّدها وصلى فيه. =

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) برقم (٩٧٢) والترمذي (١٠٥١) والنسائي (٢/ ٦٧) وأحمد (٤/ ١٣٥).

= كما ثبت في (الصحيحين) [١] عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: لما قدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، فنزل بأعلى المدينة في حَيٍّ يقال لهم: بنو عمرو بن عَوْف، فأقام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى ملأ بني النجار، فجاءوا مُتَقَلِّدين السيوفَ، وكأني أنظر إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على راحلته، وأبو بكر دونه ، وملأُ بَنِي النجار حوله، حتى أَلْقى بفناء أبي أيوب، وكان يُحبّ أن يصلِّي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مَرابِض الغنم، وإنه أَمَر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملأ بني النجار، فقال: «**يا بني النجار! ثامِنُوني بحائطكم هذا**»، قالوا: لا والله، لا نطلبُ ثمنه إلا إلى الله، فكان فيه ما أقول لكم: قبور المشركين، وفيه خَرِب، وفيه نخل، فأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقبور المشركين فنُبِشت، ثم بالخَرِب فسُوِّيت، وبالنخل فقُطع، فصفّوا النخل قِبْلَة المسجد، وجعلوا عِضادَتيه الحجارة، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يَرْتجزون. وذكر الحديث.

ومنها: أن فتنة الشرك بالصلاة في القبور ومشابهة عُبّاد الأوثان أعظم بكثير من مفسدة الصلاة بعد العصر والفجر، فإذا نهى عن ذلك سدًّا لذريعة التشبه الذي لا يكاد يخطر ببال المصلي؛ فكيف بهذه الذريعة القريبة التي كثيرًا ما تدعو صاحبها إلى الشرك، ودعاء الموتى، واستيجابهم، وطلب الحوائج منهم، واعتقاد أن الصلاة عند قبورهم أفضل منها في المساجد، وغير ذلك، مما هو محادّة ظاهرة لله ورسوله؟

فأين التعليل بنجاسة البقعة من هذه المفسدة مما يدل على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قصد منع الأمة من الفتنة بالقبور؛ كما افتتن بها قوم نوح ومن بعدهم؟

ومنها: أنه لعن المتخذين عليها المساجد، ولو كان ذلك لأجل النجاسة لأمكن أن يتخذ عليها المسجد مع تطيينها بطين طاهر، فتزول اللعنة، وهو باطل قطعًا.

ومنها: أنه قرن في اللعنة بين متخذي المساجد عليها، وموقدي السُّرُج عليها، فهما في اللعنة قرينان، وفي ارتكاب الكبيرة صِنوان؛ فإن كل ما لَعَن عليه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ =

(١) صحيح: أخرجه البخاري (٤٢٨)، ومسلم (٥٢٤) والترمذي (٣٥٠) وأحمد (٣/ ١٣).

....

= فهو من الكبائر، ومعلوم أن إيقاد السُّرج عليها إنما لُعن فاعله لكونه وسيلة إلى تعظيمها، وجعلها نُصُبًا يُوفِضُ إليه المشركون، كما هو الواقع، فهكذا اتخاذ المساجد عليها، ولهذا قرن بينهما؛ فإن اتخاذ المساجد عليها تعظيم لها، وتعريض للفتنة بها، ولهذا حكى الله سبحانه عن المتغلِّبين على أمر أصحاب الكهف، أنهم قالوا: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

ومنها: أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[(١)]، فذِكْرُهُ ذلك عَقيبَ قوله: «**اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**» تنبيه منه على سبب لحوق اللعن بهم، وهو توسُّلهم بذلك إلى أن تصير أوثانًا تُعبد.

وبالجملة؛ فمن له معرفة بالشرك وأسبابه وذرائعه، وفَهِمَ عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مقاصده، جزم جزمًا لا يحتمل النقيض أن هذه المبالغة منه واللعن والنهي بصيغتيه -صيغة (لا تفعلوا)، وصيغة (إني أنهاكم)- ليس لأجل النجاسة، بل هو لأجل نجاسة الشرك اللاحقة بمن عصاه، وارتكب ما عنه نهاه، واتبع هواه، ولم يخش ربَّه ومولاه، وقلّ نصيبه أو عُدِمَ من تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله؛ فإن هذا وأمثاله من النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صيانةٌ لِحِمَى التوحيد أن يلحقه الشرك ويغشاه، وتجريدٌ له وغضب لربِّه أن يُعدَل به سواه.

فأبى المشركون إلا معصية لأمره، وارتكابًا لنهيه، وغرّهم الشيطان بأن هذا تعظيم لقبور المشايخ والصالحين، وكلما كنتم أشدَّ لها تعظيمًا، وأشدَّ فيهم غلوًّا كنتم بقربهم أسعد، ومن أعدائهم أبعد. =

---

(١) أخرجه مالك (٤١٤) - ومن طريقه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ٢٤٠) - عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار به مرسلا، ورُوي موصولا من طريق أخرى عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد. ورواه الحميدي (١٠٢٥) - ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٣١٧) - وابن سعد (٢/ ٢٤١) وأحمد (٢/ ٢٤٦) والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧) وأبو يعلى (٦٦٨١) وغيرهم عن ابن عيينة عن حمزة بن المغيرة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة مرفوعا، وصححه الألباني في أحكام الجنائز (ص ٢١٧).

وكثير من الموسوسين (العالمين)[١] بالشريعة يعترفون بخطاياهم. ويفتون بخلاف ما يفعلون، ويقولون لا تقتدوا بنا، وهذا (عجب)[٢]!..............................

= ولعَمْرُ الله مِنْ هذا الباب بعينه دُخِلَ على عُبَّاد يغوث ويعوق ونسر، ومنه دُخِلَ على عبَّاد الأصنام منذ كانوا إلى يوم القيامة، فجمع المشركون بين الغلوفيهم والطعن في طريقتهم، وهَدَى الله أهل التوحيد لسلوك طريقهم، وإنزالهمْ منازَلهُمْ التي أنزلهم الله إياها، من العبودية وسلب خصائص الإلهية عنهم، وهذا غاية تعظيمهم وطاعتهم.

وأمّا المشركون فعصوا أمرهم، وتنقَّصوهم في صورة التعظيم لهم.

قال الشافعي[٣] رحمة الله عليه: (أكره أن يُعظَّم مخلوق حتى يُجعَل قبره مسجدًا، مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس).

وممّن علل بالشرك ومشابهة اليهود والنصارى: الأثرَم في كتاب (ناسخ الحديث ومنسوخه)؛ فقال بعد أن ذكر حديث أبي سعيد: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**جُعلت لي الأرض مسجدًا إلا المقبرة والحمام**»[٤]، وحديث زيد بن جَبِيرَة، عن داود بن الحُصين، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الصلاة في سبع مواطن[٥]، وذكر منها المقبرة؛ قال الأثرم: (إنما كُرِهت الصلاة في المقبرة للتشبه بأهل الكتاب؛ لأنهم يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد).

---

(١) في النسخة غ (الغالين).

(٢) في النسخة غ (أعجب).

(٣) كما في المجموع (٥/ ٣١٤) للنووي.

(٤) تقدم تخريجه

(٥) ضعيف: أخرجه الترمذي (٣٤٦، ٣٤٧)، وابن ماجه (٧٤٦)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٧١)، وابن حبان في المجروحين (١/ ٣١٠)، وغيرهم، قال الترمذي: (إسناده ليس بذاك القويّ، وقد تُكلِّم في زيد بن جبيرة من قبل حفظه)، وضعّفه أبو حاتم كما في العلل لابنه (١/ ١٤٨)، ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٣٩٩)، وراجع الإرواء (٢٨٧).

إذا كانوا قادرين على ترك الخطأ (ويعترفون)[١] أنه خطأ ثم لا يتركون مع أنه ليس من اللذات ولا شهوات النفس ولا فيه معنى سوى تعذيب النفس والغلو في الدين، ومخالفة السنة وطاعة إبليس وقبول (قوله)[٢] غشه (هـ/ ١٦).

وفي اتباع السنة (بركة)[٣] موافقة الشرع ورضى الرب سبحانه وتعالى (والمحبة من الله سبحانه وتعالى)[٤] ورفع الدرجات وراحة القلب ودعة البدن وترغيم الشيطان وسلوك الصراط المستقيم.

وفقنا الله تعالى لذلك وجنبنا البدع والمهالك (برحمته وفضله)[٥][٦]. (ج/ ١٧) (إنه على ذلك قدير وبالإجابة جدير، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين)[٧].

---

(١) في النسخة هـ (ويعرفون).
(٢) زيادة من النسخة (د).
(٣) ساقطة من النسخة ج.
(٤) ساقطة من النسخة ق.
(٥) في النسخة غ (وجنبنا البدع والمهالك بمنّه وكرمه والحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل).
(٦) في النسخة د (تم الكتاب والحمد لله وحده وصلواته على خير خلقه محمد وآله وصحبه والتابعين وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل).
(٧) زيادة من النسخة ق، وفي النسخة ج (تم (ذم الوسواس) والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحابه وسلّم وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم)، وفي المطبوع: إنه على ذلك قدير وبالإجابه جدير وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين والحمد لله رب العالمين.

الخاتمة

تم ذمّ الوسواس بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، ونستغفر الله مما ذلّت به القدم أو طغى به القلم، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

وكان الفراغ من كتابتها يوم الأربع المبارك أول جماده أول سنة ١١٢٨ من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام على يد أفقر العباد وأحوجهم الى عفو ربهم الغني.

الفقير الحقير كثير الذنوب والمساوئ صالح بن يوسف الأشموني، غفر الله له ولوالديه ولمن يدعوا له بالمغفرة ولكل المسلمين أجمعين(١).(أ/ ١٥).(٢)

---

(١) ساقطة من النسخة (ق) وفي النسخة (د) (تم الكتاب والحمد لله وحده وصلاته على خير خلقه محمد وعلى اله وصحبه وسلم وحسبنا الله ونعم الوكيل).

(٢) كل هذا ساقط من نسخة ابن القيم.

فهرس الأحاديث

(أ)

(د، ذ، ص)

(ق، ل، م)

(هـ، و، ي)

فهرس الموضوعات